$$
\begin{aligned}
& \text { (府) }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { تأليب): } \\
& \text { (2 }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { (•463-368) } \\
& \text { الجزء السادس عشـر } \\
& \text { 讴 } \\
& \text { تحقيـت : } \\
& \text { د. عمهر الجيـدي سعيد أحمد أعراب } \\
& \text {. } 1985-1405
\end{aligned}
$$

## بسلالمالحالجالحيه

## مقـد مـة

الهـد الله رب المالمبن ، والهـلاة والسلام على سبدنا تُمد

وبعد : نهــا الجزه السادس عشـر من منا




 ابن كيسان ، وضــرة بن سعيد المازني ، وعبد الله بن دينـار .

## 

أخرجنا هذا الجز• علمى نسخـة وحيدة ، وهـي مورة من
نسخة استنبول ، ومر التعر بغ بها في الاجزاه السالغة .




الله بن دينار ، عـنبت بخط واضـع ، لكن الارضهة أفت علـى





 بذاتها ـ مقابلنا عليه متن الحديث .

 ونرمز اليها بحرف (ك)، فما نشهر الى النسخة (الامل) - بهورة(ص) ورفم كل ذالك ، فإننا نشمر بنجوات في اسلوب التحتوق، واكن ما لا بدرك كله ، لا يترك بمضه أو جله .

والله !رعى مولانا أمبر المومنين جلالة الملك الهسن الثاني؛
 - ونسأهه - سبهانه ـ أن بتّبل عهلنا، وججعله خالصا اوجهه
 وهو ذم المولى ونعم الئصهر .


> الـهتـــان

نافـع عن أبي سعيد الخدري، حديث" واحد وهو حديث سابع (1) وستون نلنافع
 ذكيرناه فی الصحابة (2) بها يغني عن ذكر والر
مالك ، عن ذانع ، عن البي سهيد الإخدري ، أن رسول اللهـ ملى الله oليه وسلم -




 ولم نجد
انظر الاستهمابه ع 609/2.

 الشيباني م 289 ـ هدهـت 815 ه ورالحدهث أخر جـه البخاري عن عبد اله الله بن




كها رواه مالك ، وهو الصحيع في ذلك ؛ ورواه ابن صون ، عن

 هكذا رواه جماءة من ابن عون ـ لبس فيه سماع لنانع من
 من أبي سعيد بهـذا الحدبث ، والر الرج









 وحدثنا عبد الوارث بن سفبان ، قال حدثنا تاسم بن أصبغ،
 تال حدثنا صبيد الله ، هال أخبرني ذانع ها




 الذهب بالذمب إلا مثلا بمثل ، ولا الفضة بالفضة إلا مثلا بهثل، ولا تنضلوا بعضها ملى بمض ، ولا تبهوا منطا فاكبا بناجز .

وهذا من اضع حديث بروى فـي الصرف . هـو يوج-ب تدر بم الازدباد والنسا - جميعا في الذهب والورق: نبر هما و مينهما ؛
 والتغاضل بدا بيد ؛ وما كال بهذا التول احـد من النتهاه الذين تدور عليهم الفتوى في أمصار المسلمين، فـلا وجه كلاشنغال بالشـذوذ .

والشف فـي كـلام الهـر - بالـس
 في هذا الحدرث : ولا نبيعوا منهـا فابيا بناجّز ، دليل على أنه
 حتى بحضر المين منها جهبيا ؛ وهذا أمر مجتبع علبه ، إلا أن

 بجوز الصرن إلا أن أكون المينان حاضرنهن
 بدراهم ليست عند واحد منهـا ، ثم :ستقرض فندفع قبل الانتراق

وروى الحسن بن زياد ، عن زفر، انها لا يجوز الصرف هتى ، تظا






وهال الطهاوي : وانفتوا - بعنى هؤلاء النقها. الثلاثة ـ ملى
 ملى اعتبار التبض في المجلس دون كونه مهنا .

واختلغ الغتهاه اليضا نى تصارف الدينين وتطارحهما ، منـل


. الـآذر ، وبتطارحانههـا صرi الا
ومن حجة من ذهب هذا الهذهب ، حديث سهاك بن حرب من سعيد بن بحيى ، عن ابن عهر ، كال سألت النب-ي - صلى الـي


 فغي هذا الحدبث دلهـل على جـواز الصـرف إذا هـا أحدههـا دبنـا ، عالـوا : زهذلـالك إذا كاذـا دنبن : لان الذمـة
 من الهن الحاضرة ؛ ومعنى الغائب عندهم هو الذي عـي
 تغارة حتى تقبضه .

 الفايب بالفائب أحـرى أن لا بجوز ؛ وأجـاز الشانعي والصهابـه


 بتقابضا ، بطل الصرف بهنها ، ورجع كل وال واحد منما ل!ى امل

ما كان له على صاحبه ؛ واننق الشانعي وأهحابه ملى شراهـة
 أن بكون لرجل على رجل دنانبر - وله مله درامر ؛ فأرادا أن بجهعلا الدنانير آصاصا بالدراهم ،







تقابضا في المجلس ، وسواه كان الدين حالا أو Tبها (2) .

 بجوز ذلك إلا أن tكونا جمبا الـآجل إلا إلى أجله ، هار كأنه صارنه الى ذالك الاجل ، ومذا

هو المشهور من تول الشانمي
وروى الشيباني عن مكرمة ، من ابن مباس ، أنهـ هره اقتضاه الذهب من الورد، والورق من الذهب . وعن ابن مسعود مثله ، وعن ابن عمر ـ أنه لا بأس به .

1) في الاهل ( دبنا او تسلغ ) والهواب ا البتناه.


وثال ابن شبرمة : لا يجوز ان بأخـذ من دراهـم دنانير • ولا من دنانهر دراهم ، ولنها أخـلـ ما امترض ؛ وششهد الهذهب ابن شبرمة وبؤبده حدهث أبي سعيد في مذا الباب ، وها وهو فول ابن عباس ، وابن مسعود ! ويشهد لتول ساكر الفتهاء حديث ابـ ابن معر، إلا أن فبه بسهر بومكها. وتال عثهان البتي بأخذها بسعر يومه.

وقـال داود وأهحابه : إذا كان لرجل علسى رجل صشرة



 وانها ورد النهي عن البيع لا عن القيبة .

واحتجوا بحدبث ابن عمر: كنت أبع الابل بالبقيع ، فآخل من الدنانير درامم ـ الحديث ـ ملى ما نذعره هـنا الن شاء اللهـ . ومن هذا الباب أيضـا ، أن يبع السلمـة بدنانير ملى أن

 التي ذكرا أنه يأخذها في الدنانيو

وقال أبو حنهغا، والشانعي - فيـن باع سلعل بدذانير معلوعة

 بع وصرف لم

ومن هذا الباب أيضا الصرف يوجد فهه زاهوف - وهو هما


زائفا فرضي به جاز، وان رده انتقض صرف الدين هيله ؛ وان
 وعذلك ما زاد على صرف دينار، انتةض الصرف في دينار آخر

وقال زفر والثوري : يبطل الصرف فبها رد قل أو هثر •
 شر اكـه في الدينار بحساب .

 وكذلك قـال الحسن ، وابن سيربن ، وقتادة : يرد عليه وباخل الحذ








 انترى المصطرفان تبل التقابض ، فلا بعع بينهـا .



 أمر اجتمع ملبه نتماه الامهار من الهل الرائي والانـر، وعغنى
告 （المهر نٌ
 هذا البابج ؛
 والذ صـ بالورقّ، وأن الصر． هذه جا
 －هn伿度 حسهـا ذ药 －gegally dxan قـال ا！ الكدرأم

 اسĩa








الدرام دنانير ، فسالت رسول الله - ملى الله عليه وسلم •عن
 وحدثنا مبد الوارث بن سعيان ، وسعيد بن زصـر ، 8الا :

 حدثنا سهاك بن حـرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن مـر ،



 وآخذه هذه من مذه ع نقال : لا بأس أن ثأخذها بسهر يومها (1). وحدثناه عبد الله بن محهد ، كال حدثنا محهد بن بكر ،






 8) النالر سنن ابي داود 224/8 1

 . $984 / 8$ ع النال





 مليه وسلم - وڤو هر




 ثقة مند توم ، مضهغ عند آخربن ؛ كان ابن المبارك ؛ة-ون




 الاله ملهه وسلم - نتال : إذا بابعت صاحبك , فـلا تغـاركه وبـنك

انظر سنن البيهد
 من سعيد بن جبهر • عن ابن مهـر - عهما كال ابو الامـوص ؛



 الهدينى ، تال : قال أبو داود الطهالسي : سهمت خالد بن طلبت،
 با أبا بسطام • حدثني حدهث سشاك في اقخضاه الذهب من الورى:


 ابن همر - ولم هونهه ، ورمّه سهاك وأنا افرق مí . وأ جهاهة من الانقماه ، وتد ذمكرنا ذلك عنهم في هذا الباب ، و مهان أههد بن حنبل ششول. : بأذذ الدنانهر من الدراهم • والدرهم من الدنانهر - فهي الدهت وغهره بالقیهـة .


## نافـع عن أبي لبابـة

حديـث واحــد وهو ثامـن وستـون

وگد ذكرناه في الصحابة ونسبناه (1) .
مالك ، عن فانع ، عن ابمي لبابة ، ان رسول اللـه ـ ع هلي
الله عله وسلم - نهى عن كتل الجنان (2) التي في البيوت (8) .
هكاًا تال بعيى : من مالك ، من نانع، عـن ابي لبابة .


 المذثث مع ابن مهـر من أبي لبابة ، وهـذلك سهع حدهـث
(1) الثار الاستمهاه

 8) الموطا رواغا غهمى ص 698 . - هديت 1788

$$
17 \%-Y_{p}
$$

الصرف من أبي سعهد الخدري • وكان دخوله مله مع ابمـ مهر ، فحدثمها بحديث الصرف المذكور . والجنان (1) : الحمات • أنشد نغطوبه اللخطني (2) جد جرير ، واسهـ حذيغة :
هرنعن لليـل إٍا ما أسدفـا أهنـاق جنان وهاهـا رجنا

كال نفطوبه
الطرب السدفة من الاضداد تكـون الظللة ، ونـطـون الضهـها.



 وتال الخلبل بن أحهد : الجنان : الجهـه . كال : والجئـان
'إيضا ابوو الجن وجده الجنة والجنان
تبدل حال بعد حال عشدنها تناوع جنانـ بهـن وخـل
كال ابن ابمي ليلي : الحن : الدين لا ينعرضون اللنـاس
 مباس : الجنان مسغ الجن، فـا مسغت القز دة من بني اسراهيل.

 النظر تاع المروس ( خطل ) ه

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان ، كال حدثنا گاسمر بن اصبغ، كال حدثنا ابن وضاح ،
 لبابة مر بهبد الله بن عهر - وهو عند الاطم (1) الذي فنـد دار

 عتل عوامر البيوت ، فانتمى عبد الله بن مهر من ذللع ، ثم وجد
 رأيتما بعد ذاك في بيته . قال ابن وهب : هوامر البيوت ، تتمٌ الم
 النمي عن ثتلها حتى تنذر ، كال : واما التي في الصحارى نلا وحدثنا عبد الوارث بن سفبان - آـواهة مني عليه - أنـ كاسم بن أصبغ حدثهم ، كال : حدثنا أحهد بن زهير ، تال حدثني
 ابرنْ عهر ، قال أخبرني نانع ، أنه سمع أبا لبابة بحدث مـن
 بقل التطـان التي في البيوت أو غيره . لال أبو قعر : كل من روى هـذا الحدبث عن مالــ ، عن ذانع ، (عن) (8) أبي لبابة ـ لم بزد فمه ملى توله الن رسول
\&) كلهة ( عن ) سانطة في الاصل .

اللِه- هلى الله قليه وسلم - نهى من قتل الجنان التي ذهي







وهو وهم ؛ وإنها شذا اللفظ محغوظ من حديث ابن مهر عهـ النبي - علبه السلام ، ومن حديث ولم واكبة ، عن ماكشة ، عن النبي

(b) السـلام - مرمالـا

الله مليه وملم - نهى عن قتل الجنان التي في البيوتت (لاغهر)، اللا ولا
 وهو مهغوظ من حداث ابن عمر • وعائشة ـ كها وصغت للع


2) ما با بهن الموصين مدهوة في الاهل مل
8)





حدثنا مبد الله بن بحهد بن :وسغ ، ثال اخهر نا معهد بن *حهد •
 قـال سیمت عبيد الله يحدث عن ذأع ع عن أبي لبابة ، عیـن
 ني البيسوت ت
وأخبرنـا احمد بن عبد اللاه بن محهد بن علـي •أـه (اباه) (1) اخبره ، قال حدثنا أحهد بن خالد ، ثال حدثنا الحسن

 كان
 أن رسول الله ـ ملى الله ملهه وسام - نصى عن تّل الجنارْ المتي تـيون في البيوت . هال : فو جه ابن عهر بعد في داره . فأمر بها فأهرجت الى البقبع . كال أبو عهر : هذا هو الصهحيع في حدبث ابي لباجـة ، أن


 روى معهر وفهره • من الزشري ، عین عالم • من ابن عهر •
(1) هلهة (اباه ) مدهو8 فه الاصل


هال : سیعت رسول الله - ملى اللـه علهه وسلم - بتول : اتملوا
 وبطهسان البصر • قال اببـن عـر : فرآني ابو لبابة او زإد بن الخطاب - وانا اطارد حيه لاقتلها - فـنهاني ، فقلت : إن رسـو الم

 الزهري رواية ابن عمر من رواءه ابي لبابة عن النبي - صلـى

الله
وصكذالك رواه :ونس والليسث وابن ميبنة وغبر هم بمعنـى


 مـت سالم

حدثنا عبد الوارث بن سغبان ، قال حدثنا تاسم بن اصبغ.

 أن عبد الله بن عبد الرحمان حدثه من هـا
 الحهات ، ومن وجد ذا الطفتين والابتر فلم بقتلها نليس منا منا فانهـا اللذان بخطفان البصر ، وبستطان ما في بطون النسـاه .

كال إبو مهر :
 حنش أبتر كأنه مشاوع الذنب ب وتال النضر بن شثهيل : الابتر
 ألهت Lا في بطنها - واللله ألم
 نتال منهم تائلون: نتّل الجيات كها الهدينة وفهـر الهدينـة ـ لـم إستثنوا منها نوعا ولا جلا جنسا ، ولا
 ولهرها في بـاب صغغي - إن شاه الله .

ومن حجتهم حديث عبـد اللـه بن مسهـود ، عن النبى -
 ولم بخص حهة من حبة . وحديث ابن مسهود ، عن أبي مرهرة من المبي - صلى الله علهه وسلم - : من ترك الجنان فلم بقتلمن مخافة ثأرمن فليس منـا

ومن حجتهم أيه| مـا مضن من الاحادهث فهـا سلن من هذا الباب في گتل الحبة في الحل والحرم . حدتنا سعهل بن ذصر ، وعبد الوارث بن سغهان، كالا حدثنا
 ابن قدامة ، گال حدثنا جرهو • عن منصور • من حبهب بن أبي


أو عتربا ، هتل كافـرا . وروى من (طربت) (1) أبي الاحوص ، صن ابن مسعود ، من النبي - علبه السلام - مرفوعا . وحدثنا عبد الله بن محمد ، گال حدثنا بحمد بن بحـير،
 من لاسحاق بن بوسف ، عن شريك ، عن أبي اسحاق، عن القاسم



بأرهــن هلمس منـا (2)
وحدثنا عبد الوارث بن سغيان ، كال حدثنا تاسم بن أصبغ
 تـال حدثنا ؛حيى بن سعمد ، تال حدثنا ابن عجلان ، عن أبيه،
 ما سالهناهن ، منذ حاربنامن، فمن ترك شيها ماهن غيهنه، مليس منا - بعني الحيات .

وحدثنا عبد الله بن محمد ، كال حدثنا محمد بن بـر ،




حاربناهن ، ومن ترك شينا منهن خيغة ، فلمس منا (8) .




أخبرنا خلف بن ثاسم ، حدثنا أبو محهد مبد الله بن جهفو
 زكرياه إحيى بن أهوب بن بادي (1) الملان، كال حدثنا سعيد بن
 عن أببه ، عن أبي هر هرة ، عن رسول الله علهه وسلم - عال في الاجيات : ما سالهناهن منذ عاديناهن ، ومن ترك منهن شهينـا ـ خينة ـ نليس منـ .

قال بحيى بن أيوب : سمّ أحهد بن صالع عن نغسهر ما سالهناهن منذ ماديناهن ، فتهيل اله : متى كانت العداوة حين ألر ع آدم من الجنه ، هال الله عز وجل : : امبطو منهـا

جميعا بعضهم لبمض عدوع (2)
وحدثنا مبد الوارث بن سغبان ، كال حدثنا كاسم بن اصبغ، گال حدثنا مضر بن محهد , كال حدثنا مبد الرحهان بن مهـو و الخزامي ، كال : قرأنا على معتل بن عبيد الله ، من أبي الزبير،


 قتل الحهات جملة : ذي الطغيتّن وغيره. وـذلك الاحادهث التي


بادى على وزن ( و'دي ) - عما في الثقريبـ


وتال Tخرون : لا يقتل من الحبات مـا كان في البيوت

 ومن حجتهم حدهث أبي سعيد الخدري من روايهة صيغي من أبي الساثب ، عن ابي سميد، عن النبي - صلى اللـه ملبه

 ذالك فـاقتلـوه

وروى أبو حازم • من سهل بن سعد ، من النبـي - صلى الله ملبه وسلم ـ نحوه بععنـاه . ومن حدبث سهل بن سعـد أيضا عن البــي - صلى الله مليه وسلم - كـال : إن كهذه الهيوت عوامر، فإما


 وحديث سهل بن سعد فـي تخصيص حبات الهدينـة بالالم في الـي باب صثفي من هذا الكتاب - الن شاء الله . وكال Tخرون : لا تقتـل حهات البيوت بالمدهنة ولا بغيرها حتى تؤلن ، نان مادت تلت .
 محهد بن بحكر، كال حدثنا أبـو داود ، كال حدثنـا سعغيـد بن

سليهان ، عن ملي بن هاشم ، فـال حدثنا ابن أبي ليلى ، عن
 رسول الله ـ صلى الله مليه وسلم - سئل من حبات إلبيوت نفال:



 ذوات البيوت من الحبات بالددينـه أو بغهـر المدبنة، واحتجوا

 ولا موضعا من موضع ، ولم بذعر الاذن فيمن .

 إنذار، ولا بتلل عن ذوات البيوت غبر هذين الجنسين من الحبات. واحتجوا بــا حدثناه سعهـد بن ذص.ر ؛ وعبد الـوارث بن



1) الذي في سنن ابع داود ( انشدكن ) • ( علمهن ) .




2) إرجه ابو داود والدرهذى والنسانٌه - المرجع السأبى .

ابن انس ، عن نانع ، عن أبي لبابة ، ان رسول الله ـ صلى الله
 أن يكون ذا الطفيتتن والابئر، فانهما بخطفان اليصر، ويطرحان ما في بطونـ ومن حديث نانع عن سايبة ـ مثل هنا سواه ، وسيأني في موضهه من كتابنا مذا ـ ان شا. الله . وحدثنا عبد الله بن محهد بن مبد المومـن




 نهى \&ن قتل ذوات البيوت ، وأمر بتتل ذي الطغيتين والابتر(1). هال إبو عدر : شذا نص رواهة القعنبي فـي الهنــن ، ورواء




 ظان فبه بيانا لنسن قتل حبات البيوت، لان ذلك كان بعد الامر

1) انظر مسند 'هـد 147/6 .

بتملها جملة ، ؤهه استثناه دي الطغبتين والابتر • نمـو حدر-ث
منسر لا اششمـال فمه لدن نمر وعلم - وبالله التوفت

 حيث وجدهن حتى أخبره أبو لبابة أن النبي - صلى الله مله وسلم - نهى بعد ذلك عن تّل هوامر البيوت منمن ، فانتهى مبد اله بن مهره ووتف مند الآخر من أمره - على الله عليه وسلمر
 ابن زهد وغهره عن فانع - هلى حسبها تقدم في الباب . وحدثنا عبد الله بن محهد بن عبــد المومن • اـال حدئنا محعد بن بسر ، ثال حدثنا أبو داود، 8ـال حدثنا مسدد ه عـل

 والابتر ، نانهـا يلتهسان (1) الابصر ، ويسانطان الحبل (2) .

 البه-وت (3)

وحدثنا عبد الوارث بن سغهان، كال حدئنا لاسم بن أمبغ. كال حدثنا معهد بن اسهاعهـل التومذي • Bال حدثنا الحمبدي

1) مر في حديت جاير بلظظ ( 2 الي الجنهن


ثالٍ حدثنا سفيان ، उال هدئنا الزهـهـي عن سالـم ، عن أبيه -

زهد أو أبو لبــبة (2)

تال أبو مرر : هو أبو لبابة محيع - لم يشك فيه ذان ون وغيره،
وتد رواه بكر ابن الاشثع، من سالم ، فاستثنى من ذوات البيوت


 هصع ترتيب الـآثار فيه - والحـد لله .

وكد روي عن ابن مسمود في هذا الباب غول فربب حسن:


 اقتلـوا الحهات كلها رلا الجـا i

1) انظر سنن الحمدى 279/2 ـ عدثث (620) .

2

'ا

- انظار عون المعبود 4 /487













هكا في الاصل و و.
 تنوير الحواللع • وبمض نسغ الووطا ( تندمون ) .
 رواية معهد بن اليسن ( تلقوه ) .
8) الموطا رواية إهمى ص 161 ـ هديث 576 • وروابة مهمد بن المسن

 انظلر الزدكاني. ملى الدوطا
4) في الامل (زيد) والثصويه من التجميد .

نانع • عن أبي ڤربرة ـ من طرى نابتة ، وهو محغوظ أيضا من حدبث الزهري، من سميد بن الدسبب، عن أبي هربرة - مرفوما. فأما حديث نانع ، محدثناه مبد الوارث بن سغيان ، وايمشش



 جكن خهرا مجلتووه إلها، وان بكن فير ذالك غذفتوه عن اعنانكم

وروى الاوزامي • من نانع • عن ابي هربرة ، عن النبـي




 فالحسن، أو رجل ، غن الحسن ؟ :ـال : رجـل ، عن الحسن .

وآما حديث الزهري ، فعدثناه سعيد بن ذصر، وعبد الوارث
ابن سفيان ، حدثنا كاسم بن أصبغ ، حدثنا ابن ونا ونا
 سنهان بن عينج، عن الزهري، من سميد، (1) من ابي هريرة (2)، 2) في المشتغ ( من سعهد ان ابي هميرة ) وهو تعريغ .

من النبي - صلى الله ملهه وسلم ـ قال $:$ أسرعوا بالجنلزة ـ
 -


 .




وروى أبـو ماجد ، من ابن مسود ، الـال : سالنا اليهـ

 لا لم النار ـ (5) 'وذعر الحديث .
 2) ورواه الــيوطي فى البالع الهمفر بلنظ ( سوى ) . انتظر فنه الددئ

> 8) انظر المنغ 251/8 .




$$
17 r-r_{p}
$$





ولا ندبوا دبهب الهموه والنصارى (1) .












 بـاسنإه ومعلـاه .

[^0]وحدثنا سعيل بن نصر ، تال حدثنا كاسم بن الصبغ ، كـال

 الئي بردة ، عن أبي موسى ، انصم عانوا مـع النبي - ملى الله
 النبي - صلى الله مليه وملم- : علهكم بالسكهنة (1) . وهذه الآثار
 بالمتبع الهـاشي همهـا - وباللـهه التوفيت

الاهل ( الهسعهنة ) والهواب ما المتناه •|والحدهت اخرجه
انظر البامع الهغير بشرح نمض التدير 841/4 ـ هديت 8628 .

والثاني لنافع عن أبي هريرة : قوله وفعـلـهه - موقوفا عليه في الهوطا ، وهو يستند من وجوه شتـى ، وهو الحديث الهوفي سبعيـن النـافع

مالل ، عن ناف (1) ، أنه لمـال ـ : شمدت الاضنحى والمطر
 المراءة ، وفـي ال.آخرة : (2) خـس اكبيرات فبـل التـراءة (8) .

 والحياس - والله الملـم •
 سبعا في الاولى وغهسا في الثانها - من طـرى كثيرة حسان •

1) مكذا في الاصل والهجريد • ونـي نسغ الموطا زيادت ( مولى مبد الله بن عمو )


 واين مابه 407/1 ـ

من حديث عبد الله بن مهر و بن العاص، رواه مدرو بن معميب،

 من مـروة ، عن عانشـهـ ؛ ورواه عقيل ، وابن مسُّافر ، عن ابن

 عن جده ؛ ومن حديث ابن عمر رواه عبد الله بن عامر الاسلمي،
 من النبي - صلى الله علبه وسلم، وفي حديث (ابن) (1) عدرو بن


 واللهث بن سعد ؛ إلا أن مالكا كال : سبعا في الاولى الاولى بتكمبيرة الاحرام • ومال الشانعي : سوى زكبيرة الاحرام، وانفقا في الثانيه على غهس سوى تهبيرة القيام والرڭوع • وتال أحمد بن حنبل عتول ماللع سبما بتـغبيرة الاحرام
 بهن كل نصبيرنبن ثناه ملى اللا ، وصلاة ملى النبي علهه السالام





 أخرى ورح كال أبو عهر : ليس يسروى عن النبي - علبه السلام - من

 وءذالك اختلاف التابصين في ذلك، ونعل أبي هريرة مع ما روي



كال الشانعي : فعل أبسي هر:-رة بين ظهراني الـهاجرهن والانصار ـ الولى ، لانه او خالـغ هـا صرفوه وورثوه ، أنصـيروه

 الصلاة ؛ گال : وعكا فكذلك تكبيرة الاحرام، بل ڤي أولى بذلك؛ لانیا لا ندخل في الصلاة

 ني الـآخرة كذلك ، لان حكم الركمتهن في الانياس سواه •

حدثنا سميد ، وعبد الوارث بن سفبان ، كالا حدثنا هـاسم



 مشرة iكبيرة (1) ، ذم كان أبـو بكر وعمر وعثمان والاكمة بنعاوس ذلـك ( 2 ) ه
 الظظر نتع الباري على صهمع الوخاري 119/22 .
:' نغس المصدر .

زافع عن صفية بنت أبي عبيد الثقفي ،


وسبعون لنافــع

مالك ، عن نانع ، عن صفية بنت أبـي عبيد ، عن عا⿰亻⿱丶⿻工二



ثلاث لهال ！إ على زوع（2）
هكذا روى يحيى هذا الحديث نعال فيه：عن عانشّة وحفة جمبیا، وتابعه أبو المصعب الزهري، ومصصمب بن هبد الله الزبددي،




 عاكشג أو حضصة ، أو من كلتههما．

وكال فيه أبو مصعب : إلا على زوع اربعة اشهو وعشا • ولم بتل ذلك غيره، وانتهى الحديث عند غيره الى توله: إلا على زوع: هأت ملى احمد بن حاسم بن عيسى ، أن عبيـد الله بن
 البغوي ، كال حدثنا مصهب بن مبد الله الزبيدي ، فال : هدنني



وِاليوم الآخر أن نحد ملى فهتِ إِلا علِّى زوع

 جوبربة عن نانع ، من صفبة ، عن بهض ازوالع النبي - صلى الله


لامرأة ـ الحدبث .
وكذلك رواه حعاد بن زاه ، عن أيوب ، عن نانع ، عن
 كال رسول الله ـ ملى الله مليه وسلم - فذهره . ورواه سعيد بن أبي صروبة ، عن أهوب ، عن نافع • عن صفهـ، من بعض أزواع النبي - علهي السلام - وهي أم سلمة ـ من

النبي - صلى الله مليه وملم
ورواه ابن علية ، من أيو ب - باسنادين. أحدهها كها رواه حهاد بن زبد ، عن أيوبه من نانع، وصخر، من نانع ! والـآخر

عن ا'يوب ، هال : حدثني رجل عن 'ا حبيبة أنما سدت رسول الله ـ صلى الله عله وسلم - فذكره
 من حفصة بنت عمر - زوع النبي - ملى الله علبه وسلمـ فذعره.


 هحيى بن سميد ونافع ، أن صفية بنت أبـي عبيد ، أخبرته أنها


 ;ـلاث إلا ملـى زوع

ورواه الليث هال حدنني نافع، أن صفبة حدثته عن حفطة او عن عاثشة ، أو من كلتيمها ، من النبي - صلى اللـه عليه

وسلم - فذهره .

 أبو النضر ، كال حدثنا اللبث ـ فذعره .

تـال البغوي : وحدثنا ابن زنجوبه ، ثال حدثنا أبو مالع ، ثال هدثني الليث ، هال حدثني بزيد بن المادي ، من عبد الله
 او عن كهلتوهما، من رسول الله ـ صلى الله مليه وسلم- فذكره.

وعذالك رواه ابن أبي ذيب ، عن نانع ، عن صغية ، عن ماكشة ، أو حغصة أو كلتيهما

ورواه محهد بن اسحاق. عن نانع، من صنية، عن مائشة وام سلهة. أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - مال: لا الا

ولا تختضب ، ولا نلبس نوبـا مصبوغا ، ولا نخغرع من بيتهـا .
كـل أبو عمر : مذه الزبادة - عندي - من فول ابن اسحاقـ

 من ألوا صث صعهد بن نازع ، من كتابنا مذا ـ ان شاه. الله .

نافع، عن نبيه بن وهب ـ حديث واحد، وهو حديث ثان وسبعون رنافـع

مالل ، من نانع ، عن نبيه بن ومب أخي بلي عبد الدار،

وأبـان يوهنذ أميـر الهاع - وههـا مهرمان : النـي أردت (2)
 واردت أن نحضر ذلل (8) ؛ نأنعر عليه أبـان ومان ولال : صمعت عثمان بن مغان بتول: تال رسول الله ـ صلى الله مله اله اله وسلم - : لا ينكع المهرم ولا بنكع ولا ولهطب (4) .

1) في الاصل : مبد الله • والثعريب من الهجربه • ومو الـذي فهـ سانمر لـغ الكوطا . 2) مهذا في الاهل والتبريد والووطأ روابيا مهمد بن العسن • والكي





 والنـانيّي و'اين ماجها .
انظر الزدرالي

مذا هدبث صهحبع ، احنع به وذهب إله جهاعة من الهـ




كال أبو قمر : نبيه بن وهب نسبه ابن استالى نتال فهه : نب4ه بن وهب بن هامو بن مكرهة بن عامو بن هاشم بن هبد

 العزهز بن عثهان بن عبد الدار بن تصي، والزبير أطم بأنساب كريش • والعلمب إلى ما ثاله أهل - والله أعلم .

وعمر بن عبهد الله بن معهر التهمى مشهور مو مولى أبي

 ورواه أوب وفيره عن نانع ذال فبه: ابنة شبهة بن عثمان ذهـرها أبو داود كال حدثنا سلهمان بن داود ابو الربمع • كال هدثنا حماد بن زا ابن وهب ، ان عهر بن عبد الله أراد ان بنمع ابنه طلحة بن عهر من ابثة شيبة بن عثمان - وساى الحدثث بهعنى حدبث مالك سواه، وكذللِ رواه عثمان بن عمر عن عهر بن عبيه الله، أنه أراد
 في زمأ الهعرم ، وما في ذلـك من اختلان السلـن والخلغ ،

واختلاف الآثار في نسعاع دسول الله ـ صلى اللـه علمهي وسام-




تزوهع ولا גاجـع امرانـه .

$$
*
$$

?


زافع ، عن القاسم بن ثمد ، حديث واحد وهـو ثالث وسبعون حديثا انافع

ومو التاسم بن معثد بن أبي بعر المدبت، هـر الحسن ابن ملي الحلواني الـال : حدثنا أْمل ، عن ابن عون. كـال ؛ كال معدد بن سير بن : مـات التاسم بن محهد - وام
 ابن مبد الهزيز التاسم بن معهد نحال : لزه لW - بعني الخلانة وذكر ابن البركي أن التاسم بن محمد نوفي سنة زمـان
 لمب بمهـره .

تال ابن هـون : رالهت ثلازئه لـم أر مثلمم : ابن ضهربن بالمراق ، والتاسم بن معهد بالحجاز • ورجـاه بن هم-وة بالشار . وتال ضهرة من دجاه بن ابـي سلهـة : مـات التاسم بن




منـة احدى او اثنتهن وماءـة في خلافـة غزهد بن مبـه
. الهله

 الله صلى الله عليه وسلم - كام علـى الباب فلم في وجهه الصراهنه، فعالت (4): با رسول اللها أنوب الكى اللى الله (5)

 وتوسدها ، فمال رسول الله هلى الله ملهه وسام - : إن أهعاب
 حاكم 118/7
 ( )
 - في مانر كسغ الدوطا .
 5) (


 بزيادة ( كالe ) 9) هـهذا في الامل • ونى التجريه والموطا ( تلعه ) .
 وكال (2) صلى الله ملبه وسلم : إن البثت الني فهه الصور (8) تدخله الهلائهـي

كال البو عمر : النمركّ الوسادة ، وكال الخلهل : والنمروق





 شيه مـــ أحاديث مذا الباب احسن اسنـادا من هذا الحدهث،



 في هذا الحدثث وان هذا المعنى ، فان ذالك منعارض .




$$
\begin{equation*}
\text { انظظر الوردثاني على الموطا 867/4 . } 368 \text {. } \tag{4}
\end{equation*}
$$

في ألاهل • طوف، ولمل الصوابـ ما البته ه




 القول في هذا الباب بها للملهاه فيهه هن الو الوه بـاب أبي النضر من كتابنا هذا ـ معهدا مومبا - الن شـاه الله.

 وحدثنا محمهد بن مبد الله ، گال حدثنا مجمد بن معاوبا ،
 قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب ، هالا حدثنا الاوزاعي، من ابن
 علي النبي - صلى الله مليه وسلم- وانا مستترة بترام فيه صور،


وحدثنا عبد الرمهان بن بحبى، واحمد بن فتع، هالا حدثنا حهزة بن محمد، تال أخبرنا محهد بن سعهد بن عثان بن مبد


السلام السراع، عال حدثنا أبـو صالع ڤبد الله بن مالع ، كـال حدثني ابراهم بن سعد، من ابن شـهاب، عن التاسم بن محهد. من ماكشه؛ مالت : دخل ملي رسول الله ـ مبلى الله مله وسلمـ وأنـا مستترة بقرام فــه صور ، نتلـون وجهـه ، وتناول الستر

(1) ششبهون بخلق الله

 فتد إبطل الانتغاع به . وبحتمل ان الن اكورن أباع الانتاع مله بها

 فليس بصورة. وما ام بنصب ويبسط فليس به بأس .

وبدل حدبث مبهد الله بن عهر ملى نحو مـا ذكرنا من الاحتهال ، حدثنا أحمد بن تاسم بن ميسى، كال حدثنا عبيد الله ابن محمد بن حبابـه ، قال حدثنا عدد اللهع بن محهد بن عبد
 مبد بن أبي سلهة ، من عبد الله بن مهر، من القاسم بن عمده
 وفي البيت ستر منصوب ملبه نماوير، فعرف الغضنب في وجها


بيته . فرواغ مبهد الله بن معر مذه من العاسم ، مخالنة لرواغة الزهري ونافع من الغاسم ؛ وعبيد الله ثتَ حانظ ، وسهاهه من القاسم ، ومن سالم ، صحيع' ؛ والزهري ، ونانع ، أجل منه ـ والله
 المنع والحظه إلا بدلبل لا منازع له ؛ وحدهث سهـل بن حنيغ



 طلحة (1) ، وبأني في باب أبى النضر سالم - هــ فهـه أيضا عن التـابعين - أه شال الله عز وجل .

نافُ ، عن سليمهان بن يسار ـ حدينـ واحد، وهو حديش رابع وسبعون لنافـع


 رسول اللـه - ملى الله ملبه وسلم. فقال : لتنظر (8) مدد اللطالي
 الطابها، فلتترك الهلاة مدر ذلك من الشهر) (4) فاذا خلغت (5) (5) ذلكّ،

فلتغتسل نم لتستغفر بثوب ، نم لتصلي (6)





 الى النائب • الي لتملي مي
والحديث الخربه إو داود من عبد الله بن مسلهُ، والنسائم من

انظر الزركائي طلى الموطا 184/1 .

هـذا رواه مالك، عن نانع، هن سلهمان • عن أم سلمة ؛
 رواه مالك هن نـانع - سواه ورواه الليث بن سعد، وصخر بن جو إراه، وعبيل الله بن عهر - ملي اختلان منهم - : من نـانع، صن سليهان بن هسار ، أن رجلا أخبره من أم سلهـه ؛ فأدخلوا بين سليهان بن يسار وبين أم سلهة رجلا .

وذكر حماد بن زبد من أبوب في هذا الحديث أن المرأة الهذكورة في هذا الحديت التي كانت تهران

 أيوب في مذا الحديث .

وحدبث فاطهة ابنة ابي حبيش رواه هشام بن مروة ، من
 هشام بن مروة من كتابنا هذا - الن شاه الله :

وأا حدهث سليهان بن بسار هذا ، نحدثنا أحهد بن مبد


 (1)


 زوجها ؟ كال. : إنها نحدث بما سمعنا ، أو لا نعدث إلا بما ستعنا.

وحدثنا سميد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، ظالا حدثنا





 فان فلبها (2) الدم استثغرت (3) بثوب وصلت (4) .

وكذالك رواه وهيب ، من أيوب ، عن سليمان بن بسار-


 'ي يعاو دمـا الـا •
انثنا (

 4) انظار مسند الحمهي 144/1 - هديث (802)

حدثنا عبد الله بن آهد بن حنبل ، زـال حدثني إجـي ، تــال


 لها أم صملهة رسول الله - صلى الله عله اله وسام
 ذلـك وتستثغر بثـوب .

 في تصة فاطمة ابنة أبي حبيش حبن كال الها رسول الله - طلى




 طرى هذا الحدهث وألغاظه - بعون الله - الن شاه الله . وألا الاختلاف على كافع في هذا العديث ، فـان اسد بن
 حدثنا نانع، هن سلهمان بن :سار، عن أم سلمة أن امراة كانت
(1

تهران الدماء صلى صهد رسول الله ـ صلى الله مله وسلم - وساتو

 خالد الاحهر سليهان بن هيـان ، من الحجاع بن أرطـأة ، عن نــانع ، عن سليهان بن يسار، عن أم سلهـة . و وكذالك الك رواه أبو
 سليهان بن يسار ، عن ا'
 وبهن أم سلهة فبه أحد ، ذكره ابن أبي شيبه في مسنده ، عن الم أبي أسامة وابن نهور جهـيا بالاسناد الهذ عبيد الله بن عه: أنس بن عهان، فأدخل بين سليمان بن وسار





 رواءة من دوى عن اللهث مذا الحديث فأدهل في إمناده بهن






 حدهث ماللك، تال: ماذا خلفت (1)ذللع وحضرت الصلاة، فلتغتسل (2).

 الليث ومعناه ، گLل : فلتترث الصلاة گـدر ذلك، ثم اذا حضرت

فلتنتسل ولتستثغر (3) بثوب ونصلي (4) .

 أن أل أله الدم ، ثتال LN رسول الله - ملى الله عله وسلم - : امكثّي تدر

(5)


 - (2 المر جع السابى




الزبير ان فاطهة بُمت أبي حبيش حدئته أنها سالتت رسول الالـه





حديثـان ، والآخر في نغسي هــهـ شي؛ (2) .





حجش الني ورويه ابن مقيل (a)
كال أبو ممر : أما حديث نانع هن سليمان بن السار ، فثد هضى في مذا البـاب مجود الاسلاد - والحهد الله وألا حديث عاكشة في تصة ماطهة ابنة أبي حبشش، مددثناه سميد بن نصر ، وعبد الوارث بن سعبان ، هـالا حدثنا كانسم بن
 ثال حدثنا سغبان ، قال حدثنا هشام بن مـر وة ، عن أبيه ، عن

1) الخربه ايو داود فه السنن، انظر ع68/1، وانظر مسند المد 480/6 .


 (3) مذه الزيادة . بمذا اللنظ . لا وجود لـا فم النسغ الته بين اليدينا .

 عر ق وليس بالحيضة ، فاذا أْبلت ا! إحيغـة فانركي الصـلاة ، واذا



 الحكا
 أَذبرذاه أحهد بن كاسم ، و عبد الوارث بن سغبان ، گـلا حدثنا
 زهروهاء بن هدي ، قال حدثّا عبي الله بن عهرو ، عن عبد الله



 حدئنا عبد الهلك بن عهرو ، ال حدثنا زهـهر بن محهد ، عن صبد الله بن معهد بن عقيل ، قن ابراهثم بن محهد بن طلعة، عن عهب مهران جن طلحة ، عن أمه حمنـة ابنة جحش - بـهعي
2) انظا.ر الدوطلـا ص 81 هديث (182) .

واحـد ؛ قالت : هنـت استحاص - حيضة كنيرة شديدة ، فأثيت
 بيت (1) زبنب بنت جهس نقلت با بارسول الله، إني (2) استحان






 طهرت واستنقآت (9)، فهلي أربعا وعشربن ليلة، أو ثلالثا ومشربن


 وتجمعينبينالملانين الظهر والیمر ، ونؤ خربن المغرب وتمجلين المشاه،







الله علهه وسلم • وهذا أحب (2) الامربن الي (8) .
قال أيو داود : ولا عدا هذه الثلائ الاحاديث نغيما اختلاف واضطراب (4) . تال : وأما حدبث عدي بن ثابت والاهمش عن الاح


حدثنا عبد الله بن محمد بن ڤ+د المومن • گـال حدثنـا معهد بن بكر. تال حدثنا إبو داود، قال حدثنا محهد بن المثنى،
 حدثني ابن شهاب ، عن صروة بن الزبير ، عن ماطبة ابنة البي
 كان دم الحيض ، فانه دم أصود بعرف، فادا كان ذان ذلك فام المسكي من الصلاة؛ واذا كان الآلهر فتوضيم وصلي (6)، فانها مو مرى




8) انظر سنن ابم داود 71/1 .
 (نانا هو عرى) زهيادة هنه المؤ مـ .

 عن عروة، من عانُشة، ان فاطمة كانت تستحاض (1) - وذكره. هال أبو مهر : اختلف عن الزهري في هذا الجدبث اختلانا

 عن فاطهة بنت البي حبيش وقد ذهرنا شُميوا من ذلــك في بـاب مشام بن عروة ،
 ناطهة ابنة أبي حبشش، أذها أمرت أسباء أن تسال


 وأكثر أصعاب ابن شهابه هعواون فيه:
 الله مليه وسلم، ومي زهت عبد الرحمان بن هوف ـ استحيفت.
 لا צذكر ون فـاطهة بنت (ابي) (2) حبيش ، وحدبث ابن شها في هذا البـاب مضطرب .
-نله الدولف بالمسنى

ملهة ( ابي ) مهوة في الاهل .
 حدنْا صبيد الله بن يحيى ، حدثني اببي، حدثنا الليث بن سهد ، عن ابن شهاب


 والز هر : حدثناه مبد الوارث . حدثنا تاسم ، حدثّ.ا مشلب


 الله عامه وسملم عن الدم ، تالت عاُششة: لقد رأيت مر كنها ملآن
 هـا (2) تُحبسك حيصتك ذم اغتسلي .
وباسناده (8) عن الاليث، عن يزبد دن أبـي حبيب، عيـن
 أن فاطهة بنت أبي حبيش حدثّه اذها اتتت النبي - عليه السهلام :


التر: غتطنري زم صلي بين التر. الى القر= (4) .

الهوجه اهن ماجه في سنه .
انظار ع 216/1.


انكالـو ع 83/1.
(4) مـر تهربع الحديث

قال أبو عهر : إهذا الاختاف :مثّله عن عروة - والله أعلمر



 قال أبو عهر : أما فوإه في حديث ماللك في هذا البـاب ، عن ذانع ، عن سليمان جن إسار ، عن أم سلهة، ان امرأة
 عند جهيع العلها. انهـا sانت اهـرأه





 واحتهلت ألفاظ هـذه الاحاديث من التأوبل مـا أوجب اختا وانلاف
 والذي أجهموا عليه، أن المرأه |al ثلانة احكام في دؤيته|






وصن ذالك أيضا الوجه الماني - وهو دم النغاس عند الولادة. لته أيضا عند الملماه حد محدود اختلفوا فنه ملى مـا نذهـره



 Y Y Y Y ارآكـار الـرنوعة إذا وأما وطه الزوع أو السيد للدرأة التي هذه حالها، فمختلف فهه من أهل العلم : جماءة قالوا : لا سبيل ازو الا
 الثوب والبدن ، ولا فرق في الهباشرة بيـن د دم الحبض - ودم








 هن حiص بـن سليهان • عن الحسن - مثله •

وعن عبد الواحد بن ماأم عن حريث ، عن الشُعبي منله.




زăال : انما سهعنا الصلاة (3)
وذ كر اسهاميل بن اسحاق ، كال أخبر نا أبو مععبد أل : سـعت


 ذلك استحاضة؟ فنأمرها أن تغتسل إذا مضت أبام حيضتها وتصلي



 الذي استهر بها استحاضة ، كانت الد احتاطت اللصهلاة والمهام .
 العلماه: :لهستحاضه تصوم، وتطلي، وتطوف، وتشرال، ويأنيها زوجها؛



انظر ع ع $811 / 1$.
4) فهـ الاصل ( ام ) - وهو تحريغ ظاهر






ذكـرُّابن المبارك من الاجلع ، عن عكرمة ، عن ابـن
مباس، تال
وذهر عبد الرزاق عن عهمر، عن اسهاعبل بن شروس،
كال : سـعت مكرمة مولى ابن عباس بسـأل عن الدستحاضة :
أيصيبها زوجها ؟ تال : نعم - وان سال الدم على عقبيها (2) .
هعن الثوري ، عن سبي ، عن ابن الهسيب ؛ وعن يونس،

 انه سأله عن المستحاضة : انجامع ع نقال : الصلاة أشظم من البالعاع (4) وذكر ابن وهب ، من مهرو بن الحرث ، صن بحيى بن سهيد ، عن سعيد بن المسيبه انه فال : المسنحاضة زهوم ونمليو

 4 (4) نس المصدر

و!طوٌ هـا زوجها . قال ابن وهب : وتـال مالك أمر اهل الفقـهـ


 تصلي ونصوم

قال أبو عمر : (1) حكم الله ـ عز وجل - في دم المستحاظة



علبه من غسله كساكر الدماه .
وأما اختلاف الهلهاه ني اكثدر الحبض وفي أفله ، وفـي أكل الطهر؛ فواجب الوةوف عليه همنا ، لان الاصل في الاستحاظة
 أله ، فبهذا نهرف الاستحاضة .
 الهدينة يقولون ان الحيض لا يكون اكثر من خـوسه هشر بوماه وجائز مندهم أن يكون خهسهة عشر بوما فما دون ؛ وألا ما ما زاد
 وهذا مذهب مـالك واصحابه - غي الجهلة ، ولد روي من مالـك

2) في في الاصل (الـستهـاضة) .

انه هال : لا وتت الهاليل الإحيض ولا لكثيره ، والدنمة عنده من


 وأما الاتل، فتليل الدم
 واءثر الهصريين عنه ، وروى الاندلسيون عن مالك : أهل الطهر عشر ، وأول الحيض خهس ؛ وتال ابن الهاجشون عن مالك: أكل


ابرـت الهاجشون
وقال الشافمى : أهل الحيض :وم و'يله ، وروي عنه : د-وم
با ایلة ، واككثره عنده خهسة عشر ووما .
ولششافعي تول آخر كـول مالك في عرف النساه. وتال محهد بن مسلمهة : أكثر الحيض خمسه ، واكله كلاثة أيام

وتال الاوزاعي : اقل الحيض عوم ، وال : ومال وعندنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية . ومال الثوري وأبو حثينة وأهحـابها


 فهو استحاضة . ومـا زاد على خـسة عشر يوهـا فشثل ذالـك ،




- وه

أيام • وزو'ه عن مالك .
- ومال



وحچ الاطهر ;بسمه عشر ! واحتع بأن الله جمل عدل
 ال!
 - زسعا وعشريوـن

ولول أحهد بن حشبال • واسحات • وابي ثور ، وابي عبيل •
 أَل الطهر ،


وتال الثوري : أقل ما بين الحضضتو-ن من الطهر خهســة
 عن الشانعي ، وابي هني ونية












 نصلي ، واذا رأت الطهر واو ساءة فلتشتسل واتصـل (1) .

 الاستحاضة ، فلتغتسل ولتصل (1) .

1ـ1) (الامل (ولتصلي) باثبات الإه" والتصريب من سنن أبي داود 66/1.

وروى حماد بن زعد ، عن يحيى بن سميد ، من القعةـاع

الحيضة تركت الصلاة ، واذا أدبرت اغتسلت وصلت
وأهد روي عن سمعبد بن الهسيب في المستحاضه نجلمس
 وروى :ونس عن الحسن فال : الحاكْ اذا مد بها الدم ، تمساك بعد حيضتها يومـا أو يومين - وهسي مستحاضة . عن قتادة إذا زادت على ايام حيضتها خهسة أبام فلنصل ، هـال



أملم بذاك (1)


 حاضت فاستهر الدم بها ؛ הال في المبتدأة : نتعد ما ثتعد نحو هـا



 مستحامنة تصلي وتصوم ونوطاً ، إلا أن ترى دمـا لا تشك انــ

1) النال منـ أبي داوه 67/1.
 واونه . وتال : اذا عرفت الدستحاضة اقبال الحيضة وادبارهـا



 الغتسلت وصلت ، ولا زمتد بتلك الدنمة من طـلاق ، والصفـرة والكدرة عند مالك في أِام الحيض - وني غيرها حض وتال مالك : المستحاضة إذا ميزت بين الدمبن، هملت ملى الثتييز في اقبال الحيضة وادبارها ـ ا ولم يلتغت الى ونى عدد الليلالي




 بقو!له الاول الهدنيون من الهحابه ، وأخذ بقواه الآخر الهصر بون -یـن أهحابه

 بوما او :ومثن وطهرا :وما او اومبن - مذاهب ، سنذ الهرها فا في باب مشام بن مروة - ان ششـا. الله .

وذ عر اسماعيل بن اسهاق تال : مال محهد بن هسلدة :
 هـهسة عشر هوا . فإذا رات المراة الدم ، امسسكت من الصـلاة خـسة عشر بوما ؛ فان انتطع عنها عند انتفاه الخهسة عشر ونهـا

 اغتسلت عند انتضا. الخمسه عشر • وعلمنا أنها رستحاضة ؛ نأمرناها


 الحيضة كـها ثال رسول الله ـ صلى الله ملبه وصلم ؛ وذلكه أن
 لانه أهل الطهر مندنا ؛ فاذا رأت الدفهة بمد خهس هشرة مـر


 في الشهـر أعثر مها تحبض النسـاه فلا تعتد بـه ، ولا تر ترك



1) في الامل ( ودنه ) ولمل المواب ما البده .

مسلهة : إنها أمر رسول الله ـ صلى الله علبه وسدلم - المستحاذه
 وحلت ؛ وتدرها مندنا على ما جاه في حديث أ عدد اللبالي والابام التي تانت تحيضهن من الاشهر قبـل الـنـ




 قبل ووت حمضما .لم زكi من الصلاة ؛ لانها !و
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم , نقهدت عن الصحلاة أهئر من ابا حم حيضة ، وانها أمرت ان تنكن عن الملاة عند إتبال الحيضة. غرإينا اقماله| في غير موضمها مخذالفا للحدبث في عدد اللمبالي والايام نجها وأخذ بالحديث الذي جاه زيه عدد ا!لبيالي والابام ، وتكان مالـك بحتاط بهد ذلك بثالاث ! واحـبـ إلي



ان تتم خهسة عشر يوما ؛ فان انتطع جنها قبل ذلك ، علهنا أهه حبض واغتسلت ؛ وان انتطع مشا



 ترى دما تد امبل غير الدم الذي كان


 ا'حيض وهي خبس عشرة ؛ واذا رأت الدم المتبل بعدما افتسات
 لانها لم تتم من الاطهر أإمها ، ف:كيون الني يقبل حيضا مستأنفا؛










غيه ؛ فان رأه تبل خهس لبال من حبن اغتسلت مهـت قلـى





 بثن البتدأة بالاستحاخة ، وبين التي كان لها وتـ معلوم . وقال أهدد بن الدعذل : الذي عان ملبه الجلة من العلها.






 ستهت هذا الحدبث من أنس ، فأنا آخذ به .





بلده ملى أمل تولم في الد, : : انه خس مشرة : قال: واذها ذكرت الك اختلاف أمر الهبض و'ختلاطه ملى الهلهاه . اتعطلم أنه اهر اخذ ایثره بالاجتماد ، فلا بكون عندك سنة قول اهـد من المختلفبن • فضضهت ملى الناس خلانصم
 تحدهد الثلاث والعشر في اقل الحبض وأعثره بحدبث أم سلهر اله إذ سأت رسول الله - صلى الله ملبه وسام - من الهـرأة التي الـي

 تفتسل وتصلهي ؛ مال : فأجابها بذعر عده الايام واللماليالي من فهر هسالة W Wلى مثدار حيضها تبل لـلـك ؛ مال : واعثئر مـا بتناوله الام مشرة ، وأتله ثلانة .

تال ابو عمر : لبس مذا مندي حجلّ تمنع مـن ان انمون



 كان ;شنه وبتول : من جلد


انظر لـان المزان لابن هجر 8/8 183 ـ

الهبارك : !الجلد بن ا:وب اضشفه أهل البصرة وبتولوت : ايس بصا>ب حدبث (1) - بعني روايته في قصـه الحيض عن الذـس

فال أبو عدر : الجلد بن ابوب إضا حدبث آخر عن معاوية
 تغربني عن دبني حتى تمغي اربمون لبلة .

ورיى عن الجلد بن إوب - هشام بن حسان ، وعهر بن الهفيرة ، وعبد الهز:ز بن عبد الصهد ، وغيرهم ؛ و!


-تستهر توميـن
وحكى هبد الرز ق، عن همهر قال : :ستظمر بوما واحدا


عن عطاه ، وعهرو بن دينار : تستظهر بيوم وا>د (4) .

 c. $x_{y}$ (s) هلى الله عليه وسلم - وهو حدبث لا هصع ، وحرام بن صثهان

$$
\begin{aligned}
& \text {. 1154-Ayt - 800/1 (y } \\
& \text { - 4mi ( } c^{\text {o }}
\end{aligned}
$$


 الدمين سيرين وغيره عن البي هريهرة ، أن الهصراة زستبوأ ثلاثة أيـام اليملم جذلك مقدار 'بن الاصر بة عن ابن المادة : نجملوا - الز الستبراه واستظهارا ؛ وڤي هذا الـعنى نظهر • لان الاحتياط انهـ





 اتل الاحيض احتواطا للصلاة : وان انتطع أو دونها .

وتال الاشانعي : اذا زادت المرأة على أيام حيصها نظرت .
 غاذا جاه


فا;


 تعرف ، دجعت الى العرف والمادة واليتبن ؛ وكول ابي نور فيا مذا كله مثل تول الشانمي سواه .




 وصحته ، مات هرما. هُولون : امنبط الر جل : إذا مات شابا معهعا .




 وלعر بشر بن الوليد عن البي بوسنـ ، عن ابي عليفــلـ
 مشرون ؛ وأسـثر الهعن منده مشرة أبام، وأكله نلاتة .



وتال إبو :وسف : نأخذ في الصصلاة بالثلائة : اتل الحيض ،
ونسي الازواع بالعشر ، ولا تقضي صووما عليها الا بمد المشرة ، وتصوم ا'عشربن من رمضان وتشضه سبعا .

وتال الاوزاعي - وسئل فيهن تستظهر بيوم او بومّن بهـد

(لاستظهار وتتا .
 خهسة مشر بوما ؛ فلو طبق بها الدم وكانت مهن تبيز وعلهت





 او سبعة في كل شمر على حداث حهنة بنت جحش .

والمـا المبتدأة بالدم . فانها زنـنـاط فتجلس بومـا وليلـه وتنتسل وتتوضأ لكل هـلاة وتصلي ؛ ذان انتطع عنها الدم ني





يحضن . وتول اسحاق بن راهوبه ، وابي مبيد - في هـذا الباب نحو ڤول احهد بن حنبل في استعهال الثلازية أحاديث : حديـث


 أباءها ولا زهيز

وتال الطبري :أتل ا'حيض بوم وليلة ، وأكثره خهسة عشر

 مادة، زتقضي ما زاد ملى عادنها ؛ واختلفوا في الحامل ترى الدم
 صن الاهلاة ؟ نقال مالك ، والشازعي ، والليث بن سعد ، و والطبري:
 وتا روي كنه انه ليس بحيض .
والمشهور من مذهب مـالك ايضا ، اذيه حيض


رأت الدم في الام شادتها . نحينتذ يكون حيضا .
واختلف تول مالك وأهحابه ني حـط الْماهمل اذا رأت الدم : فروي عنه الفرقى بين اول الحهل وآخره ، وروي عنه وعن
 ذلك على مذهب روانه : اشهب عنه ان الجامل فـ في روُبتها الدم كهنر الحامل سواه.

وتال الثوري ، وابو حنيفة ، وأْحابه ، والحسن بن حي •
 استحاضة ؛ لا زكف به عن الصلاة ، وهو تول ابن علية ، وداود ؛

机 كال



ومن حجه ماالك ومن ذهب مذهبه في ان الحامل زحيض،
 كـهـا جائز ان تحهل ؛ والامل في الدم الظاهر من الار الار حـا : يــون حيضا حتى تتجاوز الدعدار الذي لا بكون مثله حيضا ، فيكون حينينذ استحاضة ؛ لان النبي - على الله عليه وسلم - انها




 الحیض ، لا ان الحامل لا تحيض - والله ألم • والح

1) الهرجه احثد و'اهو داود والترمذي والدارمي من هديت ال:-ي سمهد
 انظره :اهذا اللفظ ني سنن ابي د'ود 497/1

وممن قال : إن الحامل اذا رأت الدم هفت من الصــلاة







 تعرف ذلك وتعدت ما امرت به من مدد الليالي والأإم التي كـانت تحيضهن من الشهر ، افتسلت عند انقضـاه ذلـلـك على حسبها جـا منصوصا في حديث أ
 بعد ذالك من غسل او وضوه ؛ فذهبت طائفة من امل الما الملم إلى ان الـستحاضه دغتسل لـ؛ وعمرة - جم



 فاغتسلي ثم صلي ، نعانت نغتسل لكل ملاة (1) . قالوا : فهي اعلم

بها امرت به ، وتد فشمت ما جووبت عنه ؛ كالوا : وتد تال محهــد
 عائشة ، ان ام حبيبة ابنة جحش استحضضـت في عهد رسـول اللـهـ ملى الله علهه وسلم فأمرها رسول اللـه ـ ـ حلى اللـه علهـهـه وسالم جالمنسل لــ

واحتجوا أيضا بها حدنّـاه مبد الوارث بن سغبان ، كـال
 هسلم ، تال حدنتا ابان ، و وشام الدستوائي ، كالا حدثنا يحيى بن الم ابي كنّر، عن ابي سلمهة ، تال أبان من أم حبيبة، وتال هشام ان ام حببة سألت رسول الله ـ صلـى الله عليه وسلم الـه الـيت : انى اهراق الدماه ، فأمرها ان تغتسل عند هـل هل هلاة وتصلي .

وحدثنا مبد الله بن محمد ، قال حدثنا معهـد بن بكر ، قال حدثنا ابو داود ؛ وحدثنا مبد الوارث بن سغيان، ثال حدثنا قاسم بن اهبغ ، قال حدثنا احهد بن محهد البرتي ، مالا جميعا: حدثنا ابو معهر ، כال ابو داود : عبد الله بن مهرو بــن ابـي الحجاع ابو معهر ، قال حدثنا عبد الوارث ، هن حسين الهعلم •


 موف، ان رسول الله ـ ملى الله علهه وسلم ـ اعرها ان تغتسل

عند هـل هالاة (1) . كال ابو داود : وني حديث ابن عقيل في










ثال ملي - ثلاّث مرات (7) .

تال تتادة : واخبرني هذرة ، عن سميد أذه فيل لـه الـه الكونة أرض :اردة ، وانه يشق ثليها الغسل لكا لو شاء الله لابتلاها بما هو أشد منه (8) .

$$
\begin{aligned}
& \text { 2) في الاصل (الامرين) وهو تعرين ظاه المر } \\
& \text { ولـل الدو'نف رو'ه بالمنیى }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { • }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 8) نهس الصدر }
\end{aligned}
$$

وتال بز\&د بن ابراهيم ، عن ابـي الزبير ، عن صهيد بن
 الله بن عهر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير - تناشدهم



 على الهستحاضة الغسل اءكل صلاة .

وقال Tاذزون : بجب ءليها ان تفتسل اللظهر والیصر غسلا واحـدا تصلي به الظهر في آخر وقتها ، والمص في أول وتما ولما ؛ ونغتسل للمغرب والمشاه غسلا واحدا تمدم الاولى ونؤخر الآخرة، ونغتسل للص:ع غسلا .

واحتجوا بها رواه محهد بن اسهـاق ، عن مبد الر حــان
 سهیل بن عهرو استحيضت ، وان رسول الله ـ ملى اللـهـه مليه
 امرها ان نجاع الظمر والمعر في غسل واحد ، والهغربه والهشاء.

في غسل واحد ، وتغتسل للصبع (1) .

1) النظر سنن ابي داود 70/1 .

وزواه شمبة عن هبد الرحهان بن التاسم ، عن اببه • عن عاڭشة ، تالت : استحشضت امرأة على همد رسول الله - على الله

 ضسلا واحدا : وتْتسل اه لاة الصبح غسلا ؛ تال شعبــة تلت لعبد


صلى الله ملبه وسلم - بشي: (1)
ورواه الثوري ، من عبد الرحمان بن القاسم ، عن ابه-4 ، عن زعنب ابنة جحش ، ان النبي - علبه السلام ـ أمر ها بذلـك .

ورواه ابن عيمنة عن عبد الرحمان بن القاسم ، عن اببها مرسلا . وروى سههل بن ابي صالع • عن الز هدي ، من عروة ، عن اسهاه بنت مهيس ، أن النبي - عليه السلام - أمر بهثل ذلك الك
 وغهره عن عبد الرحمان بن التاسم في هـها الـا الحديث ـ الناس-غ

 اولى من القول بـايجاب الغنل لـكل صلاة ، اقواله : فلما جهدها، أمرها أهن نجهع الظهر والهصر فسي فسل واحد ، والهغـرب
 وابن عباس - مثل ذالك خلان الراوهة الاوالمى عنهبا ، غذ سكروا

1) ن المس الصدد

ما هدئنا به عبد الوارث بن سغهان ، كال هدثنا كامم بن أمبغ



 ابن عمر فسأنه ، فلال الW : لا تصلي - ما رأهت الدا



 وروى حماد بن سلهة . من گهس بن سعد ، من مباهد ، ارما

 ونتنسل اهها فسلا ، ونغتسل اللنجر فسلا . وروى ابراهمر النخمي من ابن مبـاس ـ مثله ، وهو لكول ابراههم النخعي ، وعبد الله بن شداد ، وفركة .




وقال آخرون : تغتسل من ظهر الى ظهر ، وتتوْأ السل

 وانس بن مالك ، وهي رواية عن عاكشة . واري وتال آخرون : لا تغتسل الا من ظهر الى ظهر، روي ذلك

عن طائفة من اهل الهدينة .
وهال آخرون: لا تووخا الا عند الaدث، ومو تول عكرمة، ومانك بن انس ، الا ان مالك بستحب الا الوضوه مند كل ملاة.


زیتّسل وتوضانا الكل صلاة وتملي .
واحتجوا بحدبث شريك ، من ابـي اليقظان ، غرن مد



وتهلي وتوضاً عند كل صلاة ، وتصوم وتصلي (2) .
وبحديث حبيب بن أبي ثابث، من عروة، عن عاكشة، ان ماطهة جنت أبي حبيش أتت رسول الله - هلى الله ملبه وسلم - نقالت:

 الطر الالم علي الحصهر .

1) نغس المصهد.
2) النـ أبي داود 64/1 .

ثبها حدثناه عجد اليوارث پن سغيان ، واحهد بن قـاسم +
قالا حدثنا ڤأم بن اهمـغ ، قال حدثنا الإحرث بن البي اسامـه ،
 ابيه، عن عايُشة ؛ فالت : جالمت فاطهة ابنة أبي حبيش الى رسول اللا - صلم الله
 وليس جألحيضة ؛ فاذا اقبلت الحيضة ، ندعي الصلاة ، واذا ادبرت،
(1) (1)

ورواية أبي رميفة عن هشام بن عروة ، عـن أبيه، عمـن




 غهر هم ، الا هن ذكرت

وروى شهبة كال >ددثنا عبد الملك بن ميسـرة ، والهجالــد
 إمرأة هسروق ، عن عادُشة ، أذها قالت في الهستحاضة : تدع الصلاة
(2) (2 ألأ


- 2 العرجع السابق

وروى الثوري عن فراس ، و!مان ، عن الشعبي ، عن قمير،
 رسول الله - هحلى الله عليه وسلم - في المستحاضهة انها تمو مـأ لك ملاة ، مقد

 النبي - علمه السالم - ان الني انتّ به ڤو ا!ناسغ عندها . لأنه
 روايتها ،


 وبجوز أ, وهكون وما وانا


 5د الستهو بها الدم -





من حيض ، او مسنحاضذ ، فيحتاط لـا نتؤمر بالغسل ؛ ومنشا ان

 هكا ا ؛ فتكون قد احاط




 تلك ال+ـرأة، ،
 تفتي به في الهستحامة انما تدع الا غسلا واحدا ، ثم تتوذا عند هـل ملاة ؛ هذا كاله من حجة من
 مذهب ا'بي حنيفة وامهابه، ، والثوري' وماللك، والليث، والثانمي،
 الوضوء الكل هلاة ولا بو جبه عليها ، ومائر من ذكر نا يو جـب الوضو. عليها لكل ملاة فرضا . لاوه
 اذا كام الى الصلاة ان هتوضا ، وسلس البول والهستحاضا



توذان اللصلاة ؛ لان الحدث عـةطع الصلاة باجهـاع من العلهـاه وعلى صاحبه ان حنصرف من ملانه من اجله ؛ والمستحاذه مأمورة بالصلاة i وكذالك سلس البول، لا ينصرف واحد منهـا من حلاذه،




 ولا على صاحب السلس وضوءا ، لانه لا يرنع به حدثا ؛ وتد الا عكرمة ، وايوب ، وغير مـا - سواه دم الاستحاضه، او دم جرع ؛ -

لا :وجب شي: من ذلك وضؤا .
وروى مالك من هشام بن عروة ، عن ابهه ، انه قال ليس ملى الهستحاضة إل ان تغسل غسلا واحدا ، نم تتوذأ بعد ذلــك لكل صلاة ؛ قال مالك: والاهر عندنا على حديث مشام بن مروة،
 استحبأب على ابه ذهرنا عنه ، لانه لا برنع الحدث الدا الداكم ، فو جه الامر به الاستحباب - والله اعلم

وكد احنع بعض امهابنا ملى سقوط الوضو• بقول رسـول
 تهر الحيضة - فاغتسلي وعلي - و'م بذكر وغوْا : ولو

الوضو• واجبا عليها ، لW سكت عن ان يأمرها به ؛ ومهن قال بان الوغو• على الهستحاضة غير واجب: ربيمة، وعكرمة، وابوب، وطائغّ . والله البوتق الصواب .

والما الاحاديث المر فوعة في ابجاب الغسل لكل صلاة، ونى



نافو ، عن زيد بن عبد اللهه بن عهر ،
حديث واحـد - وهو حديـث خامـس

وسبعون الגـفــع

- (1)
 . (ال

جينه نـار جغنم
位
 ابن عبد المه بن عهر ، عن عبد الllهه بن عبد ا!
(2)




انظار الزدقاني عأى الموطأ 4 / 298 .

بكُر الصديق ، فلم ؛صنع ابن وهب شبيا ؛ والمواب عن مالـك



 رواه مالك سواه. .

حدثنا اسماعهسل بن اسحاق ، حدثنا علي بن المدبني ، حدثنـا

 ابن ابی بكر، عن ام سلمه، عن النبي - صلم فال : الذي :شرب في إفـاه من فضة ، فإنـا هجرجـر في بطنه - نـار جهـا

قال علي : عبد اللـه بن عبد المحهـان بن ابي بـي

 كان يدخل على زوجتين من ازواع النبي - صلـى الله الله مليـه


 الشك ؛ والصواب ما فاله مالك ، لا لا اذه اختلف عنه في عبد الله

ابن هبد الله بن ابي بكر ، او عبد الله بن عبد الرحمان بن

 تمّق ، وام سلمة خالته

وروى هـذا الحديث شهبة ، عن سعد بن ابراهمي ، عهـ

 انها اججرجر في بطنه نارا .
حدثناه احهد بن كاسـم بن هيسى ، قال حدئنا عبهد اللـهـ
 كال حدثنا غندر ، ثال حدثنا شمبة ـ فذكره باسئاده .

وحدثنا احهد بن تاسم ايضا ، هال حدثنا هبيد الله ، مـال حدثنا البغوي ، فال هدئنا احمد بن ابراهثمر ، وعلي بن مسلم •

 عبر، قال : مال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم - : من شرد




 فيهتمل أن ،كوون اسنادا أخر ؛ ويهتمل أن شكـون خطأ ، وهو الاغلب - والله أملم .

والاسناد الذي بجبه العهل به في هذا لالحديث ، وتقوم به
!!xجג ، اسناد مالك في ذالك - وبالله التوفيت .
واختلف الملماء في الهمنى الهصَود بهذا الحديث : نعا!ت

 الهشر كـ

ذنه
وقال آخرون: هكل من علم بتحر :م رسول الله - صلى الله



لا يشرك به شينا .
واجهع ا!علهاء على انه لا بجوز الشربه بها ، واختلفوا في في

وتزڭسى ولا تستعهل ؛ ونال الجهمور : لا تتخـذ ولا

 اللى موت جرعه اذا شرب ، قال الشاءر (1) :صفـ نحلا من الألابل :

وهو اذا جرجر عند (2) الهب جرج-و في حنجرة
وهـاهـ هالهرجل الهنـكب (8)

1) مو الاغلب المجلي - كیها في اللسان


- (3) المرجع السابى (جر)

إذا سانه المود النباطي (1) جرجرا (2)
اي رنا لبــد الطر:-ق وصموبتـه

وأما ةوله في الحديث : بجرجر في بطنه نار جهنا ، نانها
 الله - عز وجل: > إن الذانث بأمعلون أموال البتامى ظلها ، إنـا





 والسرف وiلخيلاه ، وأذى الصالعين والفقراء الاذت




 (2) انظار الديوان م : 95 .

 ثال : حدثنا إو داود ، حدثنا هصص بن عهر ، حدثنا شهبة، هن الحكم ، عن إبي اليلى؛

 ذهى عن الحرير والديباعه وعن الشرب في آنية الذهب والغية
ونال : هي لام في الدنبا والـم في الـآخرة (2) .

حدثنا سعيد بن نص-ر ، هال حدثنا تاسم بن اصبغ ؛ فـا



 الجنائز ، وعيادة الهريض ، ورد السلام ، واجابة الداءـئي ، ونصر

 والدبباع ، والاستبرق ، والهثيرة ، والقسي (3) .

الكر,

انظر اللسان (دهــى) • وجامع الاهول لاهن الانهر

$$
\begin{aligned}
& \text { البيه } \\
& \text { 8) احدهث منفق علهه . }
\end{aligned}
$$

وحدثنا فبد الوارث بن سغبان . حدثنا كاسم ، حدثنا محمد
ابن يونس الكديمي ، حدثنا ابو زبد ، وهشام ابو الوليد ، تا
 سويـد بن مقرن ، من البراه ؛ گال : امرنسا بسبع ، ونهينا من سبع - iذهكر مثله .

وحدننا خلف بن ثاسم ، حدننا جمغر بن محمد بن الفضل،


 ابن عازب، تال: امرنا رسول الله ـ هلى الله عليه وسلم - بسبع،


يشوب فيها في الآخرة (1) .

حدثنا احمد بن عبد الله ، كال حدنفا المبيون بن حمزة ،




 صلى الله علبه وسلم - قام فبنا فتال : ע نشربوا في آنيـة الفضنة

والذهب ، ولا تلمسـوا الد بباع والحر:-ر ، فانها !مز في الدنيسا ،
(1)

وتد روي عن بعض الحاب داود انه كـره الشزب في اناه
 -







 ونذ ابْ و*
 تد ضببت :ا"ورق .


 -
اخرجه لبغاري في كيأه الاسربة 118/7.

وتال الشانمي : اكره الهضبـ بالفضة الـلا بكون شاربا ملى

 هال ابو ممر : اختلف السلف أاضضا في هذه الهسألـة على


 هـ؛ الـا

 - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الشرب في آنبة الفضة والذهب . وروى ابن مون ، عن ابن سمرين ، عن أبي عهر و مولى عـاكشة ، مال : أبت ماكشة أن نرخص انا في نضضيض الآنيـهـ .




 الزعاة ؛ وايس ذالع مندهم من باه الحلي الهتخذ لز المبنة النساه،
 نقغ ملى مذا الاحل ، والملم أن ما أجمهوا علبه نهو الحق الذى


نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين، حديث واحـد وهو حديث سـادس وسبعون انـافـع
-مالك ، عن نانٍ ، هن ابراميم بن عبد الله بن حنيـ



الذهب ، ومن آراهة العرآن في الركوع (5)
(1) عذا ني الامل • والذي ني البعريد وساتو نـنغ الوطـا - زهادة ( بن أبي طاله ) ه
 رسول الله - م ا نمى )



 ولم انبه المؤلف ملي كالك .
 انثغلر الزدكاني ملى الموطـا 187/1 .

روى مذا الحدهث عن ذانع - جماءـل ، وعن ابرا هیم بن




 ابن عبد الهطلب ، وفيل مولى علي بن أبي طالب، ونمل ونل جـل

 مالك ومــ ثابهه

حدثنا مبد الوارث بن سغبان ، كال هدثنا كاسم بن اصبغ







 نجود السنـاده .
 ابن الورد ، كال حدثنا الهسن بن علي بن راشد بن زولان ،

كال: حدثنا ابو الاسود النضر بن هبد الجبار، ذال: اخبرنا ذانع بن
 ابن حنين ، أن أباه هدiٔه أه سمع علي بن أبي طالب بتول :
 وعن لبس الذهب والمهصفر - هـكا قالٍ: البس الذهب، وحديث



 الاله بن حنين ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن علي بن اود إـي







 عجلان ، كال حدثني ابراهـم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه،



$$
18:-A_{p}
$$

من ابن عباس، عن هلي ، مال : زهاني رسول الله - صلى الله

 والصنحاك بن مثمان في مذا الحدبث : عن إبرامهم ، عـن أبيه . عن ابن عباس، من علي - فزادوا ذكر ابن عباس .


 ملي بن الدديني عن يعيى بن سعيد أنه كان يذهب إلى أن
 كان مجلسها واحدا وتحفظاه جميعا . حدثنا عبد الوراث، قال حدثنا تاسم، قال هدثنا أبو اسهاعبل، كال حدثنا أبو صالع، كال حدثني الليث ، ثال حد حدثني بزا أبي حبيب، من إبرامهم بن هنين- أن أباه حدنه أنه سمع مال ملي
 من خاتم الذهب، ولبوس التسى، والمصغر، وقراهة القرآن وأنا راكع. وحدثنا عبد الله بن محمد ، قال حدثنا محمد بـن بكر ، قال حدثنا أبو داود، ثال حدنتا موسى بن إسهاعيل . ثال هدثنا حماد ، من محمد بن عمرو ، مــن إبراميم بن مبد الله بـــ




وحدثنا عبد اللهه ، فال حدثنا هحثد، هال حال حدثنا أبو داود ،

 عليه وسلم ـ عن خاتم الذهب، وعن ال"قسى' وعن المثّبرة العـراه (1) . كال أبو عهر : الỉهي عن لباس الحربر وتختم الذهب إنـا
 تتدم من حديث نانع ، ولا نملم خلافا بـهن ملهاء الاهصـار فـي الـي
 المروي من حدبث ثوبان ، ومن حدبث أخت حذينة عن النبي الـي


 بروبه بحبى بن أبي هنير، تال حدثنا أبو سلام، عن أبي أسها

 امرأثه ، مـن أخت حذيغة ، تالت : كام رسول الله - صلـى الله

 ذهاب؟ تظهره الا عذبت به .
 :عرف بعدالة؛ وتد تأوله بهض من بوى الز كاة في الحلي من أجل منع الز كاة منه إن منعت، ولو كان ذلك لذكر - ومو تأورل بعهد.

1) نفس المصهر 871/2.
 ابن الزبير ، عن أبهه، عن مائشة ، أن النجاشي أهد الى الم المبي


 بهذا با بنهة . وعلى هذا القياس- للنساء خاصة، والله المونت للصواب

 عله وسلم- ان الله هز وجل أله أحل لاذاث أمتي الحر بر والذه



 مصر ، وهي ثنباب يلمسها أثران الناس الذساه .

55 النميري (1) الثشاعر :
 ©أدنين حتى جاوز الركب دونها را حجابا من القسى والمبرات (8)

1) مو معهد بن عبد الله بن نمره هاعر غزل• عولده ومنشؤه بالطاتغ•

$$
\begin{aligned}
& \text { من شمرا" الاهولا الاموية . }
\end{aligned}
$$

 النظا لهنه مع الحباع و عبد الـلك ين مروان في الاغاني 56/62/6 .

 هنالث

 شناك ان شاه الله ؛ الا أنا ! وتد اختلفن في شد الاسنان بالذ شب، :كر هه قوم، وأباحه آخرون حدثنا هبد الله ، حدثنا عبد المَيد ، حدثنا الحِر ، حدثنا الاثرم * قال سهعت أحهد بن حنبل يسال : هل يضبب الر جل أسنانه بالذهب iقال : لابأس بذلك اند فمل ذلك بالذهب خامة جماءة عن الهـهـاه وذهكه الצدرم عن الهغهرة بیـن عبد الله ، وأبي جهـرة

 انهم الم عروا بذالك باسا ، تال : وحدثني ابن الطباع ، تال : رأيت


 ويكره مشط المأع وبتّول : ڤو •يتّة لا يستمهل .
 وكال ملىى


الخرجه الدارمي في سنه 1 / 804.

واجمهموا ان الركوع موضغ تهظ:م هل بالتسبيع و!لقهدهس ونحو ذلك من الذهر ، ولنه ليس بهوضع مراءهة :


 عبد الله بن معبد بن عباس ، عن أبهه ، عن عبد الله بن عبا عباس



 والسجود ، فــإذا رعمتم فمظموا الرب، وإلذا سجدنم ، فاجتهدوا

واختلفت الفتهاه في ذسبيع الركوع والسجود ، فتـال ابن

 يجد في الركوع والسجود دع_اله مؤقتا ولا تسبيح] . وتال : اذا
 السجود ، نتد أجزا منه

وكال الشافمي وأبو حنيغة وأصحابهها، والثوري، والاوزاعي، وأبو ثور، وآهد، وإسحاق : ،آول في الركوع : سبحان ربي المظهمر

وني السجود: سببحان ر:بي الاعلى - ثلانا ـ ـ وتال الثوري: أحب




فيكون حديث عaّبة مغسر| ا اجديث ابن عباس .
 والتقديس ونحـو ذلك . والـآثار في هذا الباب تحتهل الو جهبن جمبعا - والله ألم :

حدثنا عبد الوارث بن سغبان ، واحهد بن قاسم ، قالا حدثنا

 ابن عـامر الفافقي ، عن هقبة بن عامر الجهني ، هال الها نزلت



وحدثنا صبد الله بن میحد بن بحبى ، كال حدثنا هعهد بن



$$
\text { 1) الـآية : } 78 \text {. سورة الواكـة . }
$$





 فسال . ولا بآية عذاب الا وتف عندها نتّوذ (1) .

وروى الشمبي عن هلـة بن زنـر، عن حذبية ، ان النبي
 وبجهده - ثلإما، وفي سجو هه: سبحان ربي الاعلى وبحمده - ثلاثا .
وروى نافع بن جبر بن مطمم، عن أبيه، عن النبي علمه السلام - مثلمه. وروى السعلي من النبي - عليه السلام - مثلـهـه ثال أبو معر: ومد روي عن النبي - ملهي السلام ـ أنه كان
 عن ماثهش كالت: عان رسول الله - صلى الله عليه وسلم ـ عقول

 سجوده يقول : اللهم اني أعوذ بك من الكغر والفتر وء وذاب القبر ومنهـا حدبث موف بن مالك أنـه سمع النبي - مليه السلام -
 والهبرياه والعظهd (9) . وهذا كله بدل على أن لا نهديد فبــا

1) المرجع الـابى .
2) 



يقال في الركوع والسجود من الذهر والدعاه. ولكن اهكثر



 ملى حديث ابن عباس ، وكل ذلك حسن - والحهد لله .



 وهذا اللمظ محفوظ في حدحث ملي هـا مـا من وجوه ، وليس دعوى
 حديث ملي وغيره ، والحجة في سنة رسول الله - صلى الله علهـ وسلم. لا فمهـا خالنها .








لون لا ربع لـه . تال سمید : اراه ثال انها حملوا توله في طيب المنساه على أنها اذا أرادت ان تخر ع ع، وأما اذا كانت عهد زو عها
;لتطيب بها شا.ت (1) .

 حدثنا علي بن الهديني. ڤـال حدثّنا روع بن عبادة ، قال عال حدئنا سهید بن أبي عرو?
 الارجوان ، ولا ا!بس القمبص الــغنف بالحربر .

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان ، تا
 حدثنا اسهباعیل بن عياش، وشر حبهل بن مسلم، عن شفعة السثهي،


 وحدثنا عبد الوارث بن سفيان ، قال حدثنا تاسم ، تال حدثنا أبو الاحوص، حدثنا ابن بشير، ثال حدثني اللمث ، عن خالم بـن بن يزبد، عن میهد بن أبي مالل ، عن عطاه بن أبي رباع ، عن عهرو
 دخلمت بوما على رسول الله - ملى الله مليه وسلم - وعلي ئوبان
"همصغران: نقال 'ي رسول اللهـ - على الله مليه وسلم ـ : ما هذان
 علبه وسلم -: اتسهت عليك إلا





 وفد روي عن مالك وبمض الهدنيين، أْمر كانوا بر خصون للـرجال في لباس المورد والهـشق .

وتال ابن القاسم عن مالك : اكيره المهمغر المغدم اللرجال
 للرجال في غير الاهرام .

 الورد ـ واما المششق فطين احمر بصبغ به هو المغرة او شبهما ،


وكد لاكر الضحاك بن عثمان في هـذا الحدثت المعصغر



حدثنا احثد بن خالد. הال حدثنا ابو الحسن احهد بن مبد الهُ. كال حدثنا إحيى جن المغيرة ابو سلمة الخزومي ، هال الو حدثنا ابن



 المغدم المصصغر ، ومن الاقرامة را


 نوع من مباغ المـهعر من نوع، والنبي - مليه السلام ـ انما بهث
 ويشكل بها لانه كان تد أوتي جوامسع الكالما ، ونصح لامته ه وبلغم وهلهم بها ملمه - ملى الله علبه وسام .

نافن عن رجل من الانصار - حديثان ،

(2) ماللك ، عن نانع ، ان (1) رجلا هن الانهار أخهره انـه

.

 وأما ساءر دواة الموطأ من مالك ، فانه عتولون فبه : عن مالك ، عن نانع عن رجل من الانصار ، عن ابیه : سبع رسول الاله - oلى الله مليه وسملم . الY انه اختلف

 الازصار ، عن ابيه - وهو الصواب - ان شال الله :
( 1 (2)


حدننا خلف بن كاسم ، حدثنا احهد بن هحهد بن الحسين.

 اله - ملع الله عليه وسما - بنهى أن زستعبل القبلة الهأهط أو بول


 وال أبو عهر : الاجبلتان الاكمبة وبیت الهتدس ، وقد مضى




والحدجث الآخر : مالكُ، عن نانع ، عن رجل من الانیار ،


 وسلم - عن ذلك ، فقال : لا بأس :ها ما
 عهر • وايس بشيه ، وه-و خمأ ، والصواب رواية مالك وميـن زابمه هلى هذا الاسناد .

واما الاختلاف فيه هن نافـع ، فرواه مالك - كها ذ-ر لم بختلف علبه فيه عن نانع ع عن رجل من الانصار ، عن مهاذ

ابــن سهد ، أو سعد بن دماذ
ورواه هوسى بن عقبة. وجربر بن. حـازم ، و•جهد بهـ
 ثن الانصار بهدث (عن) (1) ابن عهر ، ان جاربة او امة لـكمب ابن مالك - الحديث .

ورواه عبيد الله جن عهر ، عن ذانع ، ان كـمب ?ن مالك
 بهروة . فأمره الالبي - علبه السلام ـ بأكا

ورواه بحي-ى بن سعيد الانصاري ، ومخر بیـن جوبرا

والحدبث لنانع هن رجل •ن الانصـار لا عن ابن عهر - واللـهـ
الموفق الصواب • واما تواله ترعـى غنها بساع ، فسلع ^وغ-ع • واباه اراد الشـــاهر بقوله :


2 (2) روي مهذا (

- ان بالثمع الذي دون

8) ينــب كآبـ شرا .

النظا اللسان والتاع (سلم) .

وفي مذا الحدثث من المته : اجازة ذبهدة المرأه ، وعلى






 ومجاهد ، والنطعي
 الاودأ ، وأنهر الدم ؛ وتد مضى القول مستوعبا فيها يذكى بـه







 كال : تيت : ها رسول الله ، أرأبت ان اماب احدنا ميدا ـ وليس
 (2) انظر ع ع

 خلان في ذلك .

وحدهث رانع بن غدبع عن النبي - علبه السلام -: ما انهو الدم وذكـر اسم الله علهه فكلوا، ما خلا السن والمظم (1). الحدهث. ولاد اجمهوا على ان ما مر مرور الحدبد وام بثرد (2)، نجالزٔ الذكـاة به؛ واجمهوا ملى ان الظفر اذا لم بكن منزوعا، وكذلك الك السن ، فلا يجوز الذهـاة بـه : لازه خنت ، ورنا اصل الباب والحهــد لاسه .

واولى ما فيل به في ذلك عندنا ، ما اخبرناه عبد الله بن

 حسون بن عيسى ، نال حدثنا أصرم بن حوشب اله الهداني ب عن
 ابن ابي طالب ، كال : قال رسول الله - ملى الله مليه وسلم - : من لم بدرك احد الثلاذة فال ذكا ترك


1) انظر مصنف مهد المزاى 496/4 - حديث (8618) .


$$
19 \%-9 p
$$

ما ذكـرنا في باب زبد بن اسلم يوجـب السكون الهه؛ واستدل










 الهرمي ، عن اببه ، من رجل من الانصار ، عن النبي - ملى الله اله اله


 ملى الlاله مليه وبـمـم

زافـع عن سائبة مولاة عائشة ، حديـث
واحـد وهــو حديث تاســع وسبع-ون
حديثـا لنـافـع

مالك ، من نافع ، عن سايُبة مولاة المايُشة ، (1) ان رسـول اله
 البيوت إلا ذا الطفينين والابتر ، فانهها وخطغان البهر ، وبطرحان

ما في بطون النساء (2) .
هـذا روى مذا الحديث بحيى عن مالك ، عن انافع ، من



 عن نانع ، عن سائبة ، عن عاكشة - مسندا متصلا .
 2) الوطا رواءه يحيى م 692 - حديت (1784) . والهديت اخرجه الشيهان اليهاري ومسام .

حدثنا سمهد بن نصر ، تال حدثنـا فـاسم بن أهبغ ، كـال


 ،

 من سانبة ، من ماكثة ، من النبي ـ مليه السلام - مثله .
وروي حماد بن زيد من أبوب ، وعبد الرحـان - جمبها من نانع ، من سائبْ، عن عائشة ان رسول الله - ملى الله علده



كـال مبد الرحمان : نتلت لنانع : فما ذو الطفيتين ؟ كال: ذو الـُطين في طهره • والدلـل على مـذا أن الحدبت من سائبة. هن عائشح ـ مسندا - ان مشام بن مروة هرويـه من ابيه ، عن
 تحل الحيات. وها اللعلماه فى ذلك من الالوال والروابات فيها سلغ

 الالي ذعرنا فيا ذالe الباب - والله المونت للصوالـ .

$$
\text { ( } 1
$$

وتـال الضضر بن شمبـل : الابتر من الحبات هنف أزرق



الاثنبن، وللجْع صنوان أيضـ] .

حديث دو في ثمانين حديثا انافـع مرسل ، يتصل من وجـوه

مالك، من ذانع، (1) ان رسول الله ـ صلى الله علبه وسام رأى في بصض •هازبه امرأة معتولة ، فأنكر ذلك ، ونصى من تتل الذسا. والصببان (2) .
 أكثر رواة الموطأا ، ووضله هن مالك ، من ذانع ، عن ابن عمر

 ومتيق بن بعتوب الزبيري، وعبد الله بن بوسغ التنسي، وابن بكءر ، وابو هصعب الزهـري ، وابراهثم بن حماد ، ومثمارن ابر ع+ـر •

1) همهذا في الاهل • ومثله في النجربد • وني نسغ الدوطا - زاـندت (من ابن مهر) .

م 309 ـ هديت (868) - والديث الخرجه الثوخان : البخاري ومسلم ـ مرنوعا .

حدثنا عمد الر حمان بن بحمي ، تال : حدثٌنا الحسسن بعـن


 .

و حدثنا عبد الر حهان بن بحيى ، قال حدثّنا الالحسن بـنـ
 ملي ، كال حدثنا عبد الرحمان بن "هدي ، مال حدثنا مالبع، عن نانغ • عن ابد عهر، أن رسول الله - ملى ا!له مليه وسلم - مر بامرأة معتولة ـ غن هكر الحديث .

و حدثنا خلف بن تاسم ، حدنّا صبد الله بن عهر ، حدثنــا احهد بن محهد بن الحجهـاع ، حدثنا ابراهمي بن حهـاد الهدنسي الصْهر سنة ست وعشربن وماتين ، حدثنا ماللِ بن انس ، عن الن

 النسـLـ

حدئنا احهد بن عبد الله بن محهد • قال حدثني ابي؛

 الحسيني ،
 عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله - ملى الله عليه و سلم نسى عن تُل النساه وااصبهان

و حدثنا محهد بن عبد الله بن حد

 عن نافع ، من ابن عمر ، أن دسول الله - طلى الله عله وسلم نی عن قتل النساه والولدان

ورـذلك رواه جمامة الصحاب نانع ، عن نافـع ، عن ابن عهر ، من النبي - صلى الله عليه وسلم : حدثنا عبد الله بـنـ محهد ، كال حدثنا محهد بن بحـر ، قال حدثنا ابو داود، تـال حدثنا يزيد بن خالد بن مو هب ، وتتببة بن سميد . وحدثنا عبد الوارث بن سغهان ، مال حدثنا ماسم بن ’مبغ، تال حدثنا محمد بن شاذان ، كال : حدثنا موسى بن داو اود الضا
 امرأه وجدت مي بهض مغازي رسول الله - صلى الله مليه وسلم -
 النسـاء والولدان

YL: ، وحدثنـا سعید جن نصر ، وعبد الوارث جن سفمان
 حدثنا ابو ثابت ، قال حدنٌا هبد المزبز بن ابهي هـازم • عره
-وسي بن عیبة ، عن نانع ، من ابن عدر • ان امراة وجـدت بعض مغاني رسول الله - هلى الله عايه وسلم - هعتّوالة . انعره ذلك ونهى عن تتل النساه والصبيان .


 ابن عباس ، وحدهث مانشة ، وحديث الاسود بن سريع •

واجمع العلماه على التول بجهملة هذا الحدبث ، ولا بج-وز
 في الاغلب - والله مز وجل :تول : > وتانتلوا (1) في سبيل الدا
(2) الذين بعانلونك
 على انمّ اذا قاتلوا تتلوا ؛ ومين رأى ذالك: الثوري، والاوزاعي، والليث ، والشامني ، وابو حنبنغ ، واحهد ، واستحاق ، وابو نور ؛
 إدانلوا اتباعا للحدبث - والله ألما




$$
\begin{aligned}
& \text { 1) في الاهل ( فآثلوا ) والتلاوة ( وثاتلوا ) . } \\
& \text { (2 الآه : } 190 \text { - سورة البقرة }
\end{aligned}
$$

النام . كال مالك : والى ان بنرث اله
به ، ومن غرف منه ثُي. كتل .

ولا
ونــال الاوزامي : لا هعتل الحراث والزراع ، ولا الشيغ
الهبير ، ولا المجنون • ولا راهب • ولا امرأة

من ماله االموت


 والرامب • وهل مشرك حاشا ما استثناه اللـه ـ عـز و جل على




واحتع بها رواه الحجاع صن الحكم ، من مقسم ، عن ابن مباس ، تال : رالى رسول اللــه - صلى اللـه علبه وصلم - اهـراه
 نازعتني تائم سبغي ، فسكت .

وذمر كول الضهاك بن مزاحم ثال : نهى رسـول اللـهـ -
 . سمى باليسغـ

وذهب ڤوم من اصحاب ماالك مذهب الطبري في هذا الباب،



 كال حدثنا محهد بن بكر ، تال حدثنا ابو داود ، تالا حدئنا ابو



 علام اجتّع "ؤلا i
 فتـال : قل لخالد : لا تقتلوا (1) اهرالة ولا هسبنا . ولغظ المدهث وسياته لابهي داود (2) ، وتال أحهد بن زهير فيا هدئه : الحت خالدا نتل له : لا نتتلوا ذربة ولا وسيغا .

وحدثنا عبد الوارث بن سغبان. $ا$ ال هدثنا تاسم بن احبغ. كال حدثنا اخمد بن زهير ، هال حدثني ابــي ، مال حدثنا عبـد



盾

هـا الاسياد .
وحدثنا عبد الوراث ، قال : حدثنا تاسم, ، قال حدثنا المهاعهل








ومرأت ملى مبد الوارث بن سفيان بان انم بن أمبا










 ابن سهد، والمعنى واحد سواء




اتتلوا شثوخ الدشر عين ، واستحيوا (5) شر خهم (6) .

قال ابو عهر : شرخهم - بیني فلهانهم وشبانهم الذين لـم





$$
\begin{aligned}
& \text { 1) ني الاصل (السوق) - ومو ته, يغ ظاهر • }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 4) انظر سنن ابو داود 60/2 . }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 6) انظر سنن ابي داود 60/2 . }
\end{aligned}
$$

واختلف الفعتها. أضضا في رمي الجصن بالمنجنيق اذا كان








 ولا كفارة وهال الثودي : إن امابوه فقبه الكعفارة ولا ديـه .





 ومو نول اللاثث .
وثال الشانعي : لا بأس برمي الحصن وفبه أسارى واطفال ، الها




هال أبو عهر: من سنـ رسول الله - صلى الله عليه وسلم الهارة على المشر كين صباحا وليلا ، وبه عمل الخلغاه الراشدون
 ملا






 حصن ببلد لا مسلم فيه في الاغلب ، وأما الاطفال من المشركين
 حدبث نابت صححي :


تال حدثنا سفهان ، عن الزهري ، عن عبد المه بن عبد اللــه ،

1) في الاصل (وأمره) والمهان بقتضي ضمير الجمع (وأمرهم) وهو الذي في سنن أبي داو 2

عن ابن عباس ، عن الصّب بن جثامة ، أنه سأل رسول اللهه -



 بمد ذالك هن تتل المساه والولدان (2)

تال ا!-و همر : جمل الزه-ري هدهـث الصهب بن جثامـة مغسوخا بنهي رسول الله - ملى الله ملهه وسلم - عن قتل النـاه
 بالذارة ورك التصد الى تتلم ، فبكون النهي حبنتذ بتوجه الى





 , ولا


1) النار سنن أبي داود 50/2 (2 نفس الددر

$$
17 x-1 . p
$$



 الـآخرة ، فليس ^ن هذا البـاب في شيُ

وتد اختلف الملها. في حكم اطفال الهشر كين في الآخرة. وقد ذكرنا اختلانمه، واختلاف الآثار في ذالك في باب أبي الز الماء من كتابنا هذا ـ والحهد لله



ومو نافع بن مالث بن ابي هامـر الاهبعي ، قد ذـرنـا ونـا








أخبرنا عبد الله بن محدد بن بحيى • مالل حدثنا الةاضهـي







حديـث أول لابـي سعيل بن مالـك

ماللع ، من عهه ابي مسهيل بن مالـك ، من ابيه ، عن ابـي هرهرة ، انه تال اذا دخل رمضان ، غتحت أبواب الجنة، وغلتَت

أبواب النـار ، وعغدت الشياطينـن (1)

ذ بـرك مثله الا تو تيغا ؛ وتد روي مونو ها عن النبي - ملى الله عليه وسلم - ین حديث إبي سهيل هذا وغيره من روابة مالـك وغيره • , الع ألم أحدا رi حدثنا خلف بن تاسم، حدنّا !ا!حسيرن بن أحهد بن محهد، حدثنا أبو شهيب عبد الله بن الحسمن الواشججي(ا)، حدثنا ابو موسى الآصاري ، عن هعن ، عن مالك ، عن ابـي سمرل ، عن ابيه ، من أبي هربرة؛ قال: الز رسول الله ـ صـلى الله عليه وسلم - : اذا دخل رمهال ، فتحت أبواب الجنان ، وأغلتت البواب النـار ، وصغدت الشياطين رنا

$$
\begin{aligned}
& \text { الدوطا رواية عحهي م } 811 \text { ـ حديــث (690) . والحديــث اخر جـه } \\
& \text { السهخان البخاري ومسلم . }
\end{aligned}
$$


حدثنا سعيد بن نصر، ومبد الوارث بن سغيان، كالا حدثنا

 عن أبها ، عن ابي هرهيرة ، أن النبي - عليه السـيلام - كال : إذا استهل رمضان ، نتحت أبـواب الجنة ، وغلقت أبواب النـار ، وصغدت الشباطبن . قال اسماعهل بن اسحالى : ونـانع هـذا مو أبو سهمل بن مالك بن أبي عامر .

وحدثنا عبد الوارث بن سغيان ، كال حدئنا كاسم بن امبغ، قال حدثنا احهد بن محهد البرتي ، قال حدثنا التمنبي مبد الله


 أبواب الجنة ، وصفدت الشياطين .


 أن رسول الله - صلى اللـه ملهي وسلما - تال : اذا دخا رمضان، نتعت أبواب الجنة، وغلتتأبواب اليار ،ومغدتالشباطهن (1)

واما راوبا الزهرى لمذا الحدثت من ابي سهيل ، فمدئلـا




 فتعت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب النار، وصغدت الشهاطبن (1) . ورواه عبد الرزاق، عن معمر، من الزهري ، هن ابن ابهي،



وفلقت أبواب جمنم ، وسلسلت الشياطيـن (8) .
وعند هعمر فيه اسناد آخر من الزهوي ، من ابي سلمة ،

 أن اباه هدثه أنه سـع ابا هريرة :قعول : تال رسول الله - هلـي الله مليه وسلم - فذهكر مثل حدهث مaهر حرما بحرف
 أبي أنس مولى التيهيون ، ان أبـاه حدئه أنه سبع ابا هرا إـرة
(1)

iنذ
ورواه همهد بن اسحاق ، عن الزهري ، هن ابن ابي انس، عن أبيه ، عن ابيه ڤرهرة ، هن النبي - مليه السلام . ومرة هال

تـال الثو عمر : قد ذكرنا ان مالك بن انس وأباه وعه.


 صدر هنا المتاب - (2) والله أعلم .

والله أعلم - ان الله يتجاوز فبه اللصائمين عن ذنو إنه لا

 من حهل الحدبث على الاستهارة والهجاز، ومن حمله ملى الـمیبة ،


4) انظر سنْ النساني 187/4 .

$$
\text { 6) النظر ع } 91 \text { ـ 90/1 }
$$

وأمـا توله : ومغدت فيه الشياطين ، او سلسلت فيـه



 هذا سواه تول مغدت الشباطبن ، أو سلسلت الشار الشاظين ؛ يتال :
 حبل بوئق به - وهو الصهد إيضا والجمع أضغاد ، والصغد الفل . وفي فبر هذا المعنى الهـند : المطاه ، بيـال منه : أهفدت الرجل إذا أهطبته مـالا .

حدثنا عبد الوارث بـت سفبان ، وأحمد بن هاسم ، كا







 وتصفد فيه مردة الشباطبن ، فلا يخلمون اله الى الى ما ما عكانوا يخلصون
 ليلة القدر؟ مال: لا، ولكن العامل إنها يونى أجرهإذا انتضي معله (1)،

1) رواه البيهتي انظار الترغيب والتر هيب 02/2 .
 زياد ، أبو الهقدام - ونيه ضهف (1) ، ولكينه محتهل فهها يروبه

ريـن الفضانل

 حدثنا مبد الوارث ، عن أيوب ، عن أبي ملابة ، عن أبي ثرهرة،
 شه ر مبـارك ، ;-رض الله عليكم فيه صيامه ، تفتح فهه أبـواب
 للגه فيه إيلة خير من الف شهر ، من حرم خهر ها فتد حرم (2). وحدثنا عبد الوارث بن سفهان، قال حدثنا تاسم بن امبغ، ڤال حدثنا جكر بن حهاد, ڤال حدثنا حامد بن عمرי ڤال حدثنا !الـعتهو بن سليبان ، عن إيوب السختياني، عن البي قلابة، هن

 فيه أبواب الجنة ، وتغلق فيه أبواب الجحيم ، وتغل فيه الشياطلين، فيه ليلة القدر خير من ألف شهر ، من حـوم خير اوا فتد حرم. اخبرنا محهد !ن ابراهيم • قال أخبرنا محهد بن هیـاوبة ،




حدئنا هحمد بن جعغر ، قال حدثنا شمبة ، عن عطاه بن السائبر
 احدث بحديث ، وكان رجل من أهحاب النبي - ملى اللـه


 مناد هل ليلة : يا طالب الخير هلم ، وبا طالب الشر امبسك قال أبو عمر: روى غذا الحدبث سفيان بن عيينة ، عهـ مطاه بن السائب ، عن عرنجة ، عن عتبة بن أر أد ، فال : سمعت

 السلام غبر عتبة .

وحدثنا سمهـد بن ذصر ، وعبد الـوارث بن سفيان ،

 السائب ، عن عرفجة ، فال : كينت عند عتبة بن فرعـد


 صلى الله علبه وسلم - يقول في رمضهانـ، الله ـ صلى الله عليه وسلم - ؛قول : تغلق فهي أبواب النار، وتفتع

فيه أبواب الجنة ، وتصغد نه الشباطهن • وبنادي مناد هـل لهلة:
يا باغي الخير هلم ، وبا باغي الشو اتصر (1) .


 مثله رأـا - وبالله التوهنت .

أخبرنا يحيى بن ووسف ، حدثنا اوصف بن أحدل ، حدثنا
 الترمذي ، حدثنا الحسين بن الاسـون إود المجلي البغدادي ، حدثنـا
 الزهري، قال تسبيهة في رمغان، انظل من ألف زسبيحة في غيره وبالله زعالمى الاتوفيت •

حديسث ثـان لابي سهمل بـن مالـك

مالك ، عن عه4 أبي سشمل بن مالك , عن أبيه ، أنه سمع طلحة بن هبيد الله اءهول : جاه رجل الا

زفقهه ما رسول الله - صلى الله علبه وسلم - : خهس ملوات غ:ي اليوم

 (3) هل هلي غيره
 أدبر الر جل - وهـو

(1 زبادة (ل) وهو الذي ذكهره الامؤلغ بعد .
 3 (4) (4

 زسغ الموطا .

بتول : والله لا ازهد على هذا ولا انäص منه، غتال رسول الله -
ملى الله ملهه وسلم - : أْلع (1) إن صدق .
هذا حديث هحيع ! أن إسماعهل بن جیغر رواء عن ابي سهمل نافع بن مالـك بن

 وتال في آخسره : افلح - واببه ان مدق ، او دخـل الا الجنة

 (3) وغهير الله ، وقد ذكرذها ذلك فبها سلف من هـتابنا هذا وحدثنا عبد الوارث جن سفيان ، كال حدثنا تاسم بن أصبغ، تال حدثنا محمد بن وضاح، ثال حدثنا يحيى بن أيوب ؛ وحدنّا
 ابن شهيب، هال أخبرنا ملي بن حجر، قالا جهيما أخبرنا السهاعيل ابن جعغر ، قال حدثني أبو سهبل، عن طلمة المن عن عبيد الله، أن


 الر جل بزبادة (الدجل)

انظا

عال : الصلوات الخهس الا ان زط-وع شيئا . تال : أخهرني بهـا امترض الله عل-ي هن الصهام ، هال : صيام شهـر رمضان الن الا الن نطوع • उال : أخبرني بها انترض الله ملي من الز عاة ، أأخبره رسول الله - صل-ي الله عله والذي أكرمك لا أْطوع شهما غهره ، ولا انتص مها فـه
 - وأبهه - إن مدق ، أو دخل الجنة - واببه - ان صدق (1) ولم تال أبو عهر : مد روي عهن النبي - علبه السلام - معنى حدبث طلحة بن عبيد الله ثذا من حديث أنس ، ومن حداهث ابن عباس، ومن حديث أبي هربرة، عن النبي - صلى الله مليه وسلم - بأتم ألغاظ وأكهل معان ؛ ونهما ذهر الحع - وليس ذلك
 ـ ان شاه الله
 عن اببه ، عن طلحة بن عبهد الله ـ فأخبره رسول الله ـ ما علـى



وأما توله في مذا الaدبث : فاذا ثو :مسأل عن الاس_لام • نمال له رسول الله - صلى الله علبه وسلم - خهس عاوات، فان

الخرجه البهمتي في الس:ن الهبرى 106/2، .

الاحاديث عن النبي - صلى الله علبه وسلم - ني الاسلام نقتضي شُشادة أن لا اله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، والابيان بالله
 رمشان ، والحع ع


 هبد الر حمان بن اسد ، فال حدنتا سميد بن عثمان بن السـا




 والحج ، وصوم رهضان (2) .


 ملى الحع عاما ، وتقيم عاما ، وتترد الجهاد في الي سبيل الله - وتد
 خهس : ابهان بالله ورساله ، والملوات الخانس ، وهيام رمضان ،

واداه الزهكاة ، وهـع البيت - وذكر نهام الحدبث . وعلى هـذا




 وحج البيت سهم ، وهوم رمضان سهم . والجهاد سهـم ، والاهـر


 والصوم في غبر هذا الموضع ، فلا معنى لاعادته ههنا



 وهوى متبعا ، وامجاب كل ذي رأي برأيه ، نمليك بخامة نفسك.


 الزمن ، والبس الناس شهما ، واذبق بهضهم بأس بیض ، وكـان

اله-وى متبــا ، والشع مطاعا ، وأهجب كـ كـل ذي رأي برأهـه

 الاختلاف في تأويل الآآة هخرجها من أن نجرى مجرى الخهس
 الالسلام ثلاةة : الشهادة ، والصلاة . وصوم رمضان

حدثنا ابو محمد اسهالعل بن عبد الرحمان بمت علي رحمه الله ، قال : حدثنا ابو اسحاق محمد بن القاسم بن شمهان، هـال حدثنا ملي بن سمهد ، مال حدثنا ابو رجاه ، وسميد بــن


 الاسلام وتواعد الدان ثلاثة ، بني الاسالام مليها ، من ;رك منها واحدة نمو حلال الـدم : شهادة أن لا إله إلا اللهه ، والصـلاة ، وصهام رمضان . ثال ابن عباس : نجده كثير المال ولا بز فلا نقول له بذلك كالفر ، ولا حلال دهه ؛ ونجده كنبـر الهـال ولا بهع ، فلا نراه بذات كاك عافرا ولا حل دمه (1) . قال ابو معر : فيَ حدهـث مالك من الفته ، انه لا غـر من
 من الصيام الا موم شهر رمضان ، وفيه ان الز العاة فريضة على

1) اغرجه ابو يعلى فه هسنده .


حسب ستنما المعلومة ، وتد بينا ذالك في غير موضع •ن كـابنا هذا وني ساكر كتبنا ؛ والم بذ

 ومن ثال هذا القول ، زعم ان فرض الحه ملى من استطاع السبيل
 ليس فمها لمالك جواب - وتد اختلف فبها المالكيون ، زالطائفـة منهم ثالدت وجوب الاهع على الفور ولا بجوز آأخيره مـع العدرة





 صرورة هستطيعة على الاجع ، ذسنأذن زوجها

 أن الحع منده ايس ملى الفور ، بل ملى التراخي - والله أعلم. واختلف تول ابي يوسغ في هذه الهسآلة ، فروي عنه انه
 وّول محهد بن الحسن ، والشانیي

كال الشانعي: يجوز نأخير الحع بعد الاستطاعه المام بهد العام ـ ولم
 ذالك سنبن مثيرة وم
 عمره ستون سنة ، فان زاد ملى الستين، فسق وردت شهادنه . ثال ابو مهر : لا اعم احدا كال انه يغسق ونرد شهمادنه ـ اذا جاوز الستبن غير سحنون ، وهذا توقيت لا الا بجب إلا بتوتيف -هن يجب التسلبم له ، وكل من ثال بالتراخي في هذه المسالة لا بحد في ذلك حدا ، والحدود في الشرع لا نؤخذ الا مـي له الن يشرع - والله أملم

وقد اختلـف في هذبن الو جهين اصحاب مالــك واصحاب
 انه ملى التراخي وهو نحصدل •هذبه .

وتال ابو المباس احهـد بن عمر بن شريج محتجـا لقـولول







من مأنمر ليس مها هحدث في عصر دون مصر ، فملهنا ان ذللع ميراث الخلـغ من السلـغ ، ووجدنـا فرائض كـنـورة سبيلها قكسبل الحع في ذالل؛ منها: لهضاه الصوم والملاة، فلم نرهم ضيتوا

 الصوم؛ ولا ملى المسافر إذا انصرف من سغرهه وكلهم لا بؤمن مليه هجهة الموت .



 سنة - وهو مستطيع في ذالك كاله . نوجدنا ذلك مستنصرا لا لألم أمو







 من مات ولم 4حع ، فلهت يهودا - إن شاه او نصرانها . نملـق
"اوقت بالموت • اي بهوت كها يهوت البهودي والنصراني دون أن بحع • والنهراني والبهودي يهوت عـافرا بكغره ، وهذا هـوت


الال ابو عمر : الذي عندي في ذلك - والله اعلم - انه اذه جاز له التأخير وكان مباحا اله وهو مغيب هنه موته ، فلم بـت المت
 و و الوتت - والله أعلم

 من ا'ستبن الى السبهين ، وتل من هجاوز ذلك . ورذا لا حبهة


 ودينه وامانته بهثل هذا من التاورل الضهیغ - وبالله الثونهت

1) ولا ندري لمالا مذا التملوت - وته الهر به الترمني والين ماجه من



 انظر مار نة الاعو 13/65 وتميبز الطيه من ا!لخيه لابن الدبيع ص 18 .

ومما احتع به ابن خواز بنداد في جواز نأخير الحج، وانه ليس على الفور؛ - حديث مثهام بن ثملبة الاسمدي من بن بني سعد ابن بكر ، قدم على النبي - على الله علبـه وسلم - فسآله عن



 ذـعر الیح

وتد روى حديث ضهام هذا - عبد الله بن عباس ، وابهو هريرة ، وانس بن مالـك ، و"مها رو انس احسنها سياةة واتهها. ونحوه حديث ابن عباس؛ واس واختلف في

 وتال ابن هشام عن ابحي عبيدة في سنه ذسع : سمنة و فـد

اهـثر المرب .
وذكر ابن اسحاق قدوم ضْهام بن زملبة على النبي - هلى الله عليه وسلم - ولم وذهر ألهام الذي قدم فيه .

وتال الواتدي : تدم فهام بن ثُعلبة وافـد بني سمهد بــن جكر عام الخندق بمد اذصراف الاحزاب ، فأسلم نكان اون اول من



أخبرنا عبد الوارث بسن سنهان - تراهة منـي ملهه . مـال
 وعبهد بن عبد الواحد البزار ! كالУ حدثنا احهد بن معهد بـن

 الزبر




 وأنك رسول الله . وسأفهل ما أمرتني 1 أه ولا أزهد ولا أنغـه
 (1) بدخل الجنة

حدثنا محهد بن إبراهم ، حدثنا مهده بن معاوية • حدثنـا أحهد بن شعهب ! وحدثنا عمد اللاه بن مهمد ، حدثنا حدـزة ، هدثنا أحهد بن شهبـ .

وحدثنا عبد الله ، حدثنا حمزة ، حدثنا ملي بن سعهـه بن



معر ، عن سميد بن ابيا سعيد المقبري، عن ابي هريرة؛ كالم: بينما









 اللهم ندم. هال : فاني آمنت وصدمت ، وأنا خها با بن ثملبة (1) .






 وظهر ظهور الهلاة والزكاة التي عان بخرع فبها السعادة اليهم

1) اخرجه النسائي فی سنته .

انظار ع ع انر

 دونه الذي بعث به إليه بدمو، وانه الاسلام ومعانبه وشرانعه التي



حديث أبي ڤربرة أيضـا .
حدثنا سعيد بیـن نصر ، قال حدثنا قاسم بن أهبغ ، قال


 وسلم - وكان
 أانانا رسولك نزءم




 فبالذي خلت السهاه وخلت الارض ونصب الجبال، آلله أمرث بهذاء





وخلق الارض ونصب الجبال ، آللهه امرك بهذاء عال: نمم . نقال:

رسول الله - صلى الله علهه وسلم : ان صدل ، دخل الجنة (1)
وحدثنا سميد بن ذصر ، فـال حدثنا قاسم بن أصبغ ، قال


 صلى الله عليه وسلم - فتال السلام مليك با غلام بني عبد الـطلبه.



 وهو خالق من تبلك وخالق من بعدك ع عال: الله. كال: فنشددكا




 واتتنا رساك أن نأخذ من حواشي أموالنا فتـرد ملـى نمرانـا

1) الخرجه الثرمدي في جامعه . انظار عارضة الاحوطي ملى جايع انترمذي

نتشدتك بذلك أهو امرك بذلك ؟




 نغسي بيده ، لئن صدق ايدخلن الجنة . تال أبو عمر : في هذه الاحاديث هـي

 فنهه دلبل على ان الاسلام ودبنه على خهسة أعهدة عنده، فمنها
 ونحع كل عام في الاغلب ، فلم









 ولا عهن انسهد هجه فلز مه الضاؤه ؛ غلها اجهعوا انه لا بهد اعوام من وتت استطامته: انت تاض لها كان و وجب عليـاك ،
 وانه على التأخير والتراخي ، لY على الفـور - وبالله المتوفـت • وت ومهـا زنع ?ـه من رT على التراخي ، مها كـر المه في
 أيضا أن تول الله مز وجسل : "وللهه ملسى الناس حـع البيت من استطاع الهه سبيلا (1) ع - في سورة آل عهران، ونزلت في .

 رمضان - ولز بحع حجيته التي لم يحت
 سنة ثمان ان عقيم البحج للناس ، وبعث ابا بكر الصديت - رضي
 وسلم - سنة مشو من الAجرة ، فصادف الجع - في ذي الحجـة وأخبر أن الزمان تد استدار كميمُته :-وم خلت الله السهاوات والارم، وان الحع في ذى الحجة الي ي-وم التيامة ـ ابطالا لهــ الـي كانت الموب في جاهلهتها عليه في نأخهر الأحع - الهنسي الـنـي

الणآن : 97 - سورة

 . Z-z ${ }^{\text {T }}$. 1 - (1)

نقلت ذالك حكله الكانة الم بختلفوا فــهـه ، واستقر الجح
من حجه النبي - صلى الله علبه وسلم - في ذى الحجه الى الى :وم الالتيـامة ـ ارـن شـا


 وجبت كه الجنة إذا اجتنب هحارمه ؛ لار الـن الفـلا

 الله الهومنين بالجنة - والله لا :

 وشكا رجل إلى سملمان الفارسي ألهه لا يتدر علمى القيام
 عهـن القــام باللبل .

$$
\text { الآية : } 87 \text { ـ سورة الذوبة . }
$$



.

ورال لبيد .
اعتلي ان

وقـال الراجز (1)
(2) الو

أي لو كیان اءـد يبة-ى ولا بهوت ، لكان ذالك ملاهب الاسنة - وهو أبو البراء مامر بن مـالك .


. .

1) هو لبد السالف الذكر فـا في الالسان (لـهب) ؛ وعبارة الهو!-ـف توهم أْه غيرهـ
 الى الהـانية -
انظا اللسان (لمه)



مانك ، عن نعيـم بن عبد اللـه الهجهر

وهو انمبم بن عبد الله الهجهر (1) مولى عهر بن الخطلبه كان أ:وه عهد الله يجمر الـسس:جد إذا تعد عهر على الهنبر، وتد قيل إنه هكان من الذiث كانوا يجهر


الله - ملى الله

قال مالك : جالس نمیم الهـجمو أبا هريرة عشرون سنة - ذهـر الجلواني في


 غيره مתـن الثدـات .
 انظلر التقريه 2 / 805.
$17-18 p$

حديث أول نعتمـم الثجمر

هالك، عن نعوم بن مبد اللـه المجمر ، عن المبي ڤربرة أه ثال : هال رسول الله - ملى الله عليه وسلم : على أنتاب المدبنج

هـكال روى هذا الجدهث عن مالـك - جماعه رواة الموطأ وغيرهم ، وتد روى غطر بن حماد بن واهد الصغار قال : دخلـت أنا وأبي ملى ماللع بن أنس ، متال له أبي : با أبـا عبد الهـ الله،





 بهذا الاسناد . والصواب فبه ما في الهو طأ .






وڤد نقبت في الـآفـاق حتـى رضيت من الغنية بالایاب (2)
,الدنصب إيضا الطريق مثل المنتب . ومي هــذا الحدبث

 هدهث هاشى مكة والهدينة . روي ذلك من حدبث جابر وغيره: حدثنا سميد بن زصر، ومبد الوارث بن سفيان ، قالا حدثنا


 وسلم - : بخرع الدجال في خفتة من الدين الدين ، وإدبار من العالم ؛


 فيةول كلناس : أنا ربكم - وهو أعور ، وان ربكم لغس بأعور ؛

$$
\text { الـآها : } 86 \text { - سورة } 3 \text {. }
$$

2) انظو الهووان الهسبوع ص 78 - ونهـه (وتد طونت) ط

 عنه (2) ، وغامت الدلانكة بأبوابهها ـ (8) وذعر الجدتث .
3) في السند ( (كافام, مهجاة) • 2) في الـسند ( حرمهما الله علمه ) . 3) اخرجه احهد في المسند 867/3 ـ لط دار مادر.

## حديـث ثـان نعيـم المجمر

ماللك ، من نميم بن مبد اللـه الهجمر • من محهد بن مبد
 أه مال : آثانا رسول الله - صلى اللـه ملهـه وسلم - في مجلس سعد بن عبادة . نمال له بشبر بن سعد : أمرنـا الله أن نصلي علبك با رسول الله ، زمعبف نصلي ملهك ؟ كال : فسهعت رسول


 على (2) آل ابراميم فمي المالمبن ، إنسلك حمبد مجبد ، والسلام .

1) في الاهل زبادة (وعلى ابرامه) - وهي غهر ثابتة في التجزيد ومائر






كـل أبو مر : معهد بن مبد الله بن زهـد الانصاري هو اللني أى أبوه الئدأه (1) نصار سنة ، وأبو مسعود الانصاري اسهس

 بما غغني من يكـــره - والحبد الله .





 علبه وسلم - بنهو حديث مالث .
 الخدري • وفهـره

حدننا أحمد بن فتع ، الـال حدثنا محهد بن مبد الله بن



> (8) اليعدر نغسه 1/ 178 ـ ") (الآمل بهان •

 الله ، السلام ملهك اكد مرنناه ، زـعيف الصهلاة مليلع ؟ كال : كولوا:
 وبارك على مْخده وعلى آل محبد، كـيا بار هت على آل ابرامه (1) . ورواه شعبة، والثوري • من الحـم ، من مبد الرحمان بن





 انلك تمد مجهد .



 وسلم - كهف الصلاة ملهه ، وملهمهم فمي التههات عهبـ السلام

$$
\begin{aligned}
& \text {. }
\end{aligned}
$$

علبه - وهو توله في التحبات : السلام علبك إله

 تول عبد الله بن عباس ، وابن عمر ، وابن مسهود: كان رسول ولئ الله - صلى الله علبه وسلم - يعلمنا التشهد • كـها
 عند نزول الـآبه ، وڭد فبل ان الس السلام في هذه الاحادبث أربد به السلام من الصلاة ، والقول الاول أهثر .


 بذكر ذالك من هذا الهوضع •



 اله ، الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك ألها النبا النبي ورحمة الله الهـ وبردكاته، (1) السلام ملينا وعلى عباد الله الصالحبن، اشهد أن Y إله إل اللـه ، (2) وأشهد أن مخهدا عبـده (3) ورسوله (4) .

1
 8) في الامل ( عبد الله ) والرواية ( عبده ) .


وأما الشافمي ، فذهب في التشهد ! الى حدبث الليث هن هن أبي الزبه-ر ، عن سميد بن جبير ، وطاوس ، عن ابن عباس ، قـال : الـ















 وأشهد أن محهدا عبده ورسواه .


وڭد دوي التشهد عن ابن عـر ، عن النيـي - عليه السلام .
 عوسى، من النبي - عليه السلام وعن جابر بن سهرة، عن الذبي





 صلى الاله عليه وسلم ـ أنه كان الن انسلم من الصلاة زسليهة واحدة
 و

وأما حدبث سعد، نان الدراوردي رواه عن هدعب بن ثابت. عن اسماعمل بن معهد بن سهـد ، عن (معمد ) (1) ، من أبيه

 علهه وصرحوا بخطيُه فهـه ؛ لان كل مـل مـن رواه من مصعب بن



1

مرنوما فيره ، وهو ضميف لا بهتع بها بنغرد به (1)
وأما حدبث أنس ، فإنها روي من أهـوب السختباني ، عن

 شي، . - بعنى من جهة الاسناد .



 ابن مسمود ، رواه أبو الاحوص ، وعلقهـه ، ، والالسود ، عن ابن


 الصحيع فيه التسليهتان بالاسناد المذكور

وأما حدبث ابن مهر ف-ي التسليمتين، انحدث حسن من
 -صت ابن هـر •

1) انظر في ترجمثه الا:ريبـ 204/1

وروي في التسليهتين حدوث جابر بن سهرة، وحدبث عهار •





 التسلبهة الواحدة، وبالمراق التسلبهتان؛ وعذا مها بیع فيه الاحتجاع


 ثلانـا واثنبن وواحـدة ، هـالاستجهار بحجرين ، وبثلاثة أحجار ؛





ممن 2جب التسليم له في شرع الدين ، وبالله التونيق •
 !لا من زمن بني هاشم، فإنها أراد ظهور ذلك بالك بالهدونة ـوالله أعلم

وأجهع العلهاه على أن الهـلاة علـى النبي - علبه السلام فرض واجب على هیل هسلم، لقول الله مز وجل: ديا آبها الذين

 أبي حنيفة وأصحابه : أن الصلاة على النبي - عليه السلام - فرص في الجهلة بعقد الايهان، ولا يتمهن ذللك في ا'صالالاة؛ ومن مذهبهم أن من هلى على النبي - عليه السلام - في التشهد مرة واحـي في ڤهره فتد ستط فر فن ذلـك فنه . وروي عن ماللك وأبـي حنبفـة والثوري والاوزامـي ــ أنهم



 وان صلى هليه تبل ذالك ام بجزه ، وها تول الا حكاه عنه حرملة



 بواجبة في الصلاة ـ حدبث الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيبرة،




والطببات ، السلام ملهك أها النبي ودرهـة الله وبر كاته ، السلام علينا وعلى ڤباد الله الهالحهن : أُمد أن لا إله إلا الله وحده

 شُـت ان تتعد فاتعد

تالوا : نفي هـذا الحدهث مـا ششهد لهـت الم :هـر المهلاة
 مسنونة ، لان ذله او كان واجبا أو سنة ، لبين ذلالع وذكره؛
 عن ابن مسعود ، عن النبي - صلى الله عليه وسام - في التشهد؛

 صلى الله عليه وسلم - سمع رجلا يدعو في مـلانه الم


 النبي ، ثم بدهو بها شاه .
iني حدبث زفالة، هذا أن النبي - ملى الالهـه علبه وسلم
لم عأهـر الصصلي إذ لم بصـل على النبي - علبه السلام - فـي

 ولا سجوده بالامادة ، وكــال (-ه : ارجع فصل فإنك الـم نصل

ذلك رنامة بن رانع • وأبو هرثوة من النبي - ملى
1

والحهد لـلـه
ومن حجة الشانيي ومن ثال بآوله في عذه ال+سالة : الن
 نم جاه أمره - صلى الله علبه وسلم - بالتشهد : وانه
 في الصلاة لا في غهرها ؛ وتالوا : گد ملمنا السلام مليك ، فـهيف




 الله - على الله عليه وسلم - والهحابه وسائر المسلهين تولا وعدلا






1
 18:-1rp


 لانه قد كان وتفم على ذلك ، ذاستفنى من إعادة ذلك مليهم ؛





 أن ذالك في صلاتهم ؛ وكذلك الصلاة هلى النبي - مليه السلام مأخوذ من غير ذالك الحديث .

واحتجوا من الاثر بهديث ابهي مسمود من رواءة مالك ،

 الحديث ونمـم مخرجه ، وكان إ-راه واجبا وبقول انـه لا ! حدثنـا احهد بن فتـع ، هل ل حدثنا محمد بن عبـد اللـه الفيسابوري ، ثالل حدثنا احمد بن مهرو البزار ، كال حدثنا زباد
 هشام بن حسان ، عـن میهد جــن سهربن ، من عبـد اوها الر حمان

 آملوا صلوا علبه وسلدوا تسليا
 كها ملهت ملـى ابراهـم ؛ وبـارك هلـى محبد، كـا

على إبرامهـم
 الجمغيا ، من أبي جمغر محثد بن ملي ، عن أبي مسعود ، مال:


وروى ابن أبي فديــك ، وأبـو ثابت محمد بن مبيد اللـه





استظهارا مع ما تدمال من الدلاثل
تال أبو عهر : ليس ما احتجوا به - عشدي - بلازم ، لما فيه
من الاعتراض ؛ ولست أوجب الصـلاة على الانبي - علبه البـيلام

 للهعلي دعاؤه ـ ان شاه الله . وحديث سهل بن سعد في ذ'الك ،

حدثناه خلف بن گاسم ، كال : حدثنا مبد الرحمان بن راشد أبو الميثون بدمشق ، قال حدثنا أبو زرعة، ها هال : حدثنا عبد الرها






 ثابت محهد بن عبيد الله . من عبد الهمهـنـ




 الاتباع، وبكون الازواج والذربة - على ما جاء في بمض ـ الـآثار .

## حديـث ثالـث لنعيـم



 الله - حلى الله علهه وسلم - رأسه من الركمهة وتال : مال : سمع الله
 مبار ك
 رسول الله - ملى الله هليهه وسلم - : العـد رالهت بضمعة وئلاثهن
ملـ٪ بتدرونها إم

في هذا الهديث من الفته أن الامام يتول: سـع الله لمن



1) في الامل (كنا نـلي بوما)• والرواية (كنا يو ا زصلي) وهو الثابت في التجرءه ونسن الموطا

 البخاري وأيو داود والنسانمي


الاختلاف في هذه المساهة ، ووجوب الاتوال فيها من جهة الآثار؛
 دلبل على أنه لا بأس برفع الصوت وراء الامام بربنا ولك الحا الحهد





 ابن مبد المللك ، مال : حدثنا مبيد الله بن اباد حدننا إياد، من عبد الله بن سعيد ، من مبد الله بن أبي أونى، قال : جـاه رجل ونعن في الهف خلف رسول الله - صـلـى الله الهـ

 اللني برفع صونه نوق صوت روت رسول الله - صلى اللى الله ملهه وسلم،

 رأيت كالاما :صصهد إلى السماه حتى فتح له فدخل (1) . كال أبو مهر : في مدع دسول الله - صلى الله على اللى وسلم



الفعل من كل من فعله على أي وجه جاه بـه ، لانه ذعر الله الهـ

 كــا لا چجوز جهرا ؛ وهذا واضح - وباله التونيق .

وفي حدبث هذا الباب لمالك أبضا دليـل على أن الذير
 في الصلاة الــكتوبة والنافلة، مستحب مرغوب نيه ؛ وفي معاوبة بن الحكم ، من النبي - صلى الله عليه وسلم ـ أنه مالى:


 في الحكـلام - وبـالله التوفيق

حديث رابـع اننعيم - موقوف




 ثالوا : لم با أبـا هر اهرة

هـذا مذا العدهث موتون ني الدوطا ـ الم شتجاوز به أبا
 اللى النبي - ملهه السلام - من طر ق محاح من فهر حدبث نعم من

1) في الاعل (الوضو") . والذي في النهرا-ـد ونـع الووطا (وذ-و"ه)
ومو رواهة بیهمى عما هند الهولـلـ .




.


أبي ڤريرة ، من حدهث أبي سميد الخِدي وغبره ، عن النبـي
 لا ية ال بالرأي




 أحدهsم لذا ذو نأ فأحسن الوذوه. وأتى الهسجد لا بر

 في صلاة ما كانت تحبسه ؛ والملانگكة نصلي على أحدكم ما ما دام


اللمه تب عليه - ما ام بؤذ غيه أحدا أو : بحدث فيه (2) .
قال أبو عهر : آخر هذا الحديث عند مالك: من أبي الزنادة عن الاعرع ، عن أبي هر برة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم:
 الاسناد هند مالكع عن أبي الزناد ، من الاهرع ع عن أبي هر:-در،
(1 2) انظر سنن ابهي د'ود 1/132

مرنوها أيضا توله - ملى الله هليه وسلم - : لا يزال أحدكم فيا الا



 موضمه من هذا الـيتاب ـ والحمد لله .

هدثنا مبد الله بن معهد ، كال حدثنا محهد بن بكر، هال

 ابن سهد ، من أبي هريرة ، عن النبي - طلى الله عليه وسلم - الان (2) الو : الابهد فالإمد من الهس
 عن ابراهْمَ

 حتى ان كنا لنقارب في الخطا (3) وهذا في معنى حديث نهيم،
1)



من أبي هربرة ؛ ومثله لا بكون رأبا ، واءلك على ذالك كوله : حنى ان ان بنا انقارب ني الالخطا .
,أما كوله في حدبث نعم : فإذا سمع احدكم الاحقامة ، فلا
هسع ؛ نتد نبت من النبي - حلى الله مله وسلم ـ انه مال : إذا

 بـاب العلاه من كنابنا هذا ، ومضى القول هناك في معنى ذالك هاله - والحهد لله على ذالك هـنبرا .

حديث خامس لنعيم بن عبد الله المجهر-
موقوف فــي الهو طـأ ، و قـد أسند من
طريت مالك وغيره .

مالك ، عن نعيم بن عبد الله الهجبر ، أنه سمع أبـا هربرة

 فجلس في الهسجد ينتظر الهلاة ، لم جزل في ملاة حتى بهلي (1). هكذا هذا الحديث في الموطا من ثول ابي هربرة م وقد روي هن مالك بهذا الاسناد عن نعــم ، عن إبي هربرة ، مهـ
 ماللع - هبد الله بن وهب، واسهاعيل بن جعغر، ومثهان بن مهره
 ابن محمد بن علي ، كال حدثنا أبي ، كال حدثنا محهد بن تاسم،

الموطا رواية يعمى ص 112 حدهث (8B0) والحهات اخر جه البخاري

والعسن بن ڤبد الله الزبهدي • كال حدنتا عبـد اللـه بن ملـي





 ملاة حتى عصلي

وحديـث اسهاعهـل بن جعفـر • حدثناه خلغ بن القاسم • ال حال حدثنا محهد بن عبد الله ، كال حدثنا مهـد اللـه بن محمد ابن عبد العزير البغوي ، تال حدنّا عبد اللهه بن هطيع ، مـا حدثنا اسهاميل بن جعغر ، من مالـك ، من نعيم بن عبد الله ، عن أبي هربرة ه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : ان الملانكة نصلي ملى أحدحم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه
 الهسجد بنتظر الصلاة . لم :-زل في صان الاة حتى اصصلي ؛ وحديث
 الحسن بن الخضر ، مال هدثنا احهد بن شعهب النس.وي ، تال هدثنا زكرباء بن بحمى ، كال حدثنا بحيى بن حكهم الهيّوم (1).

المةوم - بششدهد الوار الهكسورة ـ أبو سعهد ثتة .
انظر العتراعب /2/245 .

عال حدئنا مثمان بن هدر ، قال أخبرنا مالك، من نعهم بن مبد الله الهجهر ، من أبي هربوة ، هن النبي - هلى الله علهي وسلمفذصر معنى ما فـي الموطا إهذا الاسناد مرفوها (1) . وهو في

الموطـا موأـوف.
وهدرث الوليد بن مسلم ، حدثناه عبد الرهمان بن هحيى، قال حدثنا الحسن بن خضر ، قال حدثنا احهد بن شضهيب ، كال
 قال حدمْنا الوليد بن مسلم، عن مالك، عن نعهم، من أبير هرهرة ، عن النبي - صلى الله ملهه ومام - فنـ كال أبو عمر: هو حدبث معبع، رواه جهاهة مين ثمات رواة أبي هرهرة من أبي هريرة. من النبي - ملى الله مايـه وسلم .

باب صاد : صفوان بن سليـم (1)

وسليم أبوه مولى حعيد بن عبد الرحهان بن عوف الزهري' عان مغوان بن سلم من عباد أل الدلهنة وأنتامر لله مز وجل، ناسما ، هكثير الصدة بها وجد من تليل وكـثبر، كثهو العمل.
 ومات بها سنة اثنتين ونلاثين وماثلة .


 مغوان بن سلمه، فعال: :ستنزل بذكره التطر. وتال بال بحمى التمان: صغوان بن سليم أحب لالي من زبد بن أسلم .
 ولو تهل له لان الساعة فدا ما كان هنده مزاهد .
 دمي بالتدر . انظلم تمذيب التهذإه 4/525 ـ486، والتعر يبه 1/8868، والحلامة م 174 17:-18p

ولـال أحد بن مالع : كان منوان بن سلهـم أسود .
لهاللع من مغوان بن سلم من حدوث النبهي - ملى الله
ملهه وسلم - في الموطاً سبمة أحادوث ، منها حدبثان مسندان ،
وخسة أحاديث مرسلة .

حديوث أول اصفو ان بن سليم - مسند

ماللع • عن مغـوان بن سلمي ع عن هطـاه بن بسار • عن أبي سعهد الخدري ه أن رسول الله - ملى الله علبه وسلم - ثال:

فسل بوم الجهعة واجب ملى كل معنلم (1) .
هـذا هذا الحدهث فـي الموطأ مند جماعة روانه - فهــ
 الصنعاني ، عن مالـلك بن أنس ، عن زاهـل بن السلم ، عن مبد
 الله قليه وسلم . وهذا خطأ في الاسناد ، وبكر بن الشرو الرو
 مستوهبا في غسل الجمعـة ، ومـا فسي كالك من الآآثار والهعاني
 من هذا الكتاب (2) . فلا وجه لاعادله شمنا .

1) الدوطأ رواية يحهى ص 78 ـ حديت (226)، والحديث أذرجه البشاري وبسلم من طربی يحمى و انظر الزرثالمه على الهوطأ 1/ 218 . انظر ع

وأما توله في شذا الحدثت : واجه، فظاهره الوجوب الني




 السنة ، أو واجب في الالخلاق الجمبلة ؛ كبها نتول المرب: وجب حقلع . . ولهس ملى أن ذلك واجب فرمنا .

ومن الدليل ملى ما ملناه في معنى هذا الحديث، وما تأولنا






 أن وهـل توله - طلى الله عله وسلم - : فسل توم الجمهة واجب ملى مكل محنلم - ملى ظامره ، هذا ما لا سبل البه .
liه
ومها ؛دل ملى ـا ثلنـا ، ان ابـا سعيد الخدري روى
العداث الذي ظالهره وجو


وبـاله تو تمقنا .
( وذه (1) مبد الرزأ ، عن عهر بن راشد، عن بحهى



والسواث ، ومس الطيب - إن وجده (8) .
مال أبو عهر : عهلـوم ان الطيب والسواك ليما بواجب-ين
 الخلدي ما :دلك على أذه حهله على خلان ظاهر حديمـهـه الذي رواه مالك في هذا الباب .


 أبي سعيد الخدري، مال: تال رسول الله - ملى الله علهه وسلم-:

1
2)
8) انظر المصنغ 8/ 800 8

من أتى الجمهة فنوها فبها ونعهت ، ومن افتسل فالفسل أْضل.


 غسل الجمعة - مع ما وصغنا ، الـا

حدثنا ْبـد الرحمان بن مروان ، هـال حدئنا أبـو محهد









 كال ابو حانم : تلت للامصمي في الحدهث : من نونا هوم الجمعة

فبها ونعهت ، ومن افتسل فالفسل أفضل ـ ما تولم نها أظله براءد : فبا لسنة آخذ ، أضمو ذللع (1) - إن شاء الله .

أخبرنـا أحدد بن سعهـد بن بشـر ، زــال : حدثنا محده

 من هعيى بن سعهد، مال : سالت معرة عن غسل البمعة، فلكرت


بهيثة ، فتيل : لو افتسلتر
 حدنًا ابن وضاح ، كال حدثنا زهـد بن البشر ، تمال حدئنا ابن

 كل ما جاء في الجدبث :ڭون كـالع .

وحدثنا أحمد بن سميد بن بشر ، هال حدئنا ابن إبي دلميم، قال هدثنا ابن وضاح ، كـال حدثنـا اشهب ، عن مالك، أنه سنل هن غسل بوم الجهمة أواجب هوء انعال: هو هسن وليس بواجب.

وهدئنا عبد الوازث بن سغان ، وسميد بن نصر ، واهـد ابن سمود ، قالوا حدثنا بن أبي دلـمر ، كـال : حدثنا ابن ونا ونا

1) انظطر اللسان والتاج (نّم)

قال حدثنا سليهان بن عبد الرحمان الدمشعي ، طال حدثنا فهرة


ان يغتسل يوم الجهحه ، فلهمس طِيبا .
هال ابن وضأ وحدثنا دحمر ، ثال حدثنا الوليد بن عسلم؛
 من الغسل يوم الجمaة • تال ابن وضاح : وحدثنا هشام بن خالده
 الجزدي ، قال : الطيب يجزي• بن الغسل عوم الجمهة .

قال أبو عهو : ڤد مضى في باب ابن شهاب من سالم من

 الجهمة. وما اختاره جمهور العلهاه فبه؛ والذي مليه أهثر الفقهاه أنه سنة دون فربضة ، وهو الصواب - وباره الله الدونيت .

حديث ثـان الصفوان بن سليمم - مسند

مالك • عن صغـوان بن سلبـم ، عن سعبد بن سلمـة من

 رسول الله - هلى الله ملبه وسلم - نعال : : الـا رسول الله ، إنـا
 عطشنا ، أفنتوضأ من ماه البحر \& نغـال رسول اللهه - صلى اللى

ملبه وسلم - : هو الطمور ماؤه ، الحل مبتنه (1)






1) الموطا روئية يهبى ص 26 عدبث (40) والمديت رواه المهاب السن


زر مة الرازي نتال لا أعرنـه .
انظار "العغريب 2/868 ، والزدقاني ملى الهوطا 52/1

الدغيرة بن هبد الله بن أبي بردة • غهال إنـه فهر معروف في حملة العلم كـسمعد بن سلمة ؛ وكيل لثس بهجهول .

الز أبو حانم الرازي : روى عنه عحمى بن سمهد الانطاري. وزوى مغوان بن سليم من سمهد بن سلمة عنه ، وروى الجلاع من مِد الله بن سعيد المخزومي منه .

 الخيل ، ونتح الله له في بلاد البربر فتوحات فـي الهي الهو والبي

 -

تال أبو ميسى محهد بن مهسى الترمني : نتلت المبخاري
 الهغيرة بن أبي بردة ، كال : ومشيم ربها وهم في الاسي الاسناد ـ وهو فـي المشطمات أحفـط .

كال أهو معر : لا أدوي ما مذا من البغاري - رحهه الله ـ ع ع

 لا بحتع - أمل الحدهث بمثل اسناده ؛ وهو - مندي - معيع ، لان

العلها. تلعوه بالقبول له والمهل به ، ولا يخالف فسي جهلته أحد
 إـت شاه الله .

حدثنا إبو ثثمان سمهد بن ذصر ، وابـ-و هثمان النهوي •
 جعغر محهد بن ابراهميم الديبلي ، كال حدنئنا أبو عبيد الله سمعيد


 الله - طلى الله هلبه وسلم ـ فقالوا : با رسول الله ، إنا

 ثال دسول الله - ملى اله عليه وسلم: هو الطهور ماؤه الحل ميتّـه (4) .
 في الWا .
انتا النهاية ( رمت )

 الروايات ( لشثـه )


ثال أبو عهر : ارسل بحيى جن سمبد الا:شصاري هنا الحدبث








 من حدبت الفراسي رجل من بني فراس مذكور في الهعابة (2)










$$
\begin{aligned}
& \text { 2) النعر الاستهماب م (1269) }
\end{aligned}
$$

ولد أجهع جمهور العلها. وبماعة الثـة الفتها بالامهار من
 عن مبد الله بن معر بن الخطاب، ومبد الله بن معرو

 لحدثث مذا الباب من النبي - صلى الله مليه وسلم.



ترده الاهوول - وبالله التونيق •

 تال حدثنا خلف بن موسى بن خلغ المبي، ثال حدثنا أبي، من
 الومنوه بهاه البهر - ومال : هما البحران، فلا تبالي بأهانها توفأت

 الذان
 وللجهاد وسائر ما فيه اباحة أو فضيلة - والله أملـم - فلم ينها مها


 اججوز مند ألم العلم ركـوب البعر في حـن ارنجاجـه ، ولا في

الزمن الذي الـأغلب منه هدم السلامـة فيـه والمطب والمـلاك ؛ وإنما يجوز - عندهم - ركـوبه في زمان تكون السِلامة فيه الاغلب-
-

واليحر (1) ه . وتوله تعالى : P والفلك التي نجري في البحر بها
 البحر - إذا كان كهـا وصغنا ، وبالله نوفيقنا .

وأما ما جاه عن عدر بن الخطاب ، وعهر بن عبد العزيز ،

 من الدنبا ، والرغبة في المال - والله أعلم .
وإذا جاز ركوب البحر في الجهاد وطلب المعيشة، فركوبه

 اوجب الحع علي من وراه البح-ر , ولا أدزي هـين استطاعنه تال أبو عمر : 8ـد أجمع الهلهاه علـى أن من بينه وبين

 ;كذلك أهوال البحر - والله أعلم .
1 (

$$
\text { 2 (اللآه : } 164 \text { - سورة البة..رة }
$$

وني هذا الجد؛ث أيضا من الافثه ان المسافر إذا لم يكن مهه من الهاه إلا ما ؛ـغفيه اشربه، وما لا فنى به عنه لشفته ، أنه جائز له أن بتبم وهترك ذلك المـاه لالفسـه - حتى بجد الهاه .
 وحلال، وحرم وحرام - بهعنى واحد ؛ فان العلهاء اختلفوا في ذلك الكي
 من الحيوان، وسواء اصطيد، أو وجد ميتا طانيا وعبر طاف؛ ثال:
 الله ملهه وسلم - : هـهو الطهور ماؤه، الحـل ميتته. وعره مالك
 خنزبر ، كال ابن القاسم : أنا أنتيه ولا أراه حراما . وتال ابن أبي لبلى : لا بأس بأسل هـل شل شيه :ـكون في الجحر من الهفدع ، والسرطان ، وحیـة الهاه الها ، وغير ذلك ؛ وهو

نول الثوري في دواية الاشجعي •
وروى عنه أبو اسحان الفزادي أنسه ڤـال : لا ؤهــل من صيد البحر الا السهك . وتال أبو حنوهة وأصحابه : لا يؤكل السهلك الطاني، ويؤكل ما سواه من السهك، ولا يؤكل شُيء من حبوان البحر إلا السهك. وكال الاوزامي : صيد البحر كاله حلال، ورواه من مجاهد؛ وكره الحسن بن حي أكل الطافي من السهلع ، وةــال اللبث

ابن سهد : ليس بهيتل البحر بأس ، كال : وعذالك كلب الها. .


وتال الشافمي : ما ومش في الهاه فلا بأس بأهله - وأخذه
ذـياته . ولا بأس بخنزيو الهاء .
كال أبو عبر :
البعر وطهامه متاعا لكم ، . . (1) فروي من عمر بن الخطاب م وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عهر ، وزايد بن ثابت، وابي

مرهرة ، هالوا : طمامه ما ألةى وزذف .
وروي من ابن مباس أذه غـال : طماهـه ميتته - وهو في كلك الهعنى • وروي عنه انه مال : طمامه مليعه .

وروي عن أبي بيكر الصدبي قال : كـل دابة فمي البحر
زتد ذبحهـا الله الــم
Sكر عبد الرزاق : أخبرذا معمر • من أـوب ، من أبي
الزبير ، عن مولى لابي بكر ، عن أبي بهر ، كال : كـل دا دابـة



 : هیشكرمة،
(1) السهـكة الـانتا

ودوي عن هلي بن البي طالب أنه كره الطافي هن السهك،
 منه أنه لا بأس بأه

 ذك كا و'

 ها




1)

- 2




كـل أبو داود : روى هذا الحديث سغيان الثورى، وأبوب
 وحجة مالك والشانمي في هذا الباب كوله - صلى الـي الله ملبه وسلم
 البـاب من جهة الاسناد مها هو حجـة لمالك والشافعي ، حدهث ابن عهر، وحديث جابر :

هدثنا سمعد بن نصر ، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا




 وهو مثل الطرب ؛ فبلغني أن الناس لها تدموا على النبي - هلى


وآما حدبث جابر ، نهدثنا سعبد بن نصر ، وهبد الوارث

 رسول الله - صلى الله علبه وسلم- في (2) سربة وأمر علهنا أبا

1) (جلهة (جابر) ميعوة في الاهل • اثبتناها الغلا من السيال . 2)





 ذالع الثنبي - صلى الاله علهه وسلم - نقال : وزگ ساته البه لإيكم، .

 الحديث طرت
 سلمة ، وان حديث سهعد بن سلهة لـه اصل فـي رواجـة المّمات . حدئنا عبد المله !ن هحهد . حدثّـا محهد !ن بكُر ، حدثّلا
 هن جابر ، تال : بهدنا رسول الله - صبلى ا! الله عليه وس.لم - وامر
 (2) يهص الهبي ، ثم (نشرب) (1) علیها من الاه ، ;تكفهنا :ومنا
(1

 فنأكسله ؛ :ال : فانطلتنا (2) ملى ساحل البحر، فرنع لنا


 : كدمنا إلى دسول الله - هلى الله ملهه وسلم - ذعرنـا

 منـه نأَ

حديت ثالث الصغوان بن سليم - مرسل

مالك، عن صفوان بن سلمي، من هطاه بن يسار، أن رسول

 البيت ، كال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : استأذن علبها
 وسلم - : استأذن عليها ، أنحب أن تراها عوبانة ع كال: لا ، كال:

مأستأذن عليهـا (1)
قال أبو عمر : روى هذا الحديث ابن جراع عن زباد بن سعد ، من صغوان بن سليم • عن عطاه بن بسار - مثل حديث مالك سواه . وهـذا الحديث لا أعلم يستند من وجه صعيع بهذا
 عند الهل الهملم أن Rرى الرجل أمـه وע ابنته ولا أخته ولا ذات

 "



 ال على ما نذهره في ا'ولى المواضع به - إن شا. الله

ومن ذالك ما حدثنا عبد الوارث بن سغيان، ثال حدثنا تاسم
 أبو صالع صبد الله بن هالح ، فـال حدثني معمر بن صا صالع، عن





كال أبو عهر : وهو مذهب ابن مسعود ، ومجاهد ، وعطاه،

 حدثنا حجاع بن منهال ، $ا$ ال حدثنا حماد بن سلـهـ ه، عن داود ابن ابي هند ، عن الشمبي وعكرمة - في توله : لا جناع oليهن

1 ( الـآبة : 81 ـ سورة النور .
. d $_{2}$ الـ ال


 ذڭر من ذوي الهحارم عن ذـر هما .

وحدثنا أحهد بن محهد ، كال حدثنا احمد بن الفضل ،






وذوات ( محرمه) (2)
وروي عن جهاءه من الساف ألمه كانوا ومهن روى ذالـلك عنهه من الهلمهاه : أج-و القاسم محهد بن علي ابن الحنيغة، وإو هحهد بن علي بن الحسءن، وطلق بن حبيب،
 لا جـأس أن ونظر الرجل إلسى شهر أهه ، وعذلك شُهور ذوات الهحارم المجائز دون الشواب ومن الـا ذكرت لك
. (2

وذهر سنبد ثال حدثنا حجاع، عن ابن جريج كال: سیهت عطاه ابن أبي رباع، قال : فلت لابن عباس : استأذن علـى أخواني يتامى في حجهري همي في بيت واحـي










الحلم زليستأذذوا • (1) .
قال سنيد : وحدننا حجاع ، عن ابن جربج ، عن الزهري،
 ابن مسهود :äول : عليكم الن =لى امهاتكم ڤال ابن جربج: ذلت الهطاه : أجستأذن الرجل على امرأهه؟ .
(2) في الاصل (الاودي ) - بـالو'و • والصواب ما إثهتاه .

حدثنا عبـد الرحهان ، هدثنا علسي ، حدنتا أحمد ، حدثنا


 مال ابن وهب أخبرني ابن الهيمة ، عن عبيد الله بن أبي



حتى : دستأذن عليهـ
وروى سفيان بن ميبنة ، عن مرو بن دبنار ، من عطاه،

 فأعدت عليهه ، فةـال : أتحب أن نرامها عربانتهن ؟ غلت : لا ، مال : ماستأذن عليهـا .








$$
\text { 1) الـآية : } 68 \text { - سورة النور • }
$$

هـال ابن مباس : ان اللـه رحيم بالمومنين بحب الستر ،




فلم أر أحدا غعمل بذلك بعد (8) .
وذسر ابن وهب Bال : أخبرني تـرة ، عن ابن شُهاهه .
 وكان من أهحاب رسول اللـه ـ هـلى الله كلبه وسلم - عـــ الاذن في العورات الثلاث ، نشال : إذا وضمت ثيابي ' 'م يبلغ الحلم من الاحرار إلا بـاذن، واذا وضعت نيابي بعد صلاة العشاه . ومن تبل صلاة الفجر .

وتال أبو بكـر الانـرم : سألت ابا عبد اللـه - بعنى أحد



 يرى ذلك من أخته وأهه ، زكـغ بغمرهـا .

1) الحجال جمع حبلة : نوع من الـنـور انظر النطابة (حبل) . 2) في الاهل ( والولد ) والصويب من سنن ابي داود . 3) انظر سن أبو داود 850/2 .

روى حماد بن سلمة ، عن الحجاع • عن ابراهيم، أزه كان لا هوى باسا أن بنظر الرجل !! ولق شعر أهه وابنته وخالته وعمتهـ.

وصكره الساكّن .



 والستـر !إبـ !ال-ي

كال أبو عمر : اختلف الملهاه في معنى توله تمالى : دأو ما
 'وليضربن بخهرهن على جيوبهن ، ولا يبدبن زينتهن إلا البعولتهن







 اذها مني بها الآبـا. ولـم بعن بهـا الهبيد . كـال : وأخبر نا البا

بح؛ ابن عباس ؛ كال : لا بأس ان ينظر الهـلوك إلـى شمر مولازه .

قال أبو عمر : اللى هذا ذهب مالك ، وأجاز نظر العبد ل!ى
 به طانفة ، ومره ذلك جماعـة من ملهاه التابعهن ومن بهدهم .

ومن كره ذللك : سميد بن الجسبب ، والحسن ، وطاوس،

 المحارم منها - مثل الاب والا
 تسانفر معه ، لان حرمته لا ندوم، ونزول بزوال الرق إذا أعتمته .

قال أبو عهر : هذا بیضي علـي تولـه : لان من لا تـدوم
 إن


 أم سلهة لم يروه الا نبهان مولاها وليس بهعروف بحهل العلم (1)،



ولا يعرف الا بذلك الحدبث وآخر ، وحديث عائشة معلول أيضا ؛

 لانهما إيسا بعورة منها

حدثنا مبد الوارث بن سغبان ، مال حدئنا تالـم بن أمبغ




هــ أجل البصر (1) .

حديت رالدع لصفوان بن سلمث - هر سل
.الك ، عن صفوان بن سليم ، مال مالــك : لا أدري أهن


ثلاث مرات من غير عذر ولا علة ، طبع الله على قلبه (1) .
هال أبو عهر : هذا الحدبث بستند من وجوه عن النبي - المي هلى الله عليه وسلم ، أحسنها اسنادا حدهث أبي الجهد الضـري: أخبرنا محهد بن مبد الهلك ، وعبدد بن محهد ، قالا حدثنا عبد الله بن مسرور ، $ا$ الل حدثنا عبسى بن مسـكين ، قال حدثنا


 ! ترك الج.همة ثلاث مرات زهاونا بهـا ، طبع اللـه ملى ثلبه (2) .







 ق.

 ( ط ط-ع

حدثنا عبد الر حهـان بن هبد اللـه بن خاالد ، تال حدثنـا






هكذا تال عبد الله بن جمغر في هذا العديث. جعله عن
 وعبد الله بن جهغر هذا، هو والد على بن الهدبني ، وهو علي


وأبوه عبد الله بن جهغر مدني ضعيف

 ابن مرداس أبو العباس الابلي، نال حدنا حنا يونا يونس بن عبد الاملى،




من غبر عذر ، طبع الله على قلبه .

 تال حدننا أحمد بن ابراهبم بن جامع ، تالا حدثنا مالي بن مبد الهزيز ، $ا$ ال حدثنا عاصم بن علي ،




حدثنا خلف بن تاسم، قال حدثنا ثـد بن أحهد بن المسور ،


 النبي - صلى الله علهي وسلم - بقول : البنتهين مُوم هن تركا


وبهذا الاسناد هن أسـد بن موسى ، قال حدنثا مروارــ

 متوالثات ، نتد نبذ الاسبلام وراء ظهر• .

وبه هن أهد تـال : حدثنـا محهد بن مطرف • هن أهسي
 فال : من ترك الجهعة ثلاث مرات من غير عذر، طبع ملمى كلبه

حدثنا مغعـد بن آـاسم بن محهد ، واحهـد بن لـاسم بن



 تال : من ترك ثلاث جثع متوالايات - هـن غهـر عــنر ، فتد نبذ الاسلام وراه ظهره .

ورواه سنبان الدوري، عن موف، عن سمبد بن ابيى الحسن، من ابن عباس - مثلـهـه

 من مجامد ، أن رجلا سال ابن عباس شهرا

 في النـار .

ثال ابو عمر : تد بجوز ان يكون ابن عباس علم منه مع



ترك الجمهة ثلأًا من فبر عذر ، كتب منافتا (1)

الا ملى امروّة ، أو صبي ، أو مبلوك ، أو مراض ، أو مسافر (2)



أو يخاف عدوانه ، أو يبطل بذلك فرضا لا بدل منه ؛ غمن ذالك


 هذا في الجنازة عن عحيى بن سمبد الانصاري ، ويحيى بن الون أبي

 فبلغه ان أباه أخـذه الموت فرخص كـه ان أن بذهب الهـ ، ويترك

الامـام فـي الخطبـة الـه
كال أبو مدر : هذا ـ عندي ـ ملسى أنه لم بكن لابيه أحد

 ثلك الحال مة-وق ، والمتوق من الكبائر ؛ وتد تنوب له عهـ




 ابن شماب - والهمد الهـ .

حديث خامس لصنوان بن سليـه من
بلاغاتـاته مرسل



(3) (2) (2) الابهـي

هذا الحدوث قد رواه جـاهخ عن النبي - علبه السالم - عن

 عهينة • وفهره



 التهبود وسانر زستخ الـورطا (2 الدوطأ روإه إهي
 الاله علهه وسلم ـ كال : أنا وكافا

ك




 في الجنة كهانين - قمال سفمان باصبعهي الوسطى والتي زليما .

كال أبو مهر : ممنى لوله في هذا الحديث : له أو الغيره - أحم يريد من قرابته ومن فير قرابته - والله أهلم

و وند الیینبي ، وابن وهب: عن مالك ، عن ثور بن زيد من ا'بي الفيث مولى ابن مطبع ، عن أبي ڤريرة ، عن ون المبي

(1)

حديـث سـادس إصفـوان بن سليـم -
منقطـع من بـلاغـاتـه

مالك ، عن صغوان بن سلهم ، ان رجلا اله : با رسول الله

 الما فتال رسول الله ـ صلى الله علبه وسلم -: لا جناع عليك (1).

هذا الحديث لا آحغظه بهذا اللمظ عن النبي - صلى اللـه عليه وسالم • •سندار ، وتد رواه ابن عيينة عن صغوان بن سلا عن عطاه بن يسار ، عن النبي - على الله عليه وسلم - ، هدثناه


 من هطاه بن إسار ، ثال : ثال رجل : بـا رسول الله ، هل ملي

الدوطا رو!
(895) ( 318

جناح ان أهذب امرأني ؟ تال : لا هحب الله السذب . فأهادها،
 واستطيب نفسـها ، قال : لا جناع عليك

 الرجل بصلع بين اثنين، والحرب خدمة، والر جل يستولح امرأهه (1). قال أبو مهر : مذا الحديث يغسر الاول ، والهذا أردهه ابن

 لا جناح عليك

الهر• على نفسه في أهله ، وأد ثبت من النبي - صلى الله علبه
 أو أصلح بين اثنون

 على نغسه، أولى به من ستره على غيره





اخر جه مسلم i90/1





 بهلع بين الناس ، فبنمى خـيرا وبقوإه ه
وتد روى هذا الحدبث ـ اللبث بن سهـد ، عن اههيى بن أهوب ، من مالـك بن أنس باسناده . وروى هممر ، وابن أخي
 واحد. رواه مبـد الرزاق ، وابن المبارك، وحماد بن زيده وابن



 فقال خهـرج أو نمى خيرا (1) .







ثلاíl . كذب الرجـل اموأنه ليصلحها ، ور ج-ل كذب بثـن
الثنين ليحيلع بينها • ورجل شذب في خدعة حرب .
أخبرذا محهد بن زكرياهـاه ، زـال حدثنا أحهد بن سعهد ،





 كال : نعم ، متر عئه ، قيل لابـ



 نعيم بن هماد ، هـال : تلت لسغيان بن عيينـة : أرأيت الرجل

 بكاذب من كـال خيرا ، أو أهلع بين الناس - وتـد هال الال الـه - عز وجل -: >ل خير في أو مهروف ، أو اصلاع بين الناس ، ومن بغعل ذالك، (1) ـ الآبة

فاملاهه فبـا بينه وبّهن اللاس أْضل - إذا فمل ذلك الله وعراهة





 عز وجل : >کذالك كدنا ليوسف،. (3) - ومال البلكان لداود -
 خصهءن ، وإنها أرادا الخير والمعنى الحسن
وفي حدبث هجرة النبي - صلى الله عليه وبدلم - مع أبي







$$
\begin{aligned}
& \text {. } \\
& \text {. } \\
& \text {. } \\
& \text { (4) }
\end{aligned}
$$

حدثنـا عبد اللـه بن محهد بن يوسغ • وسمهـد بن صيد


 الطبالسي ، ذال حدثنا حماد بن سلهة، عن سلبمان الثما الثبهي ، عن

 الطبالسي • وأبو عامر الععدي ، وعبد الرحمان بن من مهدي ؛ فالوا: حدثنا شمبه ، عن قتادة ، من مطرف بن عبد الله ، گال: مهبت


مندوهة عـ الــذب .

تال : وحدثنا عبد الرهمان بن مهدي، ثال حدثنا اسرائبل.


 فلا بأس به . ورواه بندار محثد بن بشار ، عن ع بحيى التطـان ،


حديـث سابــع اصـــوان بــن سلمـم -
مرسـل مقطـوع
. المه مليه وسلم - : أيـ


الاؤمن هـئابا ؟ قال : لا (3)
كال أبو عهر : Y أحفظ مذا الحدبث - مسندا هن وجه ثاجت ، و و حديث حسن ؛ وعمناه أن الهوٌعن لا يكون
 هنا ليس من أخلاق البومنين الها

وألا توله في المومن ازه :ـكون جبانا وبخبلا ، نهذا يدل
 .

سانطة في الاص-ل • وڤي ثابثة في الْجريد وساتـر
(山) $a_{0} \omega$ (1 نسغ الدوطا .
كالمة (المزمن) سانظة في الاصل . والدواية بإنباتها - وهو الذي في
 الهوطأ روإلة وحي ص 701 - حديث (1816) .

وتد روي عهن النبي - صلى الله علبه وسلم ـ أنه ثال :
لا ينبغي اللموهن أن چولون جبانا ولا بخيلا .
وتال - صلى الله علبه وسلم - في حدبث عهرو جن شعيب عن أبيه ، عن جده - : زم لا نجدوني جخيلا ولا جبانا ولا كذابا.



 'لم بروه عنه غُقة .
ثال : כال رسول الله - ملى الله هلبه وسلم - : خصلتـان

رجل بیال له اسحاق بن مسبح هجهول ، عن إبي مسهر ، عهـن ماكك ، وأبو هسهر احد المثقات الجلة .

وقال أحهد بن حنبل : سدهت الهعاني بن عمران بةول :


 رسول الله - صلى الله علبه وسام - : أي داه أدوى من الإها





 من عبد الله بن مبسهود ، قال : قال رسول الله ـ صلـي الله علبه وس وم - : إياءـم والهذ وان الفجور
 الصدق يهدي اللى البر ، ولان البر

ليصدق وبتحرى الصدق حتى يكتب عند الله هبدرتا (1) .
 أوله : لا الزور ، فيستحلى الهذذب ويتحراه وبة الا

 :وومنون بآبات اللهه (2) ـ فذلاله - (8) عندي - والله أعلم - الكذنب على الله أو على رسوله
 . 105 - ـ سورة النحل


حدثنا عبد الوارث بن سغهان ، كال حدننا تاسم بن أصبغ
 حدثنا عبد الوارث ؛ وحدثنا عبد الله بن محمد ، قال حدثنا عَمد ابن بی؛ر، كال حدثنا أبو داود ، تال حدثنا هسدد ، ظال حدثنا




وt- لـه (1) !
حدثنا خلف بن أحهد ، قال حدئنا أحد بن مطرف ، مال حدثنا سعيد بن عثمان ، حدث.ا بونس بن عبد الاعلى ، حدثنـا


 جرب من رجل كذرِه، لم نخرج - اله من نفسه حتى يحدث نوبة.

وكد روي أن رسول الله - ملى الله عليه وسلم - رد شهادة رجل في هذبة هذبها. مال شريك : لا أدري أكذب على اله الله، أو رسوله ، أو في أحاديث الناس ؟ .

1) انظا سنن إبي داود $694 / 2$.
مالك عن صيفي - حديث واحد


 أبو الاذصاري ، وبتال هولى الانصار • وبقال مولى ابي اليسائب وهولى ابن المائب
 وابن عجلان • وسعيد العقبوي، (وسعيد بن البي هلال وابن الديـي


السانُب مولى هشام بن زهوة (2) .
مالك ، عن صثيمي مولى ابن أْلع عن أبي المسائب مولى


 حجر 41/4

 في الاصل (انتظر ) والصواب ما انمّاه . وهو النذي في التجر ويد والموطا .

$$
17 \%-1 v_{p}
$$

 فأشار الي أبـو سعوـد أن اجلس ؛ غلها انصرف (2) ، أشار إلى بيت في الدار نتـال (8) : أنـرى هــذا البيت ؟ زلـت (4) : نعم ،
 رسول الله - صلى الله علهـه وسلم - !!ى الخيندق، فبينا هو به ،


 فانطلق الفتى لالى أهله ، نوجد امرأنه قائمة بين البابين، فأهو أهى


 فاضطربت الحية في رأس الرمع ، وخـو الفتى مينا ، فما بدرى

1) هـ هذا في الاحل • والذي في التجريه (سرير بيته) • وفي الدوطا (سرير في بينه) . 2) في الاصل (انصرنمات) والهواب Lا اثتتناه ، ومو الذي في اانتجريد
وسانم نسغ الّكوطا .



2) في الاهل (آتى) والمواب اه اثبتناه .
 ( باملى ع عداً)
(B
 الله - صالى الله ملهه وسالم - نقال : إن بالهدبنة جنا تد أسلهوال



وذ يعره الحمبلي عن ابن عيينة، عن ابن عجملان • عن صثغي








 ابن مجالان • هال حدثني ص:في ، من أبـي السايُب ، عن الْي


$$
\begin{aligned}
& \text { - 1 }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { (3) } \\
& \text { 4) في الاصل (يقل) والصواب ما انثتناه . }
\end{aligned}
$$

نغرا من الجن أسلهوا، فهن رأى شبثا من هذه الموامر، فليوذنه.


وهدنناه مبد الوارث ، هال حدثنا كاسم ، مال حدثنا بحـ ابن حماد ، كال حدثنا مسدد ، قال حدثنا بحثى، عن ابن عجلان-

فذكره بإسناده سواه .
حدثنا عبد الوارث، حدثنا उاسم ، حدئنا محهد بن الـهـاعبل
 محهد بن مجـلان ، عن صيفي أبـي سمهد مولى الانصهار ، عن



 ومال : ابن مم له كـان في هذا الميت، فلها كان بوم الاحزاب






 هاحبنا ، نعال : استغنروا اصاحبكم ، ثم ثال : إن نغرا من البحن



كروابة مالك فسَي !إناده ومعنـاه : ولا يضر اختلانمـا فـي ولا




 عن ابن عجالن، عن صيغي عو'ى إبي المسائب، نلم :صنع شبنا .
 "و مو'ى ابن أْأع عن أبي الساءُب؛ كذلك هال مالك عن صيغي" عن أبي السائب ؛ وحـك ابن عجالن ، عن میعي ، عن ابى السائب ؛ ومن مال في
 نقد أزرط في التصحــغ والفخطا : كذالك رواه عل-ي بن حرب


 ثن البي مسهد الخدري، فليس بشي" - ولد تطشه ؛ لان صيفها لم

:

 الإطان عن إن ثجالان ، عن صبغي :

حدثنا خلف بن قاسم ، قال حدثنا بكر بن هبد الر حمان






- *و شیطـاسن

وقد روي هثل حدبث إبي سهید الخدري - هذا من حديث


 ابن خداش ، تال حدنثا حهـاء بن ز:ـدد ، عن أبي حازم ، عن سهل ?ن




مثطوz-

 .





 وسطم

 تال مانـك : أحب ا!ل-ي أن تنـذر عوامر البيوت بالهدينة وغهرها - ثيلائة أعام • ولا تنذرن في المـحاري




1) في الامل (والاول) وهو تهريف ظاهر .

والانذار ان يڤول الـذي يسوى الاحية في بيتـهه : احرج (1) عليك


وقل دوى عباد بن اسحاق، عن ابراهثم بن مـحهد بن طلححة،










 و حدثنا عجد الله بن محهد ، حدثنا حهـزة بن محهد بن علمي

 ابن أبي ليلع ، عن نابـت البنانسي ، عن عهد الر حمان بن أبي .

ليلى ، أنه ذكر عنده حبات البيوت ، مقال : إذا رأيدّ منها شهئا

 السلام ، فإذا رأينم منهن ثمينا بعد ذلك فاقتلوه .

هدثنا أحهد بن عهـو ، ;ـال حدثنا مبد اللـه بن هحهد ،




 حدثنا أبسو محهد عبد الله بن محمد ، آـال حدثنـنا أهد

 حدثنا إبو نضرة ان عبد الر حمان بن أبي لبيلى حدئه أن رجلا






 أن تتزوع - إن (شاءت)- (1) نتزوجت؛ نم جاه زوجها الاول بهد

 أربص أربع سنين نعملت ؛ ؛م أنيتك فأمرتني أن أعتد، ناعديدت



 السبي ، فسألوني عن دني الني فأخبرْهم أني مسلم ، فخيروني بين


 !إيكم ؛ فقال له عمر : زما يذهر اسم الله مليه وهذا الفول ؛ نخيره عهر بين الههو, والمراة.
 ابن عبد الله بن سـلمة الرازي، تال حدثنا إبي، مآل حدثنا الما المباس ابن عبد الله الترقغي الباكسابا'ي ، تال حدثنا إبـو أساهة . عن

1











 فأمرت جاثني عشر ألف درهم ، فجملت في سبيل المه .




 :





وفي الحديث المرغوع: إذا زفولت الغيلان ، فأذنوا بالصلاة.
الي إذا شثهت (1) علبكم الطربت فأذنوا نمتدوا .
وحدثنا عبد الله بن محهد بِن عبـد الرحهان ، كال حدثنا



 بالملـل ، وإذا ذئولت الأهلان ، فنادوا بالاذان - مختصروا .
 ابن عباس انه گـال : الجنان مسـئ الجن - عـبا هسخت الآردة من بني اسرايكل (2) . وتد روي عن ابين عهر - مثله

وكال الخلعل : الجنان الحوة. وتال نغطوبه: الجنان الخبات ـ
وأنشد الخطفي جد جربر :
أعناق جنان وهاما رجفا (8)

وكال غهره :
تبدل حـال بعد حـال عهدنشا تنـاوع جنـان بهمـن وخبل



الظظر اللمسان والتاع (جنن) .
 والخثل الذبن يتخيلون النناس و:ؤذونهم

أخبرنا عبه الله ، حدثنا حهزة ، حدثّ.ا امهـد بن شعهوب ،


 ; وحدثنا عبد الله ، حدثنا حهـزة ، حدثنا أحهد بن شميب ،

 الحضرمي بن لاهت التميمي ، \%ـال حدثني محهد بن أبـي بن
 فوجده بنشّص ؛ فحرسه ذات ليلة ، فاذا هـو بدابـة تشبـه الذلام



 تحب الهدته، (6أحببنا) (2) ان نصيب من طهامك ، كال : ما بجمر

1) الهرن 1 موضع تجغوغ التهر • انظر النـإة (جرن) . (2) (1

 |ذا
 الله عليه ونلم - ظأخبهر• خبـره ، نعال النبي - علـى الله تلمه وسلم - : صدق الذخبيث .

ورواه الاوزاعي • هن عحيى بن أبي كئيو • عن ابن اليب



مالك عن صدقة بن يسار ـ حديث واحد

وصدتة بن هسار هذا يعد فـي أهل مهـة ، وكـان مست


 روى من رجل ، عن ابن عهر ، وروى عن الزهري أيضا . روى صنه شمبة ، ومالك ، وابن عيبنة ، وموسى بن عبيدة ،
 حدثنا سفبان ، ثال : قلت إصدقـه بن عسار إن أنا


 مالك ، هن مدهـة بن بسار ، من الهغيرة بن حكـيم ، أنه رأى مبد الله بن مهر برج-ع في السجدنين فـي الصـلاة علسى






 وارأت على عبد الاووارث بن سفيان، أن قاسم بن أصمغ

 المُوري ، عن ڤبيد اللـه بن عمر ، عن ذانع ، قال : بعثن.ي عهر ابن عبد الهزبز إلى الیهن، نأردت الن آخذ من الـن

 الاهسل شُينا

وفي هـذا الجدهث من المäه أن الرجوع بين السجدتين في الصلاة على صدور القدمين خطأ ليس جسن.ة ، ونـهـه أن


 . السنن ، والامر في هذا واضc :غني

ألدوطا رواية يهمي ص 69 ـ حديث (197) .


واختلف الهلداه في هـذه الاهسألة ـ أفنـي الانصراف على



 وبـاللـه التونغـق

فأما مالك، وأبو حنيغة، والشانمي، واصحابهم، فانهم بكـرهون الاتهاه في الصلاة، وبه كال أحد بن حنبل، واسحاق ، وأبو عبيد .


 أن :ججل أليتبه على عتببه بين السجدنين .

حدثنا عبد اوارث بن سغيان ، قال حدثنا تاسم بن أهبغ

 عن علي بن زبد بن جهدان ، عن سعمد بن الهسيب ، من الن أنس
 با بني ، واذا سجدت نأمكن كفيك وجبهتك من الارض، ولا ولا

$$
19 \%-i A p
$$

نتقر نتر الديك، ولا تقع إلماء الكلب ، ولا نلتنت التغات الثعلب؛











 الصلاة ، ومن فتادة مثله .

وكال آخرون : لا بأس بالاتماء في الصلاة .
وروينا عن ابن مباس أنه كال : من السية أن تهس مقبيك



 ذلـك سالم بن عبد الله , ونافـع مولى ابن مهـر، وطاوس ،

وهطـا. ومجاهـهد.



السجدتهن (1) .
قال أبو ممر : لا أدري كيف هذا الانعاء ؟ وأمـا مبد اللب ابن مهر ، فقد صع منه أنه كم إم









- (3089) (1
(2



وأ ا ابن مباس وأمهابه ، مالاتعاه عندهم صنة ، وذلك ثابت
منهـم : أخبرنا عبد الله بن محهد ، كال حدثنا محهد بن ون بكر ،


 السجود ؟ צال : : فتال المن عباس : קو سنة نبيك - صلى الله علهه وسلم .

وذهره عبد الوزلات ، كال أخبرنا ابن جربع • كال أخبرني

نذ كـره اللى آخره سواه (1) .
وعبد الرزاق من ابن عيهنة ، هن ابرامثم بن ميسرة، عن
 مقببك الهتيك .

وابن فبـاس ، ولية الزبهر (2) .
وعن عهر بن هوشب كال : أخبرني هكرمة أنه سمع ابن
مبام



كال أبو عمر : من حمل الالمـاء علـي ما قاله أبـو عبــدة معهر بن المثنى • خرع من الاغختلان ، وهو أولى ما حمل عليه الحديث من المعنى - والله أعلـم ؛ لانمر الـم
 فير کذر، وفي تول ابن عمر في حدبثه المذكور في هنا ها الباب: إنا أفمل ذلك من أجل اني اشتكي ، وأخبر أن ذلك ليس من
 ومعاوم ان ما كان عنده من سنـة الصلاة، لا بجوز خلافه عنده


 هربرة ، وأنس ؛ الا أن الآهاء عن هـوُلا. غهر مغسر وهو مغسر عن ابـن مبر ـ انه الانصراف على العقبين وهدور التدمبن بين
 فصار ابن عمر مخالغا لابن مباس في ذلك ، وألا الظظر في هذا

 تثبت الا بــا لا معارض ـ له من أمل أو نظير أهل . أه
 ساة - إثبات ، ومول ابن هعر لهس بسنة ـ نغي ؛ وگــول الیثبت

في هذا الباب وما كان مثله ، أولى من النافي ؛ لانـه كد عد علم
 المعنى الذي تنازع فيه هؤلاء ، وهذا كله وشهد لقول ابن هباس.

ولد مضى اللول في نـوع من أنواع الجلوس في الهـلاة

 بـاب مبـد الرحــان بـه التاسـم من كتابن.ا هـذا ـ ـ ان شـاه اللـه ع-ز وجـل .

ماللك عن صالع بن كيسـان - حدئان
 ابا الحرث ؛ واختلف في نسبه وولاثـه : تقيل هـو من خزاعل،
وقهل ڤو مو'ى لبني عامر، أو بني غفار، وتهل مولى (لامبح). (1)
وقبل مولى اللوس
وتال الواتدي : حدثني عبد الله بن جهعر ، گال : دخلت
 لاموأة هولاة لآل عهيعیب اللدوسي ، فقال له سعيد بن هبـد الله
 وهان سصهي ماحب ومْو• وشك نمه .

 نتل ثم بهث الهب الولبد بن هبد الهلك زiصنه إلـى ابنـهه عبد المزنز


ابن الوليد ؛ وعان مسنا أدرث عبد الله بن عهـر ، وعبد اللـهـ

شهاب - كثيرا

مال دحيى بن معهن : صالع بن كيسان أكبر من الزهري. ثال : وتد سمع من ابن عهر، وابن الزبير .

 سمع ابن عدر في الصرف .
 كـيسان ، من رجالن.ا مند الحسن بن محمد - بغنـي بالمدينة .



 أنا ليس بسنّ فنا زهتبه، ثال: زكتب والم أكتب، نأنجع وضهعت. وذكر الحسن بن ملـي الحلواني گـال : حدثنا مبد الله
 كال : عـنت أخرع مع مالـع بن كيسان لالـى الحع والعهرة ،
 وصالح بن عيسان هو القالل : إن الله - عز وجلل - جواد إذا


 وناته ، فقهل : كانت وماته بالـدبنة سنة أربمين ومانة .

وتال الوامدي : مات هالع بن مكيسان بمد سنــة أربمبن وماتة تبل مشرع محمد بن عبد الله بن حسن .
-

حديث أول إصالح بن كميسان - هسند

مالك ، عن صالع بن كيسان ، من عبهد الله بن عبه الله ابن منبة بن مسمود ، عن زاهـد ملى لنا رسول الله - ملى الله عله وسلم - ملاة الصبع بالحد الحدبية
 الناس نقال : أندرون ماذا ثال ربكم ؟ تالوا : الله ورسوله أعلم؛


 مؤمتـ بالصكوكـب (8) .

وهذا الجدبث رواه ابن شهاب عن عبــد الله ، عن زهـ
 كـيسان ، ولم :سسقه كـسباقته ؛ فال فبه : فال الله ما آنعمت ملى

$$
\begin{aligned}
& \text { 2) }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { البغاري و•سام وابو دود • والنساني • }
\end{aligned}
$$

انظار الودراني على "الموطا
 الهـوكب وبالكوكب

 النعم لا كـفر بـالله .





 بالحـو كب

وروى سغبان بن عيبنـة أبضا عـن إسـامبل بن المية أن النبي - عليه السلام - سبع رجلا في بهف أسغاره يتول : مطرنـا ونـا ببعض هثانين الاسد ، مقال رسول الله ـ ملى الله مله ملهي وسلم - :
 اباسد الذواع والجبهة .

وتال الشانمي : ע أحب لاحد ان :قول : هطرنا بنوء كـذا وان كـان النو. هندنا الوتّ ، والوتت مخلوق لا ولا يضر ولا بنغع،

 شطرنا بنوه كـذا - وهو عربد أن النوه أنزل الهاه كـها كا كـان بمض اهل الشرك من أهل الجاهلية إتول ، iهو كـانفر حلال دمه ـ ان ان 'ا

أما توله في هذا الحديث على إثر سماه كـانت من اللمل،

 إذا نزل (3) السهاه بأرض توم رعينـاه وان كعانوا ذضابـا



 من فصهع كـلام العرب . ومثله في الترآن كـثـور •

1) (2) إهني به الغرز:ق -
 الديو'ن المطبوع

وأما توله هامعا عن الله - عز وج-ل : اصبع مـن عبادي


 استتابته ملهه وتتله ، لنبذه الاسلام ورده الهرآن .

والوجه الآخر أن عیتد ان النوه بنزل الله به الهاه ، و'نه


 ومرة دون النوه : وكثثيرا (1) ما بخـوى الذـوه ، فـلا بلا ينزل معه



 بنضل الله وبرحعته . وصن هذا تول عهمر بن الخطاب لالمبـاس ابن عبد الهطلب مهن استستى به : با عم رسول الله : كما بم بقي من نو. الثربا ع فمال المباس : الملهاه بها هزممون أنهـا نعترض









 والنوه ني كـلام العرب واحد أنواه النجوم ، يغال : نـياه النـيم



 ثمان وعشرون منزلة ، ببدو لعين اللاظر منها أربهة عشر منز لاه الها ويخفى أربهة مشر ؛ i i طلع رثّبهه مرت الهشرق ، فليس بعدم منها أبدا اربعة مشر للناظرءن في السهاء؛ واذا خوى النج-م وأخـوى ، وخ-وى الــو. وأخلـــ : وأمـا المـرب

1 بلاغات مالك • انظر م 131 حديت (452) . 2)

نكأنت تض:ف الهطر إلى النوه ، وهذا عندهم هعروف مشهرر في



 العرب في امْافتها نزول الهاء الى الانواه . فتـال الطرماع : محـاهـن صيـب ;-مو الـدبي-
: فسمى هطر السهالك ربيعا • وغيره :جعله صوفا ؛ وانها جعله الطرماح ربيعا القرب-ه من آخـر الشتـاه وعن أمطاره ؛ وإذا كا الدطر بأول نجم من (1) أنواه الصيف ، جاز ان و بجعلوه ربيهـا ؛ وققال للسمهاك الرامع • وذو السلاح - وهو ركّبب الد!!و، إذا سقط الداو طلع السهاك؛ والسهاك ، والداون والهواه ، من أنجم الحِريف. زال عدي بن زبد :


والعرب زسهي الخريف ربيهـا ، لاتصالـه بالشتـاه ، وتسهي الربع الهمروف عند الناس بالربع صبنا ؛ وتسهي الصيف تيظا وتذهب في ذلك مكله غهو مذامب الروم ؛ ;أول الازمنة عندها
كالمة (هن) سانطة ;ي الامل ، والثمنى يتضضيها .

الخراغ ، وليس هذا موضع ذعر عمانها ومعاني الروم في ذلك؛ وکان أبو عبيدة بروى بـت زههر : وغبث من الوسدى حو (1) تلاعه وجادته من نو. السهاك هواطاله
وتـال آخر :

ولا زال توء الدلو يسكب ودته بكن ومن ذـوء السهـاك غهام

وهال الآود بن يمفر lالiششلي :
بيض عسامح في الشتاه وان أَ
وهـال الراجز :

بشر بني عجهل بنـوء الهقرب إذ أخلغت أذواء كل كـوكب
يدلك أن أذواء النجوو أخلفت كـلها فلم زهطر، فأثاهم المطـر



وجغ أنواء السحاب الهرتزق
 الها" من اعالى الارض

(أجاهت روامهه النجا وهواطله) انظر م 65 طبع هادر م
8) كايلمة غير واضحه في الامل • والمل الانسب ما اثبتاه .

$$
17=-1 a_{p}
$$

ا'ي جن البتل الذي كـان بالانواه ، أْـام غكـر الانواه مقام ذڭ







 في الرهـل والارض ، وهـرف الانـواء ونج وم الاهتـداء ؛ وسئلت

 وهو يتفنن في وهغ نجوم ساءات اللبل، ونجوم الانواه ؛ فقال
 نقال : وبل أمك من لا بمرف أجداع بيته .

ومن هذا البـاب فـول ابن هباس فـي البر!ا: التـي جمل

 2) في الاهل (!الانار)

الله نو.ها من الهطر ، والمعنى : حرمها اللـهه الغهر ، كـما حرم من لم بهطر وتت الهطر .

وثال ابن مباس ن-ي الول الله - ع-ز وج-ل : > ونجملون رزi

حدئنا ابراميم بن شاءكر ، ثال حدنتا گبد الله بن محهد ابن عثمان ، ثال حدثنا سميد بن خمير، وسميد بن عثمان ، تالا
 تال حدثنا عكرمة بن عمار ابن عباس ، كال : هطر الناس على وسام - فتال النبـي - صلى الله عليه وسالم - : المبع من النـاس

 بمواتع النجوم، (2) - حتى بلغ: 'وتجملون رزةكم أنكم تكذبون، . قال أبو عهر : الرزق في هذه الـآبة بمعنى الشكر ، كـانـ النه
 تنسبوا ذلـك الرزن لالى الهـوكب .

وتال ابن تتيبه : ومن هذا ـ والله أعلم - فال رؤبة : وجن أنواه السحاب الهرنزق . وألا ;واله - ملى الله ملهـها وسالم - في

حديث ابن ميبنة عن عمرو بن دينار ، عن عت.اب بن حاين ،


 فـهـناه كـهمنى ما هضى من الحدبث في هذا الباب

وأما المجدع ، نان الخليل زعم انه نجم (2) كـانت الهر ب
 هال ؛ وبقال مجدع ومجدع بالكسر والضْم

أخبر ذا أحهد بن محهد ، تال حدثنا أهـد بن الفضل ، تال


 ;لاث لن إزلن في أمتي : التغاخر في (8) الاحساب ، والنياحة ، (4) والاذ-واء

$$
\text { انظار ع } 2 \text { / } 814 \text {. }
$$

2) نسره الدارمی بالدبران .
3) ك، زوابه ( بالاهساب ) .
4) رواه أبو يـلى في هسنده .

حديت ثان لصالح بن كـيسان - هسند

ماللع ، عن صالع بن كـيسان ، عن عروة بن الزبير ، عن مازشة - ( زوج النبي - صرلى الاله عليه وسلمب ) - (1) أنها مالـت فرضْت الهـلاة
.
隹 عايُش_ه : فزضت الله هصلى الله عليه وسلم • إلا ما حدث به أبو اسعاق الحربي : قال حدثنا أحهد بن الحجاع : مال حدثنا ابت الهبارك، مال حدثنا



 ونست الدوbا .
الموطا روايـه يحرـي


 الاوزاعي كال فيه عن ابن شُهاب ، عن مروة ، عن عائشة ـ ـ وأم



 صلاة السغر ؛ وهذا لا يصع عن مالك ، والك والصهيح في إسناده عن



 أن يصلي في السغر إلا ركعتنن ، رمستثن - عـل صالاة أربع




 وعذلك الصبع غهو داخلة في تولها : فزبد في ملاة الحضر، فير لانه معلوم أن الهبع 'م يزد فمها و'م والحضر سواه ؛ فحجه من ذهب إلى ابجاب اللصر في السغر -

ر هــا ، ظـول عائشـه : فرضت الملاة هكمتون ركتين ، نأرت



 الاهشاه ؛ ولا يجوز اله أن يصلي الها الهغرب أر بما ، ولا الصبع أربعا ؛


 لان فرضه في السشف ركمتان على ما ذكـرت عاءشة .







 'م يسههג من همر ، ورجاله انقات

حدثنا عبد الوارث بن سفهان ، قال حدثنا كاسم بن أحبغ، قال حدثنا أحهد بن زهث سغمان ، عن زبير ، عن عبد الرحهان بن أبي ليلى ، عن عهر ؛ كال سفهان : قال زبيد مرة عن معر - قال: ملاة الهسافر ركمتان زهام غير آضر - على السان النبي - صلى الاله عليه وسلم هـال أبو عمر : روى هذا الجديث بزبد بن هارون ، عن

 ابن طلحة ، مال : حدثنا زبيد ، عن عبد الرحمان بن أبي

 آصر - على لسان النبي - على الله عليه وسلم - فو هم أيضا فهه . ورواه يزيد بن زباد بن أبي ا!إجهد ، عن زبيد ، عن عبد الر هـان بن أبي لیلـى ، عن عـع النبي - ملى الله هليه وسلم - مثله . فزاد كـعب بن عنج الي بهن هبد الرحهان بن أبي ليلى وابن عمر، وليس لهـا غهر شذا الاسناد ؛ ومن الـل الحدبث من يصحع إسناء يزهد بن أبي الجمد هذا فـه الا




وحدثنا عبد الوارث أضضا ، هال حدثنا هاسم بن أمبغ ، قال
حدثنا محهد بن شاذان ، فال حدثنا موسى بن داود ، قالا حدثنا
 قال: فرض الله الصلاة على السان نبيكم - ملى الله عليه وسلم -

 بحجة فيما انفرد به , (1) واحتجوا أيضا بـأن ظالـوا : وأما تول الله - عز وجل : 'وا3ا ضربتم فـي الارض فلهس علبكم جنا أن نقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين هغرواء نهير جاكز المن جهـل الطواف بين الهـا والبروة مـن أر اكيان

 وهالوا : إنها نزات هلى النبي - صلى الله علهي وسلم - بمسغان
 رواه مجاهد ، من أبي عداش الزرهي ، عن النبي - علبه السلام . (3

 -


 الر الـها ،
 عانُشة . ونال آخرون : القصر فني السغر سمنـة هسمونة . ور خصهة











$$
\text { 8) الآية : } 284 \text { - من نهس السورة . }
$$

وما كان مثل هذا؛ وعذلك توله - هز وجل في الهينا والمووة: :

 بينا معلـى هذه الـآبة فه مواضع من عنابنا هذا - والهمد لله.
 النبي - صلى الله عليه وسلـم - وه-و المبين من اللـهـ مراده -



 في الشوع ؛ واحتجوا من الاثر بها حدثنـاه مبد اللاه بن من محمد

 عن ابن جورج، هال حدثني عبد الرحمان بن هب هبد الله بن أبي。




1) الـآية، 258 - من نفس "الـورة.
: هiه ، زi



 مبد الله بن أبي ههـار. وتال الفزاري عن ابن جريج، عن ابن
 في السفر مع الامن مدهة إمدق الله بهـا أن ذالك توسهة ورخصة ورحهة وليس بواجب .

وذكر عـد الرزاق عن ابن جريع ، عن هـرو بن دينار ،



حدثنا مبد الوارث بن سفبان ، مال حدثنا قاسم بن أهبغ، اكال هدثنا أحهد بن زها




أن ابن عباس ثال : كان رسول الله - صلي الله عله وسلم
! بخر ع ما بين مـكة والمدبنة لا بخاف الا اللـه بتهر الهلاة (1) .




حدثنا سعيد بن زصر ، وعبد الوراث بن سفیان، تالا حدنـا

 ابن زهد، عن أبوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك مالك ، قال :
 والمصر بذي الحلينة رمكمتين (2) - زاد عارم: وبهنمها ستة أميال.

قال أنس : وسهتهم يصرخون جهها جهمها: الحتع والعهرة .



 الظمر أربعا ، وصلينا الهصر بذي الجلمينة ركعتين (8) . فاستدلوا

1) الهر جع السابق b16/2 • حديث (4270) .



 عبه الوارث حدثنا عبد الاله بن دوح ، حدثنا عثنان بيـن عهر ، مالك بن مغول ، عن أبي حنظلة الحذاه . الا : تلت لابن همر : أهلي في السئر دسیتين - والله يتول : نجد الزاء والهزاد عليه وسلم • زها ابن عهر
 اقال ابن عهو فز غها - هـا هذا المهنى

خالد بن أسجهد ین كتابنا هذا (1) .

وتد جاء في هال الباب عن ابن عباس ذحو مـا جاء عـن


 الفبي ملىى الله علبه وسلم : خرع - رمدول اللهه - صهلى الله عليه



2

رجع ؛ ثم خرج عهر آمنا لا يخاف إلا الله ، زصلى انمتّن - حنى




 النـاس أن الهـلاة رهعتان ، وانها عان أوناها بهنـي فتط (2) . ثال أبو عمو : كد اختلف في المعنى اللني من أجلـه ا'تم
 بالمباع في ذللع ، إذ للمسافر أن يقصر وان بتم هـيا عان لـه اله أن غصوم وأن شنطر .

ومن ذهب إلى هذا المذهب، احتج - بـا قدمنا ذكره من

 كال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، كال حدثنا وعئع ، ثال حدن الونا


- ملى الله عليه وسلم - كان يتم في السغر و:آصر (3) -

$$
\begin{aligned}
& \text { 1) في آلاعل (الاول) والتصويب من الهمنغ. }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { 8) انظار مصيغ إبن ابي شيبة 462/2 }
\end{aligned}
$$



 تالت : هكل قد زمل رسول الله ـ ملى الله علبه وسلم : قد مام وأفطر . وأزم وتصبر في السةر . حدثنا أحـد بن سهيد ، حدثنا مسلمة بن قامبم حدثنا جعغر









 ويصوم بعينil ، ويغطر بیضil ، ولا يعيب أحد على أحد وقال آخرون : إن عثـان !إنا أتم في السشف ، لانه كان

 انظر تر جهمه اني ال:تقريب 1/278

عهرمة بن ابراميم الازدي الهرطي ، عن عبد اللـها بن الحرث ابن أبي ذباب ، من أبيه، عن عثمان بن ونان، أنه ملى بألم
 نأهلت بهـكة ، وته سهعت رسول الله = طلى الله علبه وسلم -

 مـالع، من عهرو بن الرثع بن طارى الهلالـي ؛ وهن اسهاعها




 اتمامها - في باب ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد .

وذكر مبد الرزاق عن معهر ، عن الزشري • هن ســالم •

 و"ع عثمـان قدرا من خلانته ، ثم قلاما اربعا .
 انظر الجامع الهغير بشرح نهن المدير 98/6 .

انظر مسند الحهوهي $81 / 1$ حديث (86)

كال ابن شهاب : فبلغني ان عثمان أهضا ملاها اربها ، لانه
أزمع أن بییم بعد الحج .






 ثم گام أربعا، نقيل له: استر جهت ثم

وروى أج-و معاواهـة من الامشش ، عن ابراهميم • هـن عبد


 بـم الطرى، واوددت ان لي من اربع رمكعات ركمتين متقبلتين.

كال الامعش : فهدنني هماوبة بن قرة ان عبد الله صلاها بعد اربعا ، فتهل لـه عبت مل مثمان ونصلي اربعا ؟ تال : الـلاف شو.



حدثياه مب-د الوارث ، تال حدثنا كاسـم ، كال حدننا أحـد







 ركمتبن و جعلت الركمتين الاخر بين زسبهدا ؟ الال الخلاف شر

فال أبو همر : فهذا بدالك على أن الآهر هند ابن مسمود
 الانضل عنده انباع السنة ، ثم رأى انباع إمامه فبها أبيع له اولى

 على ذلك الاجتهاد؛ ولعل مثمان ذهب اللى أن اختيار رسول اللـا ولـه
 أمته ، ماختاره لذلك ؛ وقالت مائشة : ما خير رسول اللـه - ملى الـا


 سواه . ومثل حدبث ابن مسمود هذا حدبث سلمان :




据

 وسنة ، وتد نتدم من ابن عباس وابن عمر - أن ذالـك سنـهـ .


 ابن سلهة ، هال: : سالت ابن عباس ثلت : أهكون بهيكه فكيف
 فحسباك بهذا عن ابن عباس ، وفبه تصريع أن ذلك سنة . وذكر مبد الرزاق عن ابن جربج، هن هطاه، فال: ملت له : فهم (8) جهل التصر في الخوف - وتـد امن الناس ؟ تـال :

السنه ، هلت : ورخة ع مال : نعم (1). تال : ومال لي عهرو بن
 ابن ابي وتـاص ومائشة بوفبان الهلاة في السفر واهومان، كال




 كال : وكـل ذلك تد زعله الهـالعون والاخبار .
 وعائشة ـ أعرف من روابة جويربة عن مالك ، من الزهري، من






 كـل من روي منه مثل كاكك من الدحابة - والله أطم .

وروى ابن وهب مرّ، ابن لNهـهـه ، من بيمر بن الاشع ،
 كـانت نملي أربما مي السغر - ورسول الله ملى الله ملها مـله وسلم -
 ـ ملى الله ملهه وسلم - فان من الناس من لا هعابـ

وذكر مبد الرزاق هال : اخبرنا معر ، عن الزهري ، من




تـال ابو مهر : رد الذان ذمبوا الي أن التصر في السفر








 من أُول علها أن انـامها كان من أهل أنها كـانت أم الموملمن،
 كانها كـانت في بيتها . وهـنا لا هجوز لاحـد أن وعتقده ؛ لان


 - ملى الهـ علبه وسلم .

وني قراهة اببي بن كمب : د النبي أولى بالمومنين من





 وسلم ـ أنه مال : وضع الله عن الهسافر الـو الهوم وشطر الصلاة (2) . والوغة (3) لا :ـكون في الافلب إلا مما تد ثبت فوضع منـه . وفي اجماع الجهمور من النـهما. ملى أن الهسافر إذا دخل


أربها ، فلو كان فرض الهسافهر رصكمتهين ام بنتقل فزضه الـى


 ial مخهرا في حال انفراده - إن شاه ملى ركعتين ، وان وان شاء أربما؛ ثالوا : ولو كان فرض المسان اله

 والحمد لله .








 ڤوانة ، من ابي بشر ، عن هانيم بن صبد الله بن الشخهر، عن

1) الهديت . pممناه - فم سنن الدارمم 10/2 .



 به الوليد بن مسملم عن الاوزاكي

ورواه ابو الدفهرة، ومحهد بن حرب ، عن الاوزاعي ، من

 بحيى بن أبي








ونصـف الهـ_لاة (1)



أبو بهكر بن أبي شيبة، هال حدئنا ابن ملبة، من ملي بن زود عن المي نصرة ، تال : مر عمران بن حصين في مبجلسنا نتـال:



 صلوااربها فإنا توم سغر؛ واعتمر ت مهه ثلاث مهر لا إحلي إلا ر عیتين.





أنهوا صلانكم ، نإنا فوم سغر (1)

 مهه ، لارن كا





 الجسن 813 حدبت (195)





 اله ام حعاكد وأله-م رشده .






 من السنة ؛ ومد مضى في هذا الباب من ابن عمر أهضا ، وابن مبـاس ، مثل ذالـل .


من رجل من آل غالد بن أسود في كـنابنا هذا - والعهد الله .

وأما اختلاف المتهاه في هذا الباب ، نروي من مالع اذهه

 إبضا أنه ;ـال : وعمد ما كـان فـي الومت ، وما مضى وتانه فـلا .

وتال ابن الهـواز فـهن ملى اربعا ناسبا لسغـر . أو ناسها




 ابن المواز : ليس كسهو •جنتع علهه .

وذ كر أبو الافرع عن مالك قال : ومن اتم في السشا أعادها


 ـ ما دام في الوتت . قال العاضي أبو الفر ع ـ : أحسبه أنه الزم



صلى الظهر خْمسا ساهبا ، فلم ؛كن علبـه لعـادة ؛ وذكـو ابن خواز منداد ان مالمُا :آول : إن الآصهر في اليسغر هسمون غير

 لم تلزمه الاعادة إلا في الوتت، دليل على أن الآصر عنده ليس بمغرض .

وكد حسكى أبو الفرع - في كتابه هن أبي الهـهـب ، عن
مالك ، التصر في السفر للر جال والنساء سنة .
قال أبو الفرج : فلا مaلى !لامثتغال بالاستدلال على مذهب
 قال : ومها بدل على ذلك من مذه مبه ، اذه لا هوى الاعادة علـى من أنم في السفر إلا في الوتت .
قال أبو عهر : مهذا أصع ما في هذه المسألة ، وذلك أهع
الاثاو
وأما الشاiأي ، وأبو ثور ، نكانا يتولان : إن ثاله المسافر


 الاعادة في الوتت - إن أنم .

وقال أبو حنيفه وأصحابه : إذا صلـى المسافر أربها ، فان
据 تال أبو عدر : هذا على أهوالهم فمي ان التشمد والسلام

 وقال حــاد بن أب-ي سلبهان : من أتم فـي السغر أعاد ، , الاعادة ـ عنده وعند أبي حنيغة - على ما قدمنا من أهولهم أبدا.

وجاء عن عهر بن هبد الهزيز مابدل على ان التصر هـي


واختلف في هذه الهسآلة عن احهد بن حنبل . فمال مرة:
أنا أحب العافية من هذه الـسألة ، وكال مـرة أخرى : لا يعجبني





مالك عـن ضمـرة بـن سعيـد المازنـي

وهو ضهرة بن سميد الهازني النجاري، من بنـي مازيـن

 مسنداتـ

حديث أول لاالك عن ضمرة بن سعيد

مالك. من ضبرة بن سمبد المازني ، عن عبيد اله بن عبد




حدبث الغاشية، (1)
هذا حدبث متصل صدحيع ، وتال فبه ابن عيونة ، عن فمرة ابن سميد. هن عبيد الله، أن الفحاك بن تمس كتب الأى النمهان ابن بشير: أخبرني بأي شي.
 المنداك ، اكتب اليه النعمان

حدثناه عبد الوارث بن سفيان ، كال حدثنا كاسم با بن أمنغ،

 840/1 الحس وأيو داود في سن
$17 \%-19$
 مالك أن الغنحاك سأل ، وتد بحتهـل أن وكون ساله بالكتـاب
 حدثنا عبد الوارث بِـن سفيان ، كـال حدثنا كاسـم ، كال









 مثهدا واضحا في باب الملاه - ان شاه الله .

 "


وتال مرة أخرى: أها اللي جاء به الهديث ، نهـل أـــاك


تـال أبو معر : نحصهل مذهب مالك أن كـلتا السورتيـت كراءذهـا حسنة مستحبة مع سورة الجـهة في الركمهة الثانهة






 مالك، والشانيّ ، وأبو نور، وداود بن علي، ألا بترك $\qquad$ سورة الجمهة على حـال .

وتال ابو حنيغة وأصحابه: ما گأ به الامام في صلاة الجمهمة
 بؤتت في ذلك شيه من القرآن بعينه

$$
\text { 1) الـآلة : } 3 \text { سووة الاعلى • }
$$

$$
\text { 2) الآآه : } 1 \text { سورة المنانتون }
$$

وهال المودي: لا يمتهد أن يقرأ في الجمة بالسور التي جاءت
في الاحاديث ، ولـكنه يتعمدها أحيانا . وجدهها أحبانا .
كال أبو عهو : دوى ابن عباس ، وأبو هرعرة ، عن الثبـي
ـصلى الله هلبه وسلم- أنه هان بقرأ يوم الجمعة ، وفي الميد -
 عباس ، فرواه المُوري ، وشعبة ، عن مغخول (1) بـن راشه ، عن هسلم البطين، عن سهيد بن جبير • عن ابن عباس، عـن النبي
(2) -

وأما حديث أبي هريرة ، فرواه جعفر بن ڤعهد ، غن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رانع، عن أبي هريره • عن النبي - ملى

(3) .

واختلف عن النمهان بن جشير في حديثه في هذا الباب،
فهي حديث مالك عن ضهرة ما ذڭرنا .
وروى حبيب بن مالم، عن الالمهان بن جشير ، ان النبـي ـعليه السلام
(4) . الاعلى


(2) أذرجه عبد الوزاق فى المى المصنف 180/8 حديت (6284) .
3) الهمجع الهاهي حدهث (5282)
.

وهیأ روى سمرة بن جندب من النبي - صلى الله عليه وسلم ـ أنه كان يعرأ في صلاة الجمعة .

حدثنا عبد الوارث بن سغيان ، مال حدئنا كاسم بن أصبغ، قال حدبنا محمد بن وضناح ، كال حدثنا أبو بكر بن ابر ابي شيبه،
 المنتشر ، عن أبهه ، من حبيب بن سن سالم، عن النعان بن بر بشير؛ ثال أبو بكر : وحدثنا و وكيع ، عن سفيان ، وشمبة، عن ابراهيم
 النعان بن بشير ، أن رسول الله ـ صلى الله علبه وسلم ـ ـ كان






 و'هل أتاك حديث الغاشية، ، (3) وبهذا الاسناد عن خالد ، فال :

$$
\text { 1) انظر مصنف ابن ابيع شُيبة } 141 \text { - } 142 \text { - }
$$



$$
\begin{aligned}
& \text { والأصويه في سنن الذـام:ئي }
\end{aligned}
$$

هدمثا شهجه ، قـال أخبوني مخخـول ، قال سـمت مسلها البطبن • عن سعيد بن جمير ، من ابن عباس ، أن رس-ول اللاه - صلى الله


بسورة الجـهة ، والمنـانقهن (3) ب

وأخبرنا مبد الله بن محهد ، ثال حدثنا محهد بن بــر قال حدثّا أبـو داود ، قال حدثنا التهنبي ، قمال حدثنا مسليهان ابن جال قال : صلى بنا أبو هريرة الجهمـة ، فقـروأ جسورة الجـهمة . وفوهو الر هريرة حين اذمرف. فعلت لهه : إذك أرات بسورتّن مكان علي
 -

 من ذلك - والنعمان أصغر سنـا من الصنحاك ، ولم بزل الصحابة


الآيتان : 1 ـ 2 من سورة السجدة .
(2
 4) انظار سنن أبي داود 1/257 .

## حديـث ثــان اضمرة بن سعيد

مالـك ، من ضــرة بن سميد المازني ، عن مبيد الله (بن اله مبد الله) (1) بن متبة بن مسمود، أن مثر بن الخظاب مال الـا

 الججيد • >واتتربت الساهة وانثق الأثمر (4)ه .

بحتهل سؤال مهر - دحثه الله - مع جلالته لابي واتد - عن


 وهو تول شاذ . روي عن ملي - رضي الله اله عنه ـ ـ أنه تال : من
 وبحتمل ان بكون معر نسي ذالك ، أو اراد ماما ـ بعينه - والله

1) جملة (بن مبد الله) مـحوة في الاهرل انبتناما بن التجريد ونسغ الاوطا.





الهسن س : 68 : هديث (286) - والحديث أخرجه هسام وأبو داود .
 عليه وسلم - مهروف، وأنه كان مان هانوا

وهذا الحدبث رواه ابن هيبنـه ، هال : هدثنـي ضهرة بن


 بعض اهل الهلم بالحديث أن هذا الحديث منتطع ، لان عبد وله الله



 واختلفت الآ:نـار أيضا في هـذا البـاب ، وكذالك اختلف
 وضنحاهاه ، و حسبع اسم ربك الاملى، ، ونهوها .
 واقتريت السـامة . 1) انظار سنن أبه داود 263/3 .


 الغاهية، ، ولد روي غن مهر بن الغطاب مثل ذلك .

 و׳اكرا باسم ربك الذي خلق، وليس في هذا الباب الثر مرنوع اللا




 الني كبل هذا .

وتد حدثنا هبد الوارث بن سفبان ، قال حدثنا تاسـم بن


 קلى الله عليه وسلم - يقرأ في الميد بـ ’سبع اسم رباك الاعلى"،

وني الثانية بـ مهل أذاك حدإتث الغاشية، (1) ، وهذا أولى مـا
 الـآثار في هذا الباب ، دليل ملى ان لا نوالبت فيه - والله أعلم.
 فانحـة الحـتاب .


بسـاب العـيـن
مالـك عن عبـد اللـهه بن دينـار

وهو هبد اللـه بن ديثار ، موالمى هبد الله بــ

 وغيرهم ؛ سكن الهدبنة ونوفي بها سنة سبع وعشرٌان ومـانة ، وانة هكذا ذكر الواقدي



 نجيع سنة احدى وثلاثين وماءٌة .

لمالك عis في الموطأ من حدبث (رسول الله) (1) - ملى اله
 حديثان ، وءن أبي صالح حدبثان


حديـث أول لعبد الله بن دينـار
عـن ابن عهـر

مالك ، عن عبد الله بن دهنار ، من عبد اللسه بن عهر • أن رسول الله ـ ملى الله عليه وسلم - ذهی عـن

وعن هبته (1)

 رواه عن مالك ، عن عبد اللـه بن دينار ، من ابن عهـر ، عن
 ولا يوهب - . والم جتابهه أحد على ذلك .
وقد روى هذا الحديـت - شهبة ، والثوري ، وهبد المزءهز

 الم يذكروا مهر ، وروى هذا الحداث ابن الهن الهاجشون ، عرن

1) الموطأ رواية يچيى فن في صحده
 الهاجشون ملهه ، والصواب فيه : مالك ، عن عبد الله بن دينار ر Y عن نانع - والله أعلم .

هدثنا خلـن بن تاسـم ، هدئنا هعهد بن هبد الله بهـ



 الدكانب ومبته ، 'وشتراط الهكانب لولا. نفسه، باب آخر . روى قتادة من ابن اليسبب انه مان لا برى بأسا بيه-ع الولاه - إذا كان من الدياد
 النبي - صـلى الله علبه وسلم - ولاء سليهان بن إسار وار لابن عباس، وكان مكاتبا
 فان اشترط في كتابته ان أوالي من شتّت ، نهو جائز. ومشهر ، من قتادة . عن ابن المسوب ، ألـ النبي - ملبه السلام - دـر

 الـكانب من هان حين بعتق وتـال مكجول : لا بباع الولاء، الا ان الهكانب اذا اشترط ولاهه مع رمبته جـاز • وعن سمهد بن هبد الهزيز مثله .

ومال ابن جربج : كان عطاه :جيز هبة الولاء، نمر رج-ع

 من تولى توما بغير إذن مواليه . تلت الهطاه : رجل كان وانب عبده





 والتابمین ، ومن جهدهم من الخالفين .

وتد روي عن عثـان بن عهان اجازة ذلـك ، ، وروي عن



 اشتتى ولاء طمهان وبنها لبني مصعب بن الزبير •

وذهر حهاد بن سلمة ابضا ، عن عهـرو بن دوبنار، أر مثبوذة بنت الحر ث وهبت ولا. مواليها للعباس، فولاؤهم الهم اليوم وكد روى عن مهووذة انها ومهت ولاء سليمان بن بسار مولامـا لمبد الله بن عباس

وتد روى أبو نعيم الففل بن دكين ، كال حدثنـا قيس ،
عن ليث ، عن عطاه بن السائب، أن علقهة، والاسود، وابا نغيلة.
 بمشرة آلاف ، :ستعين بها على عبادن المادنه . وهذا مند أهل العلم غير مأخوذ جه ، والذي عليه جهاعة الملداه أن الولاه يبـاع ولا ووه-ب ، وتد جاه عن ابن عباس في ذالك مـا برد .





احدهـم ذسه4 (1)
 عن صمد الله ?



عن علي وعن ابن جربج تال : أخبرني أ!-و الزبير أنسه سمع جابر
 عطاه اشوّل : كان ابن عباس يذكر بيع الولا. . وهن ابن جريج'

 مواليه وان يههـه

وعن المثودي ، عن داود ، عن ابن الهسيب ، تال : الوله

 . لاعـادة ششي• من ذلك

- (16142) ثt 4 (1 الدصدر نai

وفي نهي رسول الله - هلى الله علبـه وسلـم - عن بي-ع




يتولى ا>د غير مولاه ، وان بهب ولاهـ .





 عن جابر ، ذال : هـم رسم رسول الاله - صلى الله علبه وسلم ـ أنه



 واصحهابه ، واحمد ، وطلي ، والشه

حديث ثان لعبد الله بن دينـار عن ابــن عهـر

مالك ، من عبد الله بن دبنـار ، من مبد اللـه بن معرْ ،


ظاهر هذا الحديث بوجب التسوبة بين ما بي-ع من الطعام







انظر الزر اناني 287/3 .

 لاعـادة ذلك هینا .

وأما الطعام الني צ يباع تبل القبض - عند مالك والك وأهعابه،

 بعهنه أو بغير عينه .

 السلق ، والسراث ، والجر جير ، واليصل ، وما أشبهه ، فلا بأل أس



 خلاف عن مالـك والصطابه في غيـر الـأكـرول والمشر وب ونحـو






 هـا الباب وجهلته .













 بهضثم ؛ وام :ختلف نتهاء الاءصار غهـر مالك وأمحابه فمي أن
 بضى ما للهلهاه في معنى هذا الجداث من التنازع والهماني - في

بـاب نافع ، عن ابن ڤمر - من هذا الكاب








 التبض ، لان الافالة فسغ بيع



او ذهن غثر الاول •
وروى الحسن بن زبادة ، عن ابي حنهـة هال : الاقالة قبل
 !ذا

هكانت بأكثـر من الثدن أو بأهـل ، نه-و بـ-c هستقبل هبل
التبض وبهــه• .
ودوي عن إبي يوسغ تال : هي بيع مستغبل بعد الجبض،
ونجوز بالزيادة والنقطان وبثـن آخر .
وهال ابن سماعة عن محعد بن الحسن ، كال : اذا ذكـر


برى الاقالة بهنز اله البيع في شيه الا في الاثالة بعد ذنسلم الشفيع . الشنمة . فيوجب الشفعة بالاقالة

وتال زفر : ليست في الاثمالة شغهة .
واما الاقالة في بعض السلم . فجملة تول مالك أنه لا بجوز ان بقيل من بمض ما أسلم فهه وبأخذ بعض راس ماله . وذكر ابن القاسم وغيره عن مالك ، مال : إذا كان السالم طعاما ، وراس الهال نهابا ، جاز أن بتمله في بعض وبا وبأخذ بعضا؛
 الاتالة في بعضها دون بیض ؛ لأنه نمير نفة بففة ونماب إلى اجلـ وتال مالك : إن أسلم نيابا ني طمام ، جازت الـإِالـة في بعض ، وبـرد حهته من الثباب ؛ وابن حالـ حالـت أسواق الثيـاب




بمضـا ، ولم هغسروا هذا التفسير ولا خصوا شْهنا .



وروى المويى من ملمة بن موسى ، وعهد الاعلـى • عن




وروى ابن المبلرة من أسامة بن زيد ، عن ذاز-ع ، عن


وبعضه عهنا ؛ لهاخذ سـلمه
وروى اشعث بن سوار • عن ابي الزبهو ، عن جابر، مال:


واختلفوا في
مالـك : اذا اسلم رجـلان لالى رجل من اكاله احدهما . هجـاز في نصمبه ، ومو كول ابم بوسغ والشانمي
 احدهما، لم بجز الا ان بجيزها الـآخر وهو 'ول الاوزاعي





 (1) الم يضهن ، وعن بيع الطهام هتى بق

ومن حجة مالك في إجازة ذالك ، ان الشريكة والتولية هنده





 38/8 حديت (14822) .
وانظار جامع الترمذي 236/2

عذلك احمد ومسلم وابو داود من حديت هذينة - وهو حديث منواتر التر . انظر الجامع الهئر بشرع نيض التدير 32/b .

وتال الشانعيو : وانها (1) نهى دهول الله - ملى اله اله مليه


 وربع ما لم يضهـن

تال أبو عبر : تد مضى في بهع الطمام كبل ان :ستوفى ما فيه كغاوة في بـاب نافـع من ابن مهـر ، فأفنـى ذلك عهـ إمادته معنا - وباله الدوفيت .

1) فيّ الاطل (وانمها) ولمل الصواب ها اثبناه .

حديـث ثالث اعبد اللـه بن دينار
(1) عـن إنـن

ماللك ، عن عبد الله بن دبلار ، من عبد اللـه بن عهر ،
 السمع والطاعه ،

ودوى ماالك إيها عن عبد اللـه بن دبلار ، من مبد اللـه




 فني هذا الحدهث دلهل ملى الهذ البهمة اللغلغاه على الرمبهر




8) فه ث (من مند مبد الله) بزيادة (ثـد) .

وسالت البيهة ارسول الله - ملى الله علهه وسلم - ، وأبي جـرد،







وهكان الابي - صلئى الله علمه وصلم - لا يصانع اللساء عند

باب هعهـد بن ألملaكذد من كتابثا (1) هذا - والحبه البه .

وألا الأبهان التي بأخذها الامراه الهوم علي الناس ، فنشي
 رسول الله - صلى الله علبه وسلم - بأخذ علمهم في البيهة أُورا




 هذا الباب ، والله المونت اللصواب .

حدثلا مبد الله :

 عهرو ثن جرهو (1) ، عن جرا:ـر (2) ، هال : بإهت رسول اللـه

 الاني اخذلا منك ، أحب الهنا مما اعطهلا وا فاختر (8) .

وحدثنا عبد الوارث بن سغبان ، كال حدثنا كاسم بن أمبغ ،


 الملاة ، وإتاء الز هـاة ، والنصع لهـل مسلم ، وفراق الهشرك . حدثّا عبه الوارث بن سغهان • كال حدثنا تاسم، كال هدنا




 في تمنهب التمديّب 1 / 73 .






 الدين الالصبهة فی باب سهثل من كتابنا هذا - إن شا. اللـهـ .






 وآهما البي - صلى اللـه مليه وسلم - تبسم وبسط إـده وبإيعمها .



 هده ، تمال : بايمعا رسول الله - هلى الله عله وسلم - ملى السـع

 نغاف في الله لومة لاع (1) .
 وسهأني في موضهه من كئابلا هذا - إن شا. الله .

حدثنا أهدد ، حدثنــا مسلهـة ، حدثنا جهغــر بن مهمد بن



 علبه السلام - وابا بكر، فباءمته على السمع والعاهة ـ فهما استطهت
 توله


على الوت (8) ه









 انصغت بـهده على الاغرى •

 مههد بن المنكدر من هذا الـناب اله اله كان - صلى اللـه عليه

وسلم - إ!ا بايع النساء لم zصانحهن (8) .
ثال سلهد : وحدنًا حجاع ، عن ابن جريجع ، مال : أخبرني



. $68 / 11$ ال11

. 298 - 288/12 ع (8 (3)

سمرة ؛ تال : فبانهماه غير الجد بن كيس أختبا :هحت بطن بمهره؛









كال سُهد : وهدثنا مبشر الجلبي ، من جمفر بن برقان ،



 شرطه هذا - وأنا كالدهتلم أو فوته ، فلما خـلا من من هنده، اتوته
 اللامير، فصمد في البصر(2) وصوب ، ورألته أعجبه .

هال : وحدمثا مستهر بن ملهمان ، عن عاصم الاهول ، هن





 علهه فسلدت ، نتال : أثبابع وتدخل فها فها دخل فهه الناس ع تلت:
 الم ألك ومالt . -

وته عغى في باب ابن الهلمدر (1) كثْهر (2) من أحاديث
البهعة والدصهانهل بها علد ذمه ويمة اللبساه - والحهد الله.







$$
.938 .281 / 12 \subset(1
$$







 اخوها الحرة ، نوفى تبل ذالك بــئثير .



 لها غتول ، نليس عليك من بيهتك بأس .

التهى الهزه السادس عشٌ من م


لابن عبد البـر، وشتلو• الجز• السابع عشـر،


حدهث رابع لصبد اله بن دبنار عن ابن عمر.

## الفهـار :

361
1 ـ نهرس الموضوعات
2 - فـهـرس الآ:-ـات

875


387
4 ـ انهرس الآنار

395
*

401
6- نهـ

403
7 ـ انهرس الـهلمات المثروده

405
8

407
: -

411


415
11 ـ نهرس البلدان والاهـاكن

417


## 1 - فهرس الهوضوعات

## $\xrightarrow{\text { I_xanen }}$

4.1 . . . . .
Y

$$
\begin{aligned}
& 6-5
\end{aligned}
$$

7 -8-7
إبهع الإجـل
16-8
والتهلهـت
-
 27-25 © - -

28 . -32-31 4
4.2.0.0.
-

 29-88 . . عبيه
 48-40 . . . هـهـه -

 45 . . . 4 جبير . -
 50-49. والتحلـه-ت علـهـهـ
-
 67 - 55 . . ${ }^{4}$. 67 . . . . . . -

-71-67 فَي رؤشها الـدم
 74-71 وفي آـل الطمـر - 76 ـ اختلال 74 في أهل اللعام وفي أكهره ـ مذهـ مالك والمهث أن المستحاضذ إلا هوزت بهن 76 الاميهن عهلت عـلمى المّيهـز
 81-77
 81
 82-81 - 8 ـ ـ مذهب ماللع أن المرأة إذا نمادى علبها دم الحهـن،


- مذهب الشانهي ان آلم الحرض هوم ولهلة، وأكثره






88-87
ـ اختلانa 98-88 104. 101
 ــذهب هـالـك أذه دم حـه: lasiäj
-



وأد اختلفوا زي ج-و'ز انخاذها
105
-

- إجهاع الإلها. علأو الذهب ، عليه الز - . . . öl

ـ حدبث سادس وسثهون لنانع عن ابراهــم :ن عبد
 الآسي والهیمغر . . . . والiیعليت علهه
 - . . المـد بـه الرجـال دون الاسها.

- إجهاع الملهاه على أن الرهـوع موضع تمظم

118

118

121


- مذهب مالك أن الدعاه أحب الهه في السجود، وتمظمبم
. . . . 124-121 156.125
- 

 فأهيبت منها شاة، فأدر كتها فذك:ها بحجر, والثهلئى 127-126 128

- التذكهـهَ بالحجر مجتمع علإهـا - إذا فـرى الاودأع 128

 -
 والتعلهـ-ت علــــهـ

وكذالك السن ، لا نجوز الز


 وأنه ليس بـوضـاع اراهة

- حْدث موفى تُمانين اللانع ، أن رسول الله - ص -


 أطغال الدشرهين أو أسرى الدسلمهن
 - فبذة عن حباة أبي سههيل مم مالك بن أنس الامام: 147 - حدثت اول لـأبي سمهل بن مالـك ، عن ابيـه عن
 152_149 153. 152

 الشواطين) :
- حديث ثان لابي سههل

 159.167 والتمله-ت علهـ4: - 162 161 163.162 -

ـ اختلاف المiala ، هي وه-وب الحج : هل هـو على
الفور أو عا-ى التراخـي
-الح-ع - إذا أبسى ذلـك
.

174-178 . . أنمص، نمال - ص - : أفلع إن مـدق -
الهديلدة ملانكه

189.186
 أتانا وسول الله - ص - في مجله نالال له جشير بن سهد : أمونا الله أن ذهلم ملهك،

ـ
:فكه زصلي مليـك

- الهتلاف الهلماه في وجوب اللشمد ، وفمي ألفاظه ، وفي وجوب المسلام من الصـلاة، وهل هـو واهـدة او أثنتـان
 فرض واجهب على
 191 192
: ajgkue did
193
 أبيه كن 197 ورا. المني - ع -
 208_201 وصْوه
 أحدهم ثم 210-209 . . . الخدري : فسل غوم الهـهمه واجب ملى مكل وحنام 211 212 -
إن أبي بردة، عن أبي هر هرة: جاه وجل الى رسول
 ونحهل
 218
 223.221
- 

يبدُ

- رأي ابن عباس في زأو 283 الذين ملكت إِماía
_ اختلاف الملهاء في مهنى تواله زمالى 295

289
 . والتهليت ملبه
244_243 -

2an

- حدهث كامس لهفوان : أنه - علهه الهسـلام - قالى : أنا و

248. 

مله
_ حدهث سادس اهمفوان : أن رجـال


248 . . . . . .
المومن جبانا $\uparrow$ كال نمر

255 -255 . . . . لا لا

- 257 . . . - حدهث صهغي عهن أيو السالمب ، عن أبي سمهد . . . . 260 -957 . . . . .

270 . . . ـ حدهث صدةل من المغهرة بن حهعم ، أنه رأى مبد
 872 . . . . . . 272 . .

272

273

278

277
281.279 284

293
303.294

304،303 806،306 ـ الـتلانai . ـ معلى (الحـ
 ": . . . . . _ اختلاف الّهلما. فی هـهى المديث 318



 علها وسلم
-
عتبة ـ أن عهد بن الأهطلاب سأل أبا والهد اللأثي
ما
827 والغطـر ع

381

888
ـ نبذة عن حواة عبد اللهه بن دبالار
_ حدهث أول المبد الله بن دبنار ، عن عبد الله ج-ن
عهر. نهى رسول الله - ص - عهن بهع الاولا. وعن
*


338
846.339 هتى . . . . . . . - حدهث :الث المهد الله بن ديلار عن ابن عهر هـا

 349. 347 _

848 :

## 2 - فهـرس الـآيـات

## 1

## 4_8-0



$$
196
$$

_ أهخلوا آل فرعون أثد المذاب
 827 . . .

228

261 -
194,185
351
174
 251 هالll $\dot{\text { ugata }}$ Lid 25

175 - • . . نg-adiall p-a

$$
0
$$

251

- Ijo pore $\dot{\tau}$

251 . . . $\omega$
823.118 . . . .

## $\varepsilon$

161
ig

119 . . . . 291 _ 299،227 -
 191،185 . 161 . . $\quad$ -

$$
3 \text { - فهـهرس الإداديـث }
$$

## 

850
288 - .

141
_ اخرج-وا باسـم اللـه :ماiالــون
812
-
14
62
ـ أباهيك على أن تمبد الله . ونقيم الصلاة .
 - إذا أذاتـي شم شي، من الهيات

151،150
ـ اذا استهل رمهان ، فتحت أبواب الجلة
204 . 15. 14 . . .
 149 . . . . .

161
_ اذا رإت
27 . .

64 . . 194 -

260

- الستغنرو ا الهاهبكم
38.82.81
_ أسر عوا بجلأز هم
هr \%
291 . . . . .
180
- 

185
29.84.22

182 . . . .
ـ 142 .
141.140

118

- المت خالـهدا il -
 101 ;ـار جهلـم

284 ـ ألم تسهبوا 1 أل 194
 .. أهر دسول الاله المرأة زهراق الدهـاه 107،106 .
$66 \cdot 60$
246،248 . أنا وعافل الوتيم كهماتهن
268,259
313
-63

## 852

 88768 • 67

88

28 - ان عدهان الـلق في حاجة الله وحاجة رسوله

26
129
294
255
254
849

- إن لهـذه البووت عوامـر .- إنما جهل الاذن من اجل البصر - إنما ـ الها المهراة زستبرا ;لأنـة أيـام

 ـ الول ما فرضت الصهلاة ركمتان .. الاكم والـ - أي داه أووى من البغل
$\square$
$?$ - باaxت اللبي - ص - على
ineno
- 

360 . بإيهنا رسول الله - ص - على الـهـع والطاهג.

226 . .
160 . . . .

-

116 . . . .
57 . . . . ل ل
58 . . . .
$\stackrel{\Delta}{3}$
218 - . 292 . . .
$?$
243 . . 265 . . . .
-ane
$\dot{\tau}$
264 . .
267 . . . .

〕
 236 رد رسول الله . ص. شهادة رجل في كذبه كذبها. 227 . . . . . . .

س
-


970 .
300 . . . ـ 295 . . . 307،305 . . 307 . .

2-0.0
b
$226 \cdot 219 \cdot 217$

$\varepsilon$


22
268 :
35
-
 X 34 : $\quad$ : $\dot{\varepsilon}$


نو

293 -
 310 . . .

165
347
 .

## ق

284 : 142 .. 140 : $\quad$ : 185.183
 5

246 -
 .

120 ـ 180

- . هان - ص - اتول في سجوده ورهوعه : سبدان

120 ذ الجهـبـروت

ة . ( ور
 ل 801 :

324، 311
-
325 . 324 . 826
. 328.327

والحر آن الهجهدد ه

249
353
284 120
846
 170
-- .
 ــ الكغفه والغمّر وعذاب المَبر
 -

## 2-ame

$J$
122.121


196
126
18
8 :
6.5

107
21
274
87 ه ل

 -
 _ ل ـ. \# ( ل . على موت إل علي زوع
 45 : 4 . 68.65 ـ

88 . . عیـن فرا
 248

241 .

225
129
-
 3107 أيسر عها
 .. ما كان شكيا أبيش إلى وسول الله ـ ص من الـكذب 256 208 . . . 128

286 ـ ــ هطرنا بِعنـل المه وتر حته 186 38

166 838 214

805
242
84.242.241.240.239

201
214.212

- الهشي "ع الجنازلة دون الهبهب
 -


 -- -


835
 -.- . -
 -- من هذا المالي الهوت --

## i

229
258
108
106
126،125
$3 \leq 5$
274 834 ، 338 189.137

La ع ت
-

 - ----- نهى - ص - صین تكل الالساه والصبهان

116،111 :
 112 ..
 118 : ث 114 : - - - 124 : 224 .
هـ

246
288
-- هو رزذ أخرجه الله الهم

## 9

311 : ونع الله من المسافر الـوم وشطر 883 256 -

$$
5
$$

180 - بغرع الدجال في خنتة من الدبن

$$
4 \text { - فهرس الTّثار }
$$

## 1

## a_m.in

364 238، 282

ـ أنيت هر بن الفطاب - وأنا غلام ـ فباهعه _ أتحب أن نراهـن عـراة 265 . .
 82

ـ اذا وضهت، نهابي في الألمهرة، 'م بلع علي اهـد 234 ه-ن الغـدم
861
ـ ارنع بدك أبا:هــك
ـ اسرع المسي في جلازة مثمان بن أبي الماصي : 33 161
 284 :
 296 : 90 : ـ
308 :

231 : . . .



337 : . . . $\mathbb{C}$ ه $ب$

تٌ

98 : . .
93 : . .

## $?$

225 : . . -

$$
\dot{\tau}
$$

ـ الخلان شـر


J


j
230 : $\quad$ —
$\stackrel{\otimes}{\omega}$



353 . .


243 - . . . J. . . .



## b

224

224
216
$: \quad Z_{-x+!} 11$ ג-and $\varepsilon$

215
810
232

186
$\ddot{\theta}$

م 5
.. 235 837 387 :

326.824. I_هox!l

108 :
-
222 :
28 بأ -
233 : !
347 : . . .
224 ا 20 ( 304 : $\quad$ :
102 :
الزواع النبي - ص - غهر•

186 : ل

70 :
73 :
70 :
 م Z-il_a


$$
267
$$


287387

302 :
lasy y لأل :
 -

## $p$

385 : 34 :
 368 : . 195 : 232 : $\quad$ 71 :

98 : $\quad$ 286 : -
 298 : . . 216 165 :
-


9


5

160 . .
74 . . .
233 . . . .
-

5 - فهرس مصطلح الحديث

Z_Taie
-

7 . . . Y -14-12. سمهد الـودري

 20 . . 22 . . ${ }^{\prime l}$. 28 . . . . 81 ذلك من ماللك ، 81
82 . . . 34 : -

Rnain
-
40 . . . . .


- وليس شّي من أحاد هث هذا البابه احسن السلـادا من 61 . . . . . . ثـ ث ث
64 . . . . Cai Y linai lals -
- 

67 . .
82 :
Cal Y و -
-
99 . . ${ }^{2}$
.
108 : اسشا آلهو
-
112 : كd edge

118 -116.115 : الالمحلي بالذهـب 125 :

## La.in

- روي شأ الهدهث من كانع عن ابن عهر- وليس بشي: 126
 - روى الحد!ث عن ءتبه بن فر الد عله - ص - و ه-و 155 : علـدهم
- 

158 : $\quad$ ـ هذا الجديث خطأ بهذا الاسناد

188 --

189

189
189 190 195

- موتوف في الهوطـا ، ومستند الـى اللهي - م من طرت مهاع من فهر حدبث لمو-م 202
 - رواه هـغا مرفوم] من مالك - هبد الله بن ومب 205 . 210 : حدبنار•


218 -- 220 الـ 229 : 280 . . . . . 239 . . .

248 . . . . . المياد فهـ
247.845 . . .


259 . . . . . . .

261 : .
868 . . . . . egig الهـad .
270 . . . $\quad$. لاحتّ 278 277 : -
288
ن
 294 عن مالك ما في الهو ا"

R 295 - . .



297 : . حدهث انفرد به بحـهر بـن
304 . . . .
311 . . . .

- 328 منصل مسلد - ولقا. عبد الله لابي واثد غهر مدفوع ع

6 - فهرس الجرح والتعديل

## 18-2

- 15 - 14 ـ

54 -82-81 : - الجلد بن الهوب ضنمهـف - 88 - 82 :

124 :

150 :
164 : ـ ــ معن بن عيسى أونت امثداب مالك - هشام بن زياد أهو الهقدام نهيغ
 217 : .
 236 :

 241 :

254 :
 ـ ـ اسحاق بن مسءع مجهول
 279 : صـ 296 : 297 : 310 :

7 - فهرس الكلهات المشروحة
(i)
 - خلـ: 18 . 269 .

$$
(,)
$$

206 : (;)

ـ ذو اللمغنتين : 28.20
( 1 )
18. رهن (j)

230 : (س)

1,5 : ..
(I)

- 20 : الابثر ا

ـ ـ أرمات: 219 ـ

41 :
278 : الخال
169 : 180 : الآمغر
ـ
(c)
. 104 الجرجرة:
ـ ـ البّان :
(c)
264. 238 : حرم :

292 :
ـ 289 : الهو

(a)

90 :

8 ـ فهرس الابيات الشعرية


8



$$
\text { - } 175 \text {. . . . . } \quad \text {. } 2
$$

$$
r
$$

824 . . . 218 . . $\dot{j}$
-
 46 -

- 177 . . .



## $\$$

1. . . . 154 , 1 - . . . . . $\checkmark$

1 . . 206 .

$$
\begin{aligned}
& 2 \text {. } 280 \text {. . . . } \\
& \text { ق } \\
& 1 \text { - . . . . } 50.49 \text {. } \\
& J
\end{aligned}
$$

## 10 ـ فهرس القبائل والشعوب والطوائف

 (l)261، 180. 59 . 88 :
 ـ أمل البلـد :
 196
ــ أـ امل الجاهلة :
ـ 190 : أهل الحجاز
ـ
ـ ــ الصحاب ابن شهابـ :
 241 : 223
 285 : 191 . أمل الشرك : 164



336، 294-279. 229
. 238 : أهل المراق :
ـ أـحاب رسول الله - ص . :
348، 234. 280
71 : 7 : امل النهـ
_ 187 ، أمحاب نافع : 181 : . 307 : أهحاب المغهرة :


 209 ، 169
_ أمل الـصر : 244
ــ امل المغرب : 219
_ الامراه :
_
(س)
8)
(ص)
 809

190،161، 67، 38 : $\alpha_{i} \mid x$ ص! $\mid-$ 335 ، 328 ، 309 ، 229 ، 220
( ع)
، 287، 285، 72، 7: 7 : 7 .
292 ، 290 • 288

109 ، 105 , 104 ، 98 • 87 ، 67

- 172. 161 ، 146 ، 132 ، 128
- 230 - 222 ، 221 ، 211 ، 186
- 286 - 278 ، 273 ، 237 ، 231
- 340 ، 238 ، 336 • 335 , 294

341
115 : -
 236 : 12 : 12 :-

$$
\begin{align*}
& \text { (i) }  \tag{1}\\
& b \text { : } 1 \text { |, }
\end{align*}
$$



- بلو ز~+ 171. 187 : بُو سشد 54: 171 : 279 : 279 : بنو غغار 220 : جنو 141 : 12 : 312 : 219 :
(ت)

، 190 ، 161 ، 27 : 335 . 271 ، 236

152 : (і)
 46 : (2) - 279 :

ـ

# 11 - فهرس البلدان والاماكـن 

$\varepsilon$

ـ 297 : _ المرأى: 283 ، 190 ، 128
$\triangleleft$
. 252 . 91 . 90 : 2.ig.

$$
\text { ـ الكمبة : } 26
$$

106 : 1 : .
..
.. 264 : مسجد الرسول -181 • 180 • 179 ، 49: 314 • 808 . 804 . 801 - 49 ، 97 . 26 . 19 : . 181 • 180 • 179 • 77 • 71
. 280 : 279 - 262 - 259 • 190
. 814 ، 804 • 808 . 301 . 281
. 854 . 841
ـ
-
ب
_ البصرة : 41 :

ـ البةّع : 12 ، 18 ، 14. - بهت ا!هتدس : 126

## $\tau$

. الحجاز 190 ، 128 ، - الحدببهـ : 288 ، 852 ، ,

- 196 : 19 ;

$$
\text { - ذو الحلوغة : } 801 \text { ، } 353
$$


$\downarrow$
_ الطانغ : 306

$$
\begin{aligned}
& : \\
& \vdots \\
& \vdots \\
& \vdots
\end{aligned}
$$

11 - فهرس البلدان والاماكــن

と

- 264 : - 297 : ـ 233 ، المرا3: 74 ، 120 ،
$\because$
26 :

 ، 181 . 180 ، 179 ، 49 :

314 ، 308 ، 304 • 801

- 49 ، 97 ، 26 ، 19 : 19 : 181 . 180 . 179 . 77 . 71
. 280 : 879 • 262 . 259 • 190
. 814 ، 804 • 303 • 301 ، 281
. 854 . 841
- ملى : 208 ، 307 .

1

- 231 . الامصار : 115

ب
ـ 252 : البصرة : ـ 41 : بغداد : - البحيع : 12 ، 18 ، 14. - بهت المعدس : 126

## $\tau$

- الحجاز 190 ، 128 ، - الحدببة: 288 ، 851 ، 3
- 196 : دمشتق j
- 

س

- 128 :
b
_ الطانغ : 306


## 12 ـ فهرس مصادر التحقيت

. الاستبهاب لابن عبد البر : نحقيق اليجاوي ، بطبة نهفة مبر.

 ـ التقربب لالحانظ ابن حجر ط ، دار المر نة - بروت - ابنانـ - 1395

- تهذبب التهذيب لابيـن حجر طبع الهنـد 1325 - 1329 - هـ .. التههبد لابن عبد الهو (الاجزاء إلطبوعه) ـ نشر وزارة الناوتاف والشُوْوـن الاسلامبـة - با!بغرب
 - الجادع الصغير بشرع فيض القدبر للهناوي - هطبهـه هصهغنى مُمدـد 1357 ـ 1938 .

- جذوة الهتّبس للحميدي نشر الهطار ـ عطبمة السهعادة ـ الرسالة لمشانعي - تحقيت أحهد شـاءر .
. . 1344 . السنن الكبرى المبهاهي ط الهند
. سنن أبي داود رطبمة مصطغى البابي الحلبي : 1871 ـ 1952 .
ـ سنْ الدارْي ط دار الدحاسن 1886 ـ 1966 .
التراث الهرني - بهروت - البنـان.
- شرح الزركاني على الموطا مطبهة مصطفى البابي الحلبي 1385ـ1986 - صعهع البغاري بشرع فتع الباري البن حجر طـ مهطنى البابی الحلبي : 1878 ـ 1959 .
- صحهع مسلـم بشرع النـووي - هامش إرشــاد الساري طل دار
الـتآب العربي - بيروت
- عون الهعبود ، على سنن أبي داود الهحمد اشرف ـ نشر دار الهعتاب العربي - بهروت - البنان
ـ الفتع الكبير المسوطي - نشـر دار الكتاب الهربيـ - بهروت ـ ـ لبنـان

ـ لسان المبزان للهافظ ابن حجر ط مؤسسة الاملمى - هـر وت . 1971 ـ 1890

 .. الـصنغ لعبد الرزاق الصنعاني ط دار العلم - ببروت - الهعنغ لأبي بكر بن أبي شيبة ( الآهزاه الططبوءة ) ـ المعجم المنهرس لالفاظ الترآن لمحهد فؤاد عبد الباقي - مطابع الشعب 1378 ه A
 ومنسغ (ي . . ب) .

- موطأ الامام مالك رواية يهيى الالهني ط دار النغائس - بيروت
 الاعلى المشؤون الاسلامبة : 1887-1967 ـ
ـ النماهـة فـي فريبب الهديث لابـن الاثهر ط مهسـى الإبابي الحلبي - 1371 - 1952 .


## تصوبـبات



| Ibi | $\cdots$ | $\rho$ |
| :---: | :---: | :---: |
| وسول | 22 | 6 |
| Lestisis | 4 | 8 |
| 13! | 18 | 4 |
| $\xrightarrow{\text { P }} \mathrm{Y}$ | 8 | 15 |
| dinat | 3 | 21 |
| 010 | 16 | 30 |
| J-an | 5 | 54 |
| ا | 1 | 63 |
| Liss | 7 | 65 |
| استجبـابـ | 16 | 98 |
| $\pm$ - | 14 | 142 |
| ورسـلهه4 | 19 | 160 |
|  | 12 | 168 |


[^0]:    
    

